يد ريك ان يختبر عليه بذلك و موضع الرقية فيها واياك نستعين
لان الاستعانة به تعالى تحصل بها كشف الضر ونوال الفرج
والاقرار بالحاجة الى الله هو فقوله معنى الرما ويحتمل انه اتى بها ارقى
بالحمد لله لما علم انه شفى على الله فاستفتح رقيته بالثنا وجا الفرج تمة
اذا اطعم اللديغ من العقرب قليل ملح ثم قرئ على الطعام الفاتحة
سبعا وشرب به بعد اكل الملح وكرر ذلك ثلاثا نفعه كثيرا مجرب وكذا
شرب بول الجمل يسكن المهاحالا ولعاب الصايم ترياق للدغة العقرب
ايضا واذا تقدم اللدوغ لاذن الحمار وقال في اذنه ابن لدغت سكن وجعه
وجدر الحنظل من اعظم ادوية العقرب اذا شرب منه نصف درهم الجب
نصف مثقال سكن الم اللدغة حالا والحنفسة اذا سحقت وشربت
على اللدغة ابرائها الشيح نافع من لدغة العقرب والشربة منه الى ثلاثة
دراهم وينفع منه ايضا ان يشرب من العصفر مقدار ثلاثة دراهم بعسل
واذا يطبخ الخنال بما الفجل وضمد به لدغة العقرب سكن وجعها
وكذا اذا امضغ النعناع ووضع على لدغة العقرب نفع نفعا عظيما
واذا جعل قشر الثاريخ الخالي من البياض في سيرج وشمي ثلاث
اسابيع وشرب من السيرج مثقالا ان نفع من لدغة العقرب
وسايرهش الهوام السمية البارد رطبه ايضا نافع ومن ذلك
الليمون نافع من سم العقرب وغيرها وكذا قشره الخالي من البياض
وينفع للدغة الزنبور دبر النخل يضمد به وكذا اليمام اذا شرب
منه مثقال بسكنجبين وللعقرب بالعسل مجرب واذا طلي بالطين
لدغ الزنبور نفعه ومن اعظم ما ينفعه البوله قلته قال ابن القيم
الجوزية بعد ما ذكر هذا الحديث اقمت بمكة مدة تعتريني
ادواء ولا اجد طبيبا ولا دواء فكنت اعالج نفسي بالفاتحة فارى
لها تاثيرا عجيبا وكنت اصفها لمن يشكي المالم فكان كثير منهم
يبرا سريعا ثم قال وقد يتخلف الشفا لعدم همة الفاعل
او لعدم

او لعدم قبول المحل والافالايات والادعية والاذكار في نفسها نافعة
شافية وعن ابي سعيد ايضا يرفعه ان القوم يبعث الله عليهم
العذاب حتما مقضيا فيقرا صبي من صبيانهم الحمد لله رب العالمين
فيسمع الله ويرفع عنهم العذاب بسببه العذاب اربع سنين ص
عن الصعب بن جثامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله
ولرسوله ش هذا ذكره البخاري في باب ما يرى ان صاحب الحوض
والقربة احق بمايه من كتاب ٣ والصعب ضد السهل وجثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي وحمى غير منون مقصور وهو بكسر
الحا وفتح الميم وهو لغة المحظور اي الممنوع واصطلاحا ما يحمي الامام
من المواشي لمواشي بعينها ويمنع سايرالناس المرعى فيها وقوله
الله ولرسوله هو من خصايصه عليه السلام واما غيره من قام مقامه
من الايمة فانما يحمي اذا احتيج الى ذلك لمصلحة المسلمين وانما يكون
الحمى فيما ليس بمملوك كبطون اودية والجبال والمواث وفي النهاية
قيل كان الشريف في الجاهلية اذا نزل ارضا في جدبة استعوى كلبا فحمى مدا
عوا الكلب لا يشركه فيه غيره وهو يشاركه القوم فيما يدعون فيه
فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقد حمى عمر السرف والربذة والسرف
بفتح السين المهملة والراكما في الفرعين اليونانية وفي النسخة المقروة على الميروي
وغيرها السرف بكسر الراء مكتنف موضع قريب التنعيم والربذة بفتح الراء
والمهملة والمعجمة موضع معروف بين الحرمين انتهى
ص عن ابي ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر يعني احدا قال لما
احب ان عندي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث الا دينارا
ارصده لدين ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا
هكذا وهكذا واشار ابن شهاب بين يديه عن يمينه وعن شماله وقليلا
وقليل ما هم وقال مكانك ونقدم غير بعيد فسمعت صوتا فارادت
ان اتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيك فلما جا قلت يا رسول الله

الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم
قال اتاني جبريل فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيا دخل
الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال نعم ش ذكره البخاري في
باب اداء الدين من كتاب الاستقراض قوله يقول الرواية على
بناية للمجهول فنايب الفاعل هو المفعول الاول وهو عايد على
احد وثانيهما ذهبا ويروى بضم التحتانية وبفتح الفوقانية
قوله ان الاكثرين اي ما لاهم الاقلون اي ثوابا قوله الا من قال
بالمال العرب تعبر بالقول عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام
فيقال بيده اي اخذ او رفع وقال برجله اي مشى قوله وقليل ما
هم مبتدا وقليل خبر وما زايدة قوله مكانك بالنصب اي الزم مكانك
قوله الذي سمعته خبر مبتدا محذوف نحو ما الذي سمعت قوله وان
فعل كذا وكذا اي الزنا والسرقة ص عن ابي سعيد الخدري
النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا
بد منها انما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس
فاعطوا الطريق حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف
الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهي عن المنكر ش ذكره البخاري
في باب افنية الدور والجلوس فيها قوله واياكم والجلوس الجلوس منصوب
على التحذير قوله ما لنا بد منها اي غنى عنها فاذا ابيتم من الابا
الا اي ان ابيتم الا الجلوس فعبر عن الجلوس بالمجالس وفي رواية فاذا
ابيتم من الابتاء اي ان ابيتم المجالس وقوله فاعطوا بهمزة قطع قوله وكف الاذى
اي عن الناس فلا تحتقرنه ولا تغتابوا الى غير ذلك وزاد ابو داود
على ما ذكر في الحديث وارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس اذا حمد
والطبراني من حديث عمر اغاثة الملهوف وعند البزار واعينوا على الحمولة
والطبراني واغيثوا المظلوم وادكروا الله كثيرا وفي حديث الحلحة
وحسن الكلام والترمذي وافشوا السلام وعند الطبراني واهدوا
الاعيا بفتين معجمة بعدها ياء موحدة جمع عيي وهو قليل
الفطنة

الفطنة ومجموع ما في هذه الاحاديث اربعة عشر ادبا وقد نظمها
الحافظ بن حجر رحمه الله ابيات فقال
جمعت اداب من رام الجلوس على ٭ الطريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن في الكلام وشمـ ـت عاطسا وسلاما رد احسانا
في الحمل عاون ومظلوما اعن واغث ٭ لهفان ارشد سبيلا وادل حيرانا
بالعرف مر وانه عن منكر وكف اذى ٭ وغض طرفا واكثر ذكر مولانا
ص عن عبادة بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما فنذ
منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم
بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجو او نخاف العدو وغدا
وليس معنا مدي افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكلوه ليس السن والظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر
فمدى الحبشة ش ذكره البخاري في باب قسمة الغنم في كتاب الشركة
في الطعام والنهد والعروض قوله عبابة هو بفتح العين المهملة
وتخفيف الموحدة وبالمثناة التحتية ورفاعة بكسر الراي وفتح الفا
والعين المهملة ورافع ضد خافض وقوله هدهاض ابن عوج هو بفتح
اوله وكسر ثانيه واخره جيم قوله فاعياهم اي فاعجزهم قوله فاهوى
يقال اهوى بيده الى الشيء لياخذه وهوى نحوه اذا مال اليه وقوله ان
لهذه البهايم اي الابل قوله اوابد اي نوافر جمع ابدة بالمد وكسر الموحدة
المخففة وتابد توحش وانقطع عن الموضع الذي كان فيه وسميت
ابوابد الوحش بذلك لانقطاعها عن الناس وفيه ان الانسي اذا توحش
فذكاته كذكاة الوحشي وعكسه قاله الشارح وما قاله خلاف مذهب
مالك وقوله فقال اي ان عبادة بن رفاعة قال فقال جدي وقوله مدي بضم الميم وبالدال المهملة مقصور

منون جمع مدية مثلث الميم وهي السكين اي آلة الذبح قوله ما انهر
الدم بالراي صبه بكثرة ش وكلمة ما موصولة مبتدا والخبر
فكلوه او شرطية والفا في جواب الشرط وقوله وذكر اسم الله عليه
تمسك به من ذكر التسمية به من اشترط التسمية عند الذبح كمالك
وابي حنيفة قوله ليس السن الخ ليس هنا بمعنى الا وما بعدها
نصب على الاستثنا قال في المصابيح الصحيح انها ناسخة وان اسمها
ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم واستتاره واجب فلا
يليها في اللفظ الا المنصوب قوله اما السن فعظم اي فلا يقطع
غالبا ص عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
مثل القايم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة
فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها
اذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا
خرقا ولم نوذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا اهلكوا جميعا
وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا ش ذكره البخاري في
باب هل يقرع في القسمة والاستهام قوله اخذوا على ايديهم اي منعوهم
من الخرق قوله نجوا اي الاخذون ونجوا اي الملحود على ايديهم
وهكذا ان ابقيته لحد وحصلت النجاة للكل والا هلاك العام
بالمعصية وغيره بترك الاقامة ص عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ركب بتنفقته اذا كان مدهونا
وبن الدريش بنفقته اذا كان مدهونا وعلى الذيب بركب
ويشرب النفقة ش هذا ذكره البخاري في باب ما يذكر من ركوب
ومحلوب من كتاب الرهن ص عن اسما بنت ابي بكر قالت كنا نومر
عند الكسوف بالعتاقة ش ذكره البخاري في كتاب العتق في
باب ما يستحب من العتاق في الكسوف او الايات والعتاقة
بفتح العين اي الاعتاق ودل الحديث على استحباب العتق
بالايات

بالايات قياسا على الكسوف لانه ايضا من الايات وعطف الايات على
الكسوف اي في ترجمة البخاري من عطف العام على الخاص والعطف
بالواو في الترجمة بمعنى الواو قاله الشارح البرماوي وهو يقتضي انه
يجوز عطف العام على الخاص بالواو التي بمعنى الواو ص البخاري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية
والخطا ش ذكره البخاري في الترجمة فقال باب الخطا والنسيان
في العتاق والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطي ولخطا يعمد
والمراد هنا تقبض العمد وقال عبيد خطا واخطا لغتان بمعنى
واحد وقال الاموي المخطي من اراد الصواب فصار لغيره والخاطي
المتعمد لا ينبغي وقوله لكل امرئ ما نوى طرف من حديث من
اول الكتاب قال فيه وانما لكل امرئ ما نوى وفي اخر الايمان بلفظ ولكل
امرئ ما نوى ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله
لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه ش
ذكره البخاري في باب اذا اتاه خادمه بطعامه قوله اكلة او اكلتين
بضم الهمزة فيهما اي لقمة او لقمتين وقوله ولي حره وعلاجه ولي
اما من الولاية اي يتولى ذلك واما من الولي وهو القرب قاله البرماوي
ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى كراع
او ذراع لاجبت ولو اهدي الي كراع او ذراع لقبلت ش ذكره البخاري
في باب القليل من الهدية قوله الى كراع بضم الكاف قال في القاموس والكراع
في الما وفي الانا كمنع وسمع كرعا وكروعا تناوله بفيه من موضعه
من غير ان يشرب بكفيه ولا بانا ء اي ان قال والكريع كما مير الشارح
من النهر بيده اذا فقد الانا والكراع كغراب من البقر والغنم بمنزلة الوظيف
من الفرس وهو مشرف الساق ويونث وجمعه اكرع واكارع انتهى

المراد منه وقال في مختصر النهاية الكراع يد الشيء انتهى وقال الشارح الكراع
ما دون الركبة من الساق والذراع هو الساعد وأغرب الغزالي فجعل
الكراع هنا كراع الغنم قال في مختصر النهاية وكراع الغميم موضع
بين مكة والمدينة ص عن انس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في دارنا هذه فاستقى فحلبنا له شاة لنا ثم شبته من بيرنا هذه
فاعطيته وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه
فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطا الاعرابي فضله ثم قال
الايمنون الايمنون قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة ثلاث مرات
ش ذكره البخاري في باب من استبق من كتاب الهبة قوله شبته بضم
الشين وكسرها اي خلطته قوله من ماء عدي الفعل الثاني بمن
وتقدم تعليته في الشرب بالباء وها هنا بجاه قوله بجاهه بضم
التاء وهو منصوب اي مقابله اصله وجاه كذا ان اصله وكذا ان
قوله الايمنون بالرفع الايمنون خبر مبتدا محذوف اي المقدم
الايمنون الخ ص عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقبل الهدية ويثيب عليها ش ذكره البخاري في باب المكافاة
في الهبة قوله ويثيب عليها اي يكافي عليها بان يعطي صاحبها
العوض ص البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان
له عليه حق فليعطه او ليتحلل منه ش ذكره البخاري في باب اداء الديون
دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جابر وهب الحسن بن علي
لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلل منه
انتهى ص عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت على
بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فباعه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله ش ذكره البخاري في باب اداء الديون وهبة
بعير الرجل وهو راكبه ص عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه ش

ذكره

ذكره البخاري في باب فضل المنحة من كتاب العارية ونصه عن جابر قال
كانت لرجل منا فضول ارضين فقالوا انواجرها بالثلث والربع والنصف
فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه
فان ابى فليمسك ارضه انتهى والمنحة بفتح الميم المنحة بكسرها قال
في مختصر النهاية منحة الورق العرض ومنحة اللبن ان يعطيه ناقة
او شاة ينتفع بما بلبنها ويردها وكذا اذا اعطاه اياها
لينتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها وتقع المنحة على الهبة
مطلقا والمنيحة المنحة واكل فامنح اي اطعم غيري وهو تفعل من
المنحة انتهى ص عن ابن عمر قال حملت على فرس في سبيل الله فرايته
يباع فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في
صدقتك ش ذكره البخاري آخر باب اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمري
من كتاب العارية وقوله اذا حمل رجلا على فرس اي وقفه على المجاهدين
قاله الحميدي وانكره ابن الصلاح وقال لم معناه انه تصدق به على
بعضهم من غير ان يوقفه ص عن عائشة قالت جاءت امراة رفاعة القرظي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي
فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير القرظي وانما معه مثل هدبة الثوب فقال
اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته
وابو بكر جالس عنده ش ذكره البخاري في باب الشهادة المختص من كتاب
الشهادات وذكره في باب من اجاب الطلاق من كتاب الطلاق وامراة رفاعة
هي تميمة بنت وهب وتاوها تضم وتفتح القرظي بضم القاف وفتح الراء وبعدها
ظاء معجمة قوله عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي قوله حتى يذوق عسيلتك الخ
كني بالعسيلة عن حلاوة الجماع قال ثعلب شبه لذة الجماع بالعسل واستعار
لها الذوق وانما انث لانه اراد قطعة من العسل وقيل انه انث على معنى
النطفة وتحصل العسيلة بدخول الحشفة ص عن ابن عباس قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل ليحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
وهي بنت اخي من الرضاعة ش ذكره البخاري في باب الشهادة على

والرضاع قوله وهي ابنة اخي في الرضاعة اي لانه عليه الصلاة والسلام
رضع مع عمه حمزة ومع ابي سلمة المخزومي على ثويبة امة ابي لهب ص
عن ابي موسى قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه
في مدحته فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل ش ذكره البخاري في
باب ما يكره من الاطناب في المدح وذكر البخاري في الباب بعده
ما نصه عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله
مرارا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب
فلانا والله حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسبه كذا وكذا
ان كان يعلم ذلك منه قوله فليقل اي المادح احسب اي اظن
فلانا ولا يجزم بذلك لانه غيب لا يعلمه الا الله وقوله والله حسيبه
اي حسيبه الممدوح ايجازاه على عمله فيجازيه عليه ثم انه يحتمل
ان يكون والله حسيبه من جملة قول المادح ويحتمل ان يكون من
قوله وهذا وما ذكره المصنف لا يعارض ما في كثير من الاحاديث الصحيحة
من المدح في الوجه فان المذموم الافراط فيه او على من يخاف عليه
فتنة باعجاب ونحوه اما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه
ورسوخ عقله فلا بل ان كان يحصل به مصلحة كالازدياد عليه
او الاقتداء به كان مستحبا ويطريه بضم اوله وسكون ثانيه
من الاطراء وهو مجاوزة الحد في الحد وقد جاء عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال احثوا التراب في وجوه المداحين واحثوا بضم
الهمزة والثا المثلثة امروا وفيه خمسة اقوال اظهرها حمله
على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب الثاني انه كني به عن
الخيبة والحرمان الثالث قولوا له بكفيك التراب والغرب تستعمل
لكل من يكره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كان يأخذ
ترابا فيدر به بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يغتر بالمدح الذي
سمعه الخامس اعطاوه ما طلب لان كل ما فوق التراب تراب وبه
جزم

جزم البيهقي وي ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه
الا لدنيا فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا
بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فاخذها ش ذكره
البخاري في باب اليمين بعد العصر قوله بايع من البيعة وهي العهد لان
البيع وقوله وفى له الرواية بتخفيف الفا قال القرطبي وهو الصحيح رواية
ومعنى لانه يقال وفا بالعهد واما في المشددة فبمعنى توفية الحق
نحو وابراهيم الذي وفى اي قام بما كلف به من الاعمال ص عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا
اقرع بين ازواجه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في
غزوة غزاها فخرج سهمي فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب وانا
احمل في هودجي وانزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة اذن ليلة بالرحيل فقمت حين اذنوا
بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي
فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع اظفار قد انقطع فرجعت
فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه فاقبل الذين يرحلون لي فاحتملوا هودجي
فرحلوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك
خفافا لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر
القوم حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت العقد بعد ما استمر الجيش فجئت منزلهم وليس فيه
احد فامممت منزلي الذي كنت فيه فظننت انهم سيفقدوني فيرجعون
الي فبينا انا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل
السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان
نايم فاتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين انا

راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا
الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك
وكان الذي تولى الافك عبد الله ابن ابي بن سلول فقدمنا
المدينة فاشتكيت بها شهرا يفيضون من قول اصحاب الافك
ويريبني في وجعي اني ما ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي
كنت ارى منه حين امرضني انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم
لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل
المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا
من بيوتنا وامرنا العرب الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا وام مسطح
بنت ابي رهم عشى تعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت
لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت يا هنتاه الم
تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على
مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كيف تيكم فقلت ايذن لي الى ابوي قالت واني حينئذ اريد ان
استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس به قالت يا بنيتي
هوني على نفسك الشان فوالله قل ما كانت امراة قط وضيئة
عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان
الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى
اصبحت لا يرقى لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث
الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم
في نفسه من الود لهم فقال اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا
واما علي فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسئل
الجارية بريرة فقال يا بريرة هل رايت فيها شيئا يريبك فقالت بريرة
لا والذي

لا والذي بعثك بالحق ان رايت منها امرا اغمصه عليها اكثر من انها
جارية حديثة السن تنام عن العجين فتاتي الداجن فتاكله فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله ابن ابي بن سلول
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي
فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه
الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ
فقال يا رسول الله انا والله اعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه
وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا فيه امرك فقام سعد بن
عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن حملته الحمية
فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن حضير
فقال كذبت لعمر الله والله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين
فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر فنزل يخفضهم حتى سكتوا وسكت وبكيت يومها لا يرقا لي دمع
ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد بكيت ليلتين ويوما حتى ظننت
ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما جالسان عندي وانا ابكي اذ
استاذنت امراة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينما نحن
كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما
قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني بشيء قالت فتشهد ثم قال اما بعد
يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت
بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله
عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة
وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله
ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرا
كثيرا من القران فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر

في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريء والله يعلم اني بريء لا تصدقوني
بذلك ولئن اعترف لكم بامر والله يعلم اني بريء لتصدقنني والله ما اجد
لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
ثم تحولت فاضجعت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا في النوم يبرئني الله بها فوالله
ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل فاخذه ما كان يأخذه
من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة
احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالافك
عصبة منكم الايات فلما انزل الله عز وجل هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق
وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا
ابدا بعد ما قال لعائشة فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة
ان يؤتوا اولي القربى الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب
ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها
عليه ابدا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا وهي
التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع ش ذكره البخاري في
باب نقر يل النساء بعضهن بعضا قوله ان يخرج سفرا اي الى سفر قوله
اقرع بين ازواجه قال ابو عبيدة عمل بالقرعة ثلاث من الانبياء يونس وزكريا
ومحمد صلى الله عليه وسلم فلا معنى لقول من ابطلها قوله في غزوة غزاها هي
غزوة بني المصطلق وقوله احملني هو دجي وانزل واحمل بضم الهمزة مخففا
مبنيا للمفعول وكذا انزل وقوله في هودجي الهودج هو القبة التي تحمل
فيها المراة اذا ان بالمد من الايذان وهو الاعلام قوله ثنايا ابي
قضاء الحاجة

قضاء الحاجة يكنى بذكره عما يستقبح ذكره قوله الرحل متاع المسافر
ومحله عقد بكسر العين اي قلاده قوله جزع اظفار الجزع بفتح الجيم
وسكون الزاي الخرز اليماني وهو الذي فيه سواد وبياض وقوله اظفار
الرواية بهمزة وقالخ وغيره الصواب ظفار بفتح الظا وكسر الراء مبني
كحذام مدينة باليمن تنسب اليها الجزع ولذا ذكره البخاري في كتاب
المغازي فيما هنا وهم ووجه بعضهم ما في الرواية بان الاظفار
عود طيب الريح فجاز ان تجعل كالخرز لتحلى به اما الحسن لونه
او لطيب ريحه قوله يرحلون لي بفتح الياء وتخفيف الحا قال العيني
رحلت البعير خففا شددت عليه الرحل وعنز ابي در بضم الياء وتشديد
الحا وكذا فرحلوه بتشديد الحا لكن المعروف التخفيف لكن المعروف الرواية
يرحلون الي وفي بعضها الي قوله الغلقة هي بضم العين وسكون اللام البلغة
قوله فبعثوا الجمل اي اقاموه قوله بعد ما استمر الجيش اي ذهب فاخذت
بتشديد الميم اي قصدت وعلى السفا فسي تخفيفها قوله فظننت انهم
سيفقدونني بنون واحدة اما مخففة والنون الاخرى محذوفة واما
مشددة ويروى بنونين مفتوحا قوله صفوان هو ابن المعطل بضم الميم وفتح
المهملة وتشديد الطا المهملة المفتوحة قوله السلمي هو بضم المهملة وفتح اللام
قوله الاكوار هو بفتح الهمزة كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا قوله سواد
انسان اي شخصه قوله فاستيقظت اي تنبهت من نومي قوله باسترجاعه
اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون يحتمل انه شق عليه ما جرى عليها ويحتمل
ان يكون شق عليه ما جرى عليه او يكون عدها مصيبة لما وقع في نفسه انه لا
يسلم من الكلام قوله فوطئ على يدها اي وطئ صفوان على يد الراحلة ليسهل الله
الركوب عليها ولا يحتاج الى مساعدته اياها وهذه رواية ابي ذر ورواية غيره
يدها بالتثنية قوله معرسين اي نازلين فهو دليل لقول ابي زيد التعريس النزول
من اي وقت كان وان كان المشهور انه النزول اخر الليل قاله ك وفي فتح بدل
معرسين موغرين بضم الميم وسكون الواو وكسر الغين المعجمة والراء المهملة اي

نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة شدة الحر
كون الشمس في وقت الظهيرة قوله في نحر الظهيرة اي وقت القايلة
وشدة الحر والنحر هو الاول والصدر والمعنى ان الشمس اذا بلغت منتهاها
من الارتفاع فكانها وصلت الى النحر وهو اعلا الصدر والظهيرة شدة
الحر قاله البرماوي وفيه اشارة الى النحر مستعمل في معنى مجازي قوله
فهلك اي ارتكب سببه الهلاك وهو الافك قوله ابن ابي هو بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد الياء منونا قوله بن سلول بالرفع صفة لعبد الله
وسلول بفتح المهملة وتخفيف اللام الاولى غير منصرف في علم لام غير اسم
قوله فاستغين هو بالقاف بعد الفا قوله يفيضون اي يشيعون الحديث
من الافاضة وهي التكثر والتوسعة قوله بريرة بفتح الياء وضمها لان راءه وارائه
بمعنى وهو الشك والوهم قوله اللطف بضم اللام الاولى وسكون الطاء ويقال
بفتحها معا ايضا وهي رواية كما قاله ابن الاثير ومعناه البر والرفق قوله
تبكم اشارة لموتك والخطاب بلجمع مذكر قوله نعلت بفتح القاف مثل
براشوزنا ومعنى قالت ع وكذا الجوهري وابن سيدة الكسر ايضا يقال نقهت من مرضه
بكسر القاف نقلها مثل تعب تعبا وكذلك تقه بفتح القاف نقوها كملح
ملوحا فهو ناقه اذا صح ولم تتم صحته فالناقه الذي برئ من المرض
ولم ترجع ترجع اليه كمال صحته وقوله ام مسطح اسمها سلمى وكانت من
اشد الناس على ابنها في شان الافك ومسطح على ابنها وهو بكسر الميم
وسكون السين وفتح الطاء المهملتين قوله قبل المصانع بكسر القاف
معين جهة والمصانع بنون ومهملتين مواضع خارج المدينة قوله
متبرزنا هو اسم مكان بدل او بيان للمصانع قوله الاول بلفظ المفرد
وجمع صفة للامر او للعرب قال ابن الحاجب الرواية المشهورة الافراد قوله
رهم هو بضم الراء وسكون الهاء قوله عثرت هو بفتح المثلثة قوله مرطها
هو بكسر الميم الكساء من الصوف قوله تعس هو بفتح العين وكسرها عثر
او هلك او بعد او لزم الشر او سقط لوجهه خاصة قوله يا هنتاه
هو بسكون النون على الاشهر وبفتحها قال في النهاية وتضم الها الهنوة
وتسكن

وتسكن اي يا هذه وهذا اللفظ مختص بالنداء قوله وضيئة بالضاد المعجمة
قوله ضرائر جمع ضرة وهي زوجات الرجل لان كل واحدة تضر بالاخرى
قوله الا اكثرن عليها اي عيبنها ونقصنها وقوله لا يرقا بالهمز اي ينقطع
ورقا الدمع سكب قوله استلبث الوحي اي لبث ولم ينزل وفي الوحي بالرفع
فاعل استلبث اي طال لبثه وبالنصب مفعول له ومعناه استطال النبي
صلى الله عليه وسلم الوحي قوله اهلكه هو بالرفع وبالنصب قوله كثير فعيل يستوي
فيه المذكر والمونث وانما قال على لا هلكه له عليه السلام لما راى من انزعاجه
وقلقه فاراد الاخذ بخاطره لاعداوة لعايشة قوله بريرة قيل هذا وهم لان
بريرة انما اشترتها عايشة واعتقتها بعد ذلك والمخلص من هذا ان تفسير
الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي قوله اعصمه
بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم واهمال الصاد المهملة اتاه يعصمه قوله
الداجن هي الشاة التي الفت البيوت ولا تخرج الى المرعى قوله من يعذرني
قال ع يحتمل وجهين من يقوم بعذره فيما ياتي اليه منه من المكروه او من يقوم
بعذري اي يعاتبه على سوء فعله وقال قتبي معناه من يقوم بعذري ان
كافيته على قبيح فعاله ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير
الناصر قوله سعد بن معاذ قال ك هذا مشكل لان هذه القصة كانت في غزوة
المريسيع بضم الميم وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهملتين وهي غزوة بني المصطلق
وكانت في رمضان سنة ست وسعد بن معاذ مات في اثر غزوة الخندق قال من ارخ
الرمية التي اصابته وحكم سنة اربع منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من بني قريظة بلا خلاف
وحساب بان موسى بن عقبة ذكر ان المريسيع وحديث الافك كانا في سنة اربع
قبل الخندق وقال الواقدي المريسيع كانت سنة خمس والخندق وقريظة بعدها
فلا وهم قوله فقام سعد بلا تنوين ويروى مع التنوين قال ابو ذر هو الصحيح
واما ما وقع في بعض النسخ من ان سعد بن عبادة فهو سهو اما من اسامة او
من هشام قوله احتملته كذا للاكثر هم وفي بعض النسخ اجتهلته بالجيم والهاء
وضوبه بعضهم وصوبها ع يقال احتمل الرجل اذا غضب قال يعقوب ومعنى

ومعنى احتملته اغضبته ومعنى اجتهلته حملته على ان يجهل اي يفعل
قول الجاهل قوله منافق اي يفعل كفعل المنافق قوله فخفضهم اي
سكنهم وهون عليهم الامر من الخفض وهو الدعا والسكون قوله قالص
بقاف ولام وصاد مهملة مفتوحات اي ارتفع لاستعظام ما يعنيني
من الكلام وتخلف بالكلية قوله مارام اي ما برح اي ما فارق مجلسه من
رام يروم رياما واما من طلب الشي فزالم يروم روما قوله البرجا بضم الباء
الموحدة وفتح الراء المهملة ودمن البرج وهو اشد ما يكون من الكرب
قوله الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهو اللولو الصغير قوله
سر بكسر الراء المشددة اي كشف وازيل قوله والله لا اقوم اليه قالت
اد لا عليهم وعقابا لكونهم شكوا فيحالها مع علمهم بحسنه وتنزهها
عن هذا الباطل قوله اثاثه بضم الهمزة وبمثلثتين ومنبطه المهلب
بفتحها ولم يتابع عليه قوله لغرابته اي وذلك لان ام مسطح سلمى بنت
خالة الصديق قوله اجى يمعى ويبصر اي امنح سمعي وبصري اي
لا اكذب فيما سمعته او فيما ابصرته لكنني اصدق في ذلك قوله شامتني
اي تنازعني الحظوة من السمو وهو الارتفاع فلقي بضاهيتي بحسنها
ومكانتها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ص عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقطع
بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ش ذكره البخاري
في باب سوال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين وانظر على هنا
هل زايدة وهو ظاهر من جهة المعنى او متعلقة بمقدر اي
من حلف حلفا مشتملا على يمين والحلف اعم من اليمين هنا
اذ المراد بها هنا اليمين بالله وصفته او بمعنى الباء قال في
المغني الساغ اي من معنى على ان تكون بمعنى الباء لخوحقيق
علي ان لا اقول على الله الا الحق الاية وقد مر ابي بالباء وقالوا اركب
على اسم الله الثامن ان تكون زايدة للتعويض او لغيره نحو
ان الكريم

ان الكريم وابيك يعتمل ان لم تجد يوما على من يتكل اي من يتكل عليه
فحذف عليه وزاد على قبل الموصول تعويضا قاله ابن جني الثاني كقوله
ابي الله الا ان سرحة ماوية على كل افنان العضاة تروق قاله ابن
مالك وفيه نظر لان رائقة الشي يعني اعجبه لا معنى لها هنا وانما المراد يعلو
ويرتفع والافنان جمع فن وهو الغصن والعضاة بكسر العين جمع
عضة والسرحة الشجرة العظيمة ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الاية
لفظ البخاري وفي هذا اباية لا يسئل اهل الشرك عن الشاهدة وغيرها وقال
الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى واخران
بينهم الاية وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا الخ قال
النشاري وصله في سورة البقرة وقوله ولا تصدقوا الخ اي فيما ادعوا انه انزل
من عند الله بدليل قوله وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وهذا فيما لم يعلم
تصديقهم ولا تكذيبهم ص عن ام كلثوم بنت عقبة انها سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا او يقول
خيرا ش ذكره البخاري في باب ليس الكاذب الذي يصلح بين اثنين من
كتاب الصلح قوله فينمي خيرا اي ينمي برفع الحديث ويبلغه فان كان على
وجه الاصلاح فهو بفتح الياء من نماه وان كان على وجه الافساد فهو
بضم الياء من انماه قاله ح وقال البيضاوي يقال نميت الحديث مخففا في
الاصلاح ومثقلا في الافساد فالاولى النما والثاني في النميمة وقال الحموي
في مشددة واكثر المحدثين يخففها وهذا لا يجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يكذب ص عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين
يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم
من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها
يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوها ش نص البخاري
في باب الصلح مع المشركين عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم

المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه منى المشركين رده
اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها
ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح والقوس ونحوه ففجا ابو جندل
يحجل فى قيوده فرده اليهم انتهى وجلبان بضم الجيم واللام عند الاكثرين
مع تشديد الباء وصوبه ابن قتيبة وقال يحتمل ان تكون ساكنة اللام
عنى مشدودة الباء جمع جلب وقوله السيف والقوس الخ تفسير لجلبان
السلاح لكن سيق فسالوه ما جلبان السلاح فقال العراب بما فيه
وهو الصواب ص عن سعد بن ابى وقاص قال جاء النبى صلى الله عليه
وسلم يعودنى وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التى هاجر منها قال
يرحم الله ابن عفرا فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اوصى
بمالى كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة يتكففون
الناس فى ايديهم وانك مهما انفقت فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها
تدفعها الى فى امرأتك وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس
ويضر بك اخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة ش ذكره البخارى فى باب
ان يترك ورثته اغنيا الخ من كتاب الوصايا قوله وهو يكره ان يموت
بالارض التى هاجر منها الضمير فى هو للنبى عليه السلام وهو من كلام سعد
يحكى حال النبى صلى الله عليه وسلم او هو من كلام عامر يحكى حال والده وكانت
هذه الواقعة فى حجة الوداع كما ذكر فى كتاب الجنائز قوله ابن عفرا
قال عبد الحق فى الجمع بين الصحيحين يريد سعد بن خولة فيحتمل ان عفرا
امه وخولة ابوه او ان امه لها اسمان او اسمها خولة وعفرا
صفة لها وجعل الرميا طى ذلك وهما وان المحفوظ بن خولة
قال الشطر قال الزمخشرى فى الفايق منصوب بفعل مضمر اى اوجبه
الشطر وقال السهيلى بحذف الفعل فيه اظهر قال ك وبالرفع ايضا
قوله قال الثلث هو بالنصب عطف على الاعرا او بمضمر والرفع بفعل

مقدر

مقدر اى يكفيك الثلث او خبر مبتدا محذوف اى المشروع الثلث
او مبتدا خبره محذوف قوله والثلث كثير مبتدا وخبر وكثير مثلثه
او موصوفة قوله ان تدع بفتح ان على التعليل فيكون مبتدا والخبر خير
والجملة خبر ان وبكسرها على الشرطية والجواب محذوف اى فهو خير
فيكون مثل من يفعل الحسنات الله يشكرها ورجح القرطبى فتحها وقال
الكسر لا معنى له انتهى وقوله يحتمل ان على التعليل الخ والتقدير انك
ان تترك ورثتك اغنيا خير الخ فان قلت هلا جعل خير خبر انك
على حذف مضاف وان تدع تعليلا له والتقدير انك ذو خير لاجل ان
تدع ورثتك اغنيا قلت لا يصح هذا لان المفضل هو تركه ورثته اغنيا
والمفضل عليه هو تركه اياهم عالة وليس المفضل هو نفسه على تركه
ورثته فقرا هما هو ظاهر وقوله القرطبى ان الكسر لا معنى له فيه بحث
وقوله عالة جمع عايل وهو الفقير ويصح جعله ان تدع ورثتك اغنيا بدلا
اشتمالا من الكاف ولذا اعربه العينى قوله يتكففون يقال تكفف واستكف
بسط كفه للسوال او يسال ما يكف الجوع او يسال الناس كفافا من الطعام
قوله فى ايديهم اى بايديهم او يسالون بالالف الاكفا فى ايديهم قوله حتى
اللقمة هو بالنصب عطف على نفقة ولو رفع على انه مبتدا لجاز قوله الا
ابنة هى ام الحكم البرى وهى شقيقة اسحاق الاكبر الذى يكنى به سعد
ص عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبرئيل انى اتراك واتلذ
عشيرتك الاقربين قال يا محمد فرشى او كلمة نحوها اشتروا انفسكم
لا اغنى عنكم من الله شيا يا بنى عبد مناف لا اغنى من الله شيا يا عباس بن
عبد المطلب لا اغنى عنك من الله شيا ويا صفية عمة رسول الله لا اغنى
عنك من الله شيا ويا فاطمة بنت محمد سلينى ما شئت من مالى لا اغنى
عنك من الله شيا ش هذا الحديث ذكره البخارى فى باب هل يدخل
النساء فى الاقارب قوله لا اغنى اى لا ادفع وقال الجوهرى لا يغنى عنى
ولا ينتفع ص عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا

سفرك وانجح حاجتك انتهى ونقل بعضهم عن بعض العلماء ان
القصاب اذا سمى الله تعالى عند الذبح قائلا الذبيحة اخ اخ وذلك
انها استطيبت الذبح مع ذكر الله تعالى وتلذذت ولا يزيد الذباح
الرحمن الرحيم لان في الذبح تقطيعا وقطعا والرحمن الرحيم اسمان
رقيقان ولا قطع مع الرقة ولا عذاب مع الرحمة ولذلك قال نوح
لاصحابه اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها ولم يقل بسم
الرحمن الرحيم لان الرحمن الرحيم من الرحمة وكان في قصة نوح هلاك
قومه اي هلاك من لم يركب فيها والرحمة لا تقتضي ذلك
وفي قصة سليمان هداية بلقيس والهداية لا تكون بغير الرحمة
فلذلك كتب سليمان اليها ان لا تعلوا علي وائتوني مسلمين وانه بسم الله الرحمن الرحيم
فكانت بسم الله سبب اسلام قوم نوح عليه الصلاة والسلام فاركب في
السفينة فنجا من سبعة من الغرق ووجدت بلقيس ببركة
بسم الله الرحمن الرحيم ثلاثة اشياء احدها زيادة الملك والثاني
عود عرشها لها والثالث تزويجها لسليمان عليه الصلاة والسلام
والمراد بعرشها سريرها قيل وكان سريرا فخما حسنا مفروشا
من ذهب مرصع بالياقوت الاحمر والزمرد الاخضر وموشحا
من فضة مكللا بالوان الجواهر وله اربعة قوائم قائمة من ياقوت
احمر وقائمة من زبرجد اخضر وقائمة من زمرد وقائمة من
درو صفائح السرير من ذهب وعليه سبعة ابيات في كل
بيت باب مغلق وقال ابن عباس رضي الله عنه كان عرش بلقيس
ثلاثين ذراعا وطوله في الهوى ثمانين ذراعا وقال مقاتل كان
ثمانين ذراعا وطوله في الهوى ثمانين ذراعا انتهى وقوله
سبعة ابيات نحوه في الجلال وفي البغوي انه عليه اربعة ابيات
وما ذكره في طوله وارتفاعه يخالف ما ذكره البغوي فانه
قال قال ابن عباس كان عرش بلقيس ثلاثين ذراعا وطوله

في

في السماء ثلاثون ذراعا وفي المقاتل كان طوله ثمانين ذراعا
وطوله في الهوى ثمانين ذراعا وقيل كان طوله ثمانين ذراعا
وعرضه اربعين ذراعا وارتفاعه ثلاثين ذراعا انتهى وقوله
وقيل الخ اقتصر الجلال على الاخير وحكي ان بعض العارفين بالله
اتهم بذنب فسجنه السلطان ودخل تلميذ له معه الى السجن
وفي الشيخ بقيد عظيم فقال الشيخ بسم الله الرحمن الرحيم فطار
عنه القيد باذن الله فقام يصلي فلما فرغ من صلاته يسأله تلميذه
فقال يا استاذ ما حقيقة المعرفة فقال اذا جاع دمدوا الشيخ
على الخشب وقطع يده ورجله فسأله عن هذه المسئلة فغشي
على التلميذ من كلام الشيخ فلما طلع النهار قطعت يد الشيخ
ورجله ومدوه فلم تقطر من الدم على الخشب قطرة الا
امسكته منها الله الله فلما نظر الشيخ الى تلميذه فقال هات
ما سألت يا تلميذ فسأله فقال ان تشكر الله على النعمة
والمحن كما تشكره على النعمة والمنن ثم قال الله الله فانفك
عنه قيده فطار الشيخ في الهوى حتى غاب عن بصر الناس
فلم يعد ذلك حيا ولا ميتا وحكي ان يهوديا احب امراة
يهودية وكان لا يصفو له الطعام والشراب تماما المجنون من
حبه لها فقال عطا الاكبر فغص عليه اللقمة فكتب عطا
في ورقة صغيرة بسم الله الرحمن الرحيم ثم اعطاه اياها وقال له
ابتلعها حتى يحبك الله فلما ابتلعها قال ظهر في نور
وجهك ووجدت في قلبي حلاوة الايمان ونسيت المراة
اعرض عليه الاسلام فعرض عليه الاسلام فاسلم بركة بسم
الله الرحمن الرحيم فصحت تلك المراة باسلامه فمات مسرعة
الى عطا وقالت يا امام المسلمين ان الرجل الذي اسلم عندك
وتبين حب المراة انا تلك المراة التي كان يحبها ثم قالت اني

كان

بسوق بدنه فقال اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال اركبها ويلك
في الثانية او الثالثة س ذكره البخاري في باب هل ينتفع الواقف
بوقفه وقد اشترط عمر لاحتاج على ابن ولده ان ياكل وقد يلي الواقف
وغيره وكذلك كل من جعل بدنه او شيا لله فله ان ينتفع بها كما
ينتفع غيره وانما يشترط انتهى لفظ البخاري وقوله ويلك هي
كلمة عذاب وويح كلمة رحمة وقال الذهبي هما بمعنى واحد وسبق
الحديث في باب ركوب البدن في الحج والمسئلة معروفة في الاصول
ان المخاطب هل يدخل في عموم خطابه ام لا ثم الامر في قوله اركبها
للاباحة ص عن ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه
وهو غايب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت اينفعها ان
ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حايطي
المخراف صدقة عنها س ذكره البخاري في باب اذا قال ارضي او
بستاني صدقة عن امي قوله المخراف هو بكسر الميم قال هي الثمرة
سميت بذلك لما تخترف اي تجتني من ثمارها وعبارة الجوهري
المخرف بفتح الميم وكسر الراء ما يجتنى منه الثمار ص عن انس قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة
بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في السفر والحضر
ما قال لشيء صنعته لم صنعت هذا كذا ولا لشيء لم اصنعه
لم تصنع هذا كذا س ذكره البخاري في هذا الحديث في باب استخدام
اليتيم والكيس خلاف الحمق والعقل والفطنة بالكياسة قاله
في القاموس ص عن عبد الله بن مسعود سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها قلت
ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله فسكت
عني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني س هذا الحديث
ذكره البخاري في باب فضل الجهاد وقد ورد في فضل الجهاد احاديث
ما جميع

ما جميع افعال البر في الجهاد الا كبصقة في بحر وما جميع افعال البر
والجهاد في طلب العلم الا كبصقة في بحر انتهى من المرقاة وشرح الختم
للشيخ بهرام ص عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد
الفتح ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتم فانفروا س ذكره البخاري
في باب فضل الجهاد ايضا قوله لا هجرة اي من مكة الى المدينة لانها
صارت بعد الفتح دار اسلام اما الهجرة من البلاد الكفار الى بلاد
الاسلام فحكمها باق اجماعا قوله بعد الفتح المراد الذي لم يهاجر قبل
ذلك بدليل يقيم المهاجر ثلاثا بعد قضاء الحج ص عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن الليلة على
مائة امراة او تسع وتسعين كلهن تاتي بفارس يجاهد في سبيل الله
فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امراة واحدة
جاءت بشق رجل والذي نفسي محمد بيده ولو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل
الله عز وجل فرسانا اجمعون س ذكره البخاري في باب من طلب الولد للجهاد
قوله صاحبه اي من كان في صحبته وقيل المراد به الملك اما جبريل واما غيره
قوله بشق هو النصف قيل هو فتنة لقوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا
تنبيه قال الشارح قوله فقال له صاحبه ان شاء الله فيه دليل على
الارشاد لاهل الفضل بالتاديب والاحترام لان سليمان عليه السلام لما نسي
الاستثناء فيما اراد فعله لم يامره صاحبه بالاستثناء وانما حمله بذلك حكاية لكن
بتنبيه سليمان عليه السلام للاستثناء فيشبه لان الامر لهم فيه ما فيه قلة الاحترام
واما سكوت سليمان عن الاستثناء لكونه نسي ولم يسمع صاحبه حين استثنى
واما لو سمع او ليس لا ستثنى لان الاستثناء من باب تاديب العبودية
مع الربوبية والانبياء عليهم السلام اعلى الناس في ذلك الشانه ولكن ما
اراد الله غير ما قصد انساه ان يعلق ذلك بالمشيئة انتهى المراد منه
ص عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل
مسلم س ذكره البخاري في باب اخر باب من اختار الغزو على الصوم
وحقيقة الطاعون قروح تخرج في البدن فتكون في المراق والاباط

والابدع وسايرالبدن ويكون معه ورم والم شديد وتخرج تلك
الغروح مع لهيب وهو اخص من الوبا اذ الوبا على الاصح الذي عليه
المحققون مرض كثير من الناس في جهة من الارض دون سايرر
الجهات ويكون مخالفا للمعتاد من الامراض الكثيرة ويكون
مرضهم نوعا واحدا بخلاف سايرالاوقات فان امراضهم فيه مختلفة
فكل طاعون وباء ولاعكس ومن الاخبار الواردة فيه ما رواه في
الجامع الصغير اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه واذا
وقع بارض فلا تخرجوا منها فرارا منه جم دن عن اسامة بن زيد
والنهي عندنا في ابو ضعيفين على الكراهة واخرج الامام احمد في مسنده
وعبد الرزاق في مصنفه وابن ابي شيبة والحاكم وابو يعلى والبزار وابن
خزيمة وابن ابي الدنيا من طرق كثيرة عن ابي بردة وهو الاشعري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون قالوا
يارسول الله هذا الطعن عرفناه فما الطاعون قال وخز
اخوانكم من الجن وفي كل شهادة والوخز طعن بانفاذ واخرج
احمد بسنده عن عتبة بن عامر السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يا تي الشهداء والمتوفون في الطاعون فيقول اصحاب الطاعون انخي
شهدا فيقال انظروا ان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما
وريحهم كريح المسك فهم شهداء فيجدون كذلك واخرج البخاري
والنسائي عن عايشة قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون
فاخبرني انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله
رحمة للمومنين فليس من رجل يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا
محتسبا يعلم انه ما يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد
قال الحافظ ابن حجر مقتضى هذا الجواب ان اجر الشهيد لمن خرج
من البلد الذي يقع به الطاعون وان يكون في حال اقامته قاصدا
بذلك ثواب الله تعالى راجيا صدق موعوده وان يكون عارفا ان ما
اصابه

ما اصابه فهو بقدر الله وان صرف عنه فهو بقدر الله تعالى وان
يكون غير متضجر به لو وقع وان يعتمد على ربه في حالتي صحته
ومرضه فمن اتصف بهذه الاوصاف فمات وهو بغير الطاعون
فان ظاهر الحديث انه يحصل له اجر شهيد ويكون ممن خرج
من بيته على نية الجهاد في سبيل الله بشرطه فمات بسبب اخر غير
القتل فان له اجر الشهيد كما ورد في الحديث ويؤيده هنا ومن مات
في الطاعون فهو شهيد ولم يقل بالطاعون قال وجدت هذه العبارة
ثم بعد انقضاء زمن الطاعون فان ظاهر الحديث ايضا انه شهيد وبينه
المومن ابلغ من عمله قال واما من لم يتصف بالصفات المذكورة فان
مفهوم الحديث انه لا يكون شهيدا وان مات بالطاعون قال وهل
يفيد الحديث ايضا ان الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة
يامن من فتنة القبر لانه تطيير المرابط في سبيل الله وقال الجلال السيوطي ان
هذا تصريح بان الصابر في الطاعون اذا مات بغير طاعون يامن من
فتنة القبر كالمرابط فيكون الميت بالطاعون بذلك اولى وانما سكت عنه
للعلم به فانه كونه شهيدا يقتضي كونه كذلك كما مر به الحديث في شاهد
المعركة وصرح القرطبي بان الشهادة من حيث هي مقتضية لذلك انتهى
المراد منه من عن البراء قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
ينقل التراب وقد واري التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما
اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام
ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا من ذكره
البخاري في باب غزوة الخندق قوله انزلن بنون التوكيد الخفيفة قوله
سكينة اي وقارا وفي بعضها السكينة مع حذف نون انزلن قوله
الاولى اسم موصول لا اسم اشارة جمعها المذكر انتهى فظاهر كلام الشارح
ان الاولى اسم اشارة فانه قال والاولى بمعنى اولئك ولكن بينهما فرق وهو
ان اولئك للبعيد والاولى للقريب فذكر ما هو مستعمل للقريب لان العدو

كان قريبا من المدينة جدا حتى كانه حاضر معهم قوله جواعلينا اي
ظلموا قال الشارح وفي الحديث دليل على ان التشهير حين الخصومة
سنة اذ لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مشهر الذلك ما ظهرت
بطنه وفيه دليل على ان الدعاء جائز اذا كان غير مقصود
لانه عليه السلام دعي به ولم يقصده انتهى واراد بالتشهير ما
يشمل الشف البطن وقال الشارح ايضا معناه السكينة هي
التثبيت عند نزول الامر وهذه تتقدم على حال المقابلة وتثبيت
الاقدام حال المقابلة فهما متغايران وفي الحديث اشارة
معنوية وهو انه اذا كان هما القدر من التحصين في الجهاد الاصغر
علمنا له عليه السلام حيث قال هبطتم من الجهاد الاصغر الى
الجهاد الاكبر وهو جهاد النفس فمن باب اولى التحصين في
الجهاد الاكبر وطريقه كما قال اهل التحقيق ان تجعل بينك
وبين الشهوات خندقا وسورا ص عن ابي سعيد قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله
وجهه من النار سبعين خريفا ش ذكره البخاري في باب
فضل الصوم في سبيل الله فان قلت قد سبق في باب اختيار
الفطر على الصوم ان ابا طلحة كان يفضل الافطار قلت لامناقاة
لان هذا من الامور النسبية فالقوي الصوم له افضل والضعيف
الفطر له افضل فوله وجهه اي ذاته فكني بالعضو المخصوص
عن الكل قوله سبعين خريفا ذكر السبعين للمبالغة على نحو
خالدين فيها ما دامت السموات والارض والخريف السنة
لانها تستلزم الخريف ص عن زيد بن خالد ان النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا فقد غزا ومن خلف غازيا
في سبيل الله بخير فقد غزا ش ذكره البخاري في باب فضل من جهز
غازيا او خلفه بخير قوله خلف هو بتخفيف اللام قال الشارح
واللام

والكلام على هذا الحديث من وجوه الاول هذا الثواب مقصور
على من جهز غازيا بعجز عن التجهيز او هو عام فيه وفيه
المستطيع الامر محتمل والاظهر الثاني وهو مثل قوله عليه السلام
من فطر صائما فله اجر صائم فانه عام في القادر على الفطر وغيره
وكذلك الكلام على من خلفه بخير والمراد انه خلفه في تولية ما يلزمه
من الوظائف مثل النفقة على عياله وما اشبهها ما دام الغازي
في الجهاد الثاني معنى الحديث انه اذا فعل بعض جهازه او خلفه
بعض الخلف لا يكون له هذا الاجر اي وانما يكون له الاجر على ما فعل
الثالث لو فعل كل من في الجهاز على الكمال والخلف على الكمال هل الاجر
غازيين او غاز واحد ظاهر اللفظ الاول لانه عليه السلام جعل كل
فعل مستقلا بنفسه غير مرتبط بالاخر ص عن ابي هريرة يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم
القيامة ش ذكره البخاري في باب من احتبس فرسا في سبيل الله
ص عن معاذ قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار له يقال
له عفير فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على عباده وما حق
العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على عباده
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وحق العباد على الله ان لا يعذب
من لا يشرك به شيأ قلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال
لا تبشرهم فيتكلوا ش ذكره البخاري في باب اسم الفرس والحمار
وعفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا عفر تصغير ترخيم
كسوير في اسود والقول بانه بالمعجمة فنكر ص عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل
ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
فاطال في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج

او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا
او شرفين كانت ارواثها واثارها حسنات له ولو انها مرت
بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل
ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها
فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي
وزر على ذلك ش ذكره البخاري في باب الخيل للغازي قوله طيلها
هو بكسر الطاء وفتح الياء والمشهور طولها وهو الحبل الذي تشد به الدابة
عند الرعي والاستنان العدو وقوله وشرفا اي شوطا وشوطين بكسر
النون من المناواة اي المعاداة هو قوله فما اصابت من طيلها
ذلك من الحرث او الروض كانت له حسنات يعني بذلك ما اكلت
وما شربت وما مست فان ذلك كله حسنات له قاله الكاتب
وقوله ولو انها مرت بنهر الخ فيه دليل على ان من عمل شيا لله فلما
احتوى عليه من المنافع فله اجرة قصده ام كارها لها او راضيا
علم به ام لا وقوله ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في
رقابها الخ هذا هو الوجه مندوب ايضا وان كان الاول اعلا منه
في الندب ثم لا يكون هذا الوجه مندوبا الا اذا جمع هذه الخصال
الثلاث وهي التغني والتعفف ولم ينس حق الله في رقابها ومعنى
التغني انه قنع بكسبها عن غيرها من الاموال راضيا بذلك
موثرا له على غيره من قولهم استغنيت بكذا عن كذا اي اثرته على غيره
ورضيته ومعنى التعفف انه استعف بالكسب عليها عن المسئلة
وعن ضر الناس ومعنى قوله لم ينس حق الله في رقابها اي في فكها والحق
فيها علفها بي واجب وهو ان لا يحملها ما لا تطيق ولا يهوز عليها
في الحمل لان الضرر ممنوع والمتفق ما اشار اليه بعض العلماء من
حمل متاع الكل والمضطر اليها ص عن عائشة قالت كان يوم عيد
وفي رواية يوما عيدي يلعب السودان بالدرق والحراب فاما
سالت

سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قال تشتهين ان تنظرين فقلت
نعم فاقامني وراءه خدي على خده ويقول دونكم بني ارفده حتى اذا
ملت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي ش ذكره البخاري في
باب الرزق قوله وفي رواية عبيد اي مع ذكر يوم منصوبا دون ذكر عيد
قوله تنظرين بثبوت النون كما في ان تقران على اسما ويجوز حذفها وذلك
جائز وارفده بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها القب نوع من الحبشة
ومللت بكسر اللام واعلم ان لعب السودان في ذلك الوقت كان
مطلوبا اذ فيه التدريب للجهاد وفي الحديث دليل على ان ما يفعل
في هذا الزمان من بطالة الاوقات الخالية من البدع الحادثة المخالفة
لفعل السلف الا ترى ان يوم العيد يوم فاضل فشغلوه بالتدريب على
افعال الجهاد واللعب اذا قصد به الطاعة يكون طاعة وفي
قوله حتى اذا مللت قال حسبك الخ دليل على ان التعليم انما يكون
مع الباعث من المتعلم وان علم الباعث منه فالترك اذ ذاك اولى لكي
يجتمع النفس ثم تاخذه باهبة لانه عليه السلام لما ظهر له من عايشة انها
ملت قال لها حسبك يريد هذا ايضاحا لقوله عليه السلام روحوا القلوب
ساعة بعد ساعة ولان التعلم مع الكسل قل ان يتاتى به المقصود قاله
الشارح ص عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل رزقي تحت ظل رمحي
وجعل الذلة والصغار على من خالف امري ش قال الشارح ظاهر
الحديث يدل على ان رزق النبي صلى الله عليه وآله تحت ظل رمحه وان الذلة والصغار
واقعان على من خالف امره سواء وجبت بمخالفته القتل او الجزية او الجلد او التعزير
او بغض الناس فلا يخص ذلك بمخالفة الاسلام التي توجب القتل او الجزية وهو واضح
فان من تبع امره وفعله وقوله له العز في الدنيا والاخرة الا ترى ان العلماء العاملين
بنالهم العز في الدنيا والاخرة حتى ان الملوك ياتون في خدمتهم وانما قال جعل رزقي
تحت ظل رمحي ولم يقل في سنان رمحي ولا في غيره من السلاح لانه قد
يحصل ذلك بغير قتال بل بروية الرايات التي يجعل في راس الرمح وايضا فان
السنان جعلها عليه السلام للجهاد وهو البر الطاعات فجعل الله الرزق في

ظلها اي في ضمنها وان كان لم يقصده وان الطاعة وامتثال الامر هي
الحالبة للرزق يويد هذا التوجيه الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله
تعالى وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها الاية وروي انه عليه الصلاة
والسلام كان اذا اصاب اهله فقر امرهم بالصلاة وتلى هذه الاية وفي
معناها قول الناس من كان في عمل الله كان الله في عمله واما
السنة فقوله عليه الصلاة والسلام لن ينال ما عند الله الا بطاعة
الله وقوله عليه السلام تكفل الله برزق طالب العلم انتهى ص عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في
قميص من حرير من حكة كانت بهما ش ذكره البخاري في باب
الحرير قال الشارح لبس الحرير هنا من اجل التداوي او من اجل التينه
بما عداه من الثياب لان غيره من الثياب قد ينادي صاحب
الحكة بلبسه ولا ينادي بلبس الحرير لما فيه من اللين فاذا قلنا ان
لبسه من اجل اللين فيجوز لبسه لصاحب الحكة مطلقا اذ ليس
له بد منه وان قلنا انه للتداوي فهل يجوز مع وجود غيره من الادوية
او لا يجوز الا عند عدمها اما عند العدم فجائز واما عند غيره من الادوية
فموضع يقتضيه الخلاف انتهى قلت سيأتي ذكره في جواز استعمال
المرود الذهب او الفضة لانه من التداوي ويحتمل غير تقييد الذكر بعدم
غيره يقتضي الجواز في الحرير مطلقا ثم قال الشارح الرابع اي من
الوجوه له عليه السلام ان يحلل ويحرم من غير ان ينزل عليه قرآن
بذلك وهو المراد بقوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله
وذهب بعض العلماء ان المراد بذلك الحكم بينهم فيما اراه الله عز
وجل من التأويل فيما انزل الله عليه وليس بالقوي والصحيح ما
ذهب اليه الجمهور من انه عام في المنزل وغير المنزل وان حكمه
نافذ في الكل لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى فكل ما يذكره
عليه السلام اما وحي بواسطة او بما يظهر وهو وحي الهام
مع انه عليه السلام نص على هذا المعنى من مسئلة خيبر
حيث اتاه رجل من اليهود فشكى اليه ان بعض اصحابه

ض به

ضرب اماهم ودخل بعض مواضعهم فامر عليه السلام بالصلاة
جامعة ثم قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال لا يجلس احدكم فيجتمع
متكأ على اريكة يبلغه الحديث عني فيقول لم ار هذا الا في كتاب
الله الا واني قد بلغت ما في كتاب الله واكثر الا يحل لكم ان تنقبوا
لهما ولا تدخلوا منازلهم اذا اذوكم الا ان تدخلوا عليهم
او كما قال عليه السلام فلم يبق للمخالف مع هذا الحديث مقال
والحديث اخرجه ابو داود وانتهى قلت قال ابن السبكي
عاطفا على ما دخول الصحيح ما نصه وجواز الاجتهاد للنبي صلى
الله عليه وسلم ووقوعه وثالثها في الآراء والحروب فقط والصواب ان
اجتهاده عليه الصلاة والسلام لا يخطئ انتهى قال الشارح وقد قد
يخطئ وينبه عليه سريعا ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين
حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ش ذكره البخاري في
باب قتال الترك من اشراط الساعة والمجان بفتح الميم وتشديد
النون واحده مجن وهو الترس وهو بوزن مفاعل كساجد وذلف
بضم الذال المعجمة جمع اذلف وهو صغر الانف مع استواء الارنبة وقال
ابن فارس الذلف الاستواء في طرف الانف والمطرقة بضم الميم
وسكون الطاء وفتح الراء بلفظ المفعول اي لبطرق بعضها فوق
بعض ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير ويعزى لابي ذر قال
البيضاوي شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها
وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ص عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فمن قال لا اله الا الله فقد عصم نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله
ش ذكره البخاري في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة قوله

امرت ان امر من الله بالمقاتلة قوله حتى يقولوا لا اله الا الله اي
يقولوا كلمة الشهادة سميت بالجزء الاول منها كما يقال قرات
يس اي قرات السورة التي فيها يس وقال الشارح حتى يقولوا لا اله
الا الله يعني على مقتضى ما جيت به وما جا به عليه السلام هو الاقرار
بالوحدانية على ما هي عليه من الجلال والكمال ونفي الشرك والضد والعاجز
والاقرار بالرسالة على ما تقرر في الشريعة ومثله كثير في السنة الغرر
اد الاكان لاحدهم حق معلوم منع منه يقول لا ازال اقاتل حتى احل
حقي وشبهه انتهى ص عن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت
الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقا العدو وسلوا
الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم
الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم متن ذكره البخاري في باب كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال اكثر حتى تزول الشمس
قوله تحت ظلال السيوف اي الجنة التي هذا سببها لانه تحت ظلالها اخذ الجهاد
مسبب الجنة قال الشارح قوله انتظر حتى مالت الشمس اي زالت
وفيه دليل على ان السنة في القتال ان يكون اما عدوة او عشية لانه عليه
السلام لم يكن يقاتل حتى تزول الشمس ولم يكن هذا الا اذا فاته القتال
غدوة لانه قد جا في غير هذا الحديث انه عليه السلام كان يقاتل اول
النهار فان فاته اول تركه الى الزوال ويقول لاصحابه دعوه
حتى تهب الارياح ويدعو لكم اخوانكم المومنين وقد قال العلما
ان النصر لا يكون الا بالريح لقوله عليه الصلاة والسلام نصرت بالصبا
والصبا ريح شرقية فعلى هذا فالريح من جملة ما يستعان به على
النصر لانه قد صار كالسلاح وقد ترك بعض جيوش المسلمين هذه السنة
زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فطال بهم المقام على الحصن الذي كان
بافريقية

بافريقية وبرجما نال العدو منهم فارسلوا الى عمر يسئلونه النجدة
فارسل اليهم عبد الله بن الزبير فسالهم عبد الله عن كيفية قتالهم فاخبروه
انهم يرجعون الى الحصن قبل الزوال فانكر ذلك عليهم وقال لهم كنا
نفتح الستة نبيكم ثم امرهم بامتثال الستة في ترك القتال حتى
تميل الشمس ثم امرهم بالزحف الى الحصن بعد الزوال ففعلوا فانظر
كيف كانت افعاله عليه السلام مشتملة على فوايد لا تخفى ثم قال
الشارح الوجه التاسع فيه دليل على ان الداعي اذا دعى في السنة ان
يذكر من اسما الله تعالى وصفاته ما يكون على نسبة حاجته لانه عليه
السلام لما ان طلب النصرة وهي من اظهار القدرة ذكر ما يناسبها
كما تقدم ومثال هذا من يطلب المغفرة والرحمة فليذكر اذا دعا مثل
الغفور الرحيم والروف الى غير ذلك مما يناسب ما هو بسبيله وهو
من اداب الدعا ويرجى له القبول لامتثال السنة فيه انتهى ص عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه
صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين
الرجل على دابته فيحمل عليها متاعه او يرفع عليه متاعه صدقة والكلمة
الطيبة وكل خطوة يخطوها الى الصلاة صدقة ويميط الاذى عن
الطريق صدقة متن ذكره البخاري في باب من اخذ بركاب ونحوه
وكل الاولى مبتدا والثانية ظرف في محل نصب على الظرفية وسلامى
اسم جنس وكل اذا اضيفت له وجب مراعاة المعنى والسلامى
بمعنى العضو مذكر فلذا ذكر الضمير الراجع اليه من عليه قال في المغني
فصل اعلم ان لفظ كل للافراد والتذكير وان معناها فلذا جاز
اليه فان كانت مضافة الى منكر وجب مراعاة معناها فلذا جا
مفردا مذكرا في نحو وكل شيء فعلوه ومفردا مؤنثا في نحو وكل نفس
ذايقة الموت ومثنى نحو كل رجلين قاياني ومجموعا مذكرا نحو
كل ضرب من الدهم فرعون ومجموعا مونثا نحو وكل مصيبات تصيب

اوله آثار

فانها الى ان قال وان كانت كل مضافة الى معرفة فقالوا يجوز مراعاة
لفظها ومراعاة معناها نحو كلهم قايم وقايمون وقد اجتمعا في
قوله تعالى ان كل من في السموات والارض الا اتي الرحمن عبدا لقد احصاهم
وعدهم عدا وكلهم اتيه يوم القيامة فرد او الصواب ان الضمير لا يعود
اليها من جهة الا مفرد امذكرا على لفظها نحو وكلهم اتيه الاية انتهى
قال الدماميني وقد صحح البخاري في باب الاقتداء بسنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن ابى قال
من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى فقد اعاد الضمير
من جهة كل المضافة الى معرفة غير مفرد انتهى واقره الشمني
ثم قال في المغني وان قطعت اي كل عن الاضافة فقال ابو حيان يجوز
مراعاة اللفظ نحو كل يعمل على شاكلته فكلا اخذنا بذنبه ومراعاة
المعنى نحو وكل كانوا ظالمين والصواب ان المفرد يكون مفردا لنكرة
فيجب الافراد كما لو صرح بالمفرد ويكون جمعا معرفا فيجب الجمع
وان كانت المعرفة لو ذكرت لوجب الافراد ولكن فعل فلكونه تنبيها
على الحال المحذوف فيها فالاول نحو وكل يعلم علم شاكلته كل امن بالله
كل قد علم صلاته وتسبيحه اذ التقدير كل واحد والثاني نحو وكل اتوه داخرين وكل كانوا ظالمين قوله
وقال في مختصر النهاية السلامى جمع سلامة وهي من الانملة من
اناسل الاصابع وقيل مفرد جمعه سلامات وهو الذي بين كل مفصلين
من اصابع الانسان وقيل كل عظم مجوف من صغار العظام انتهى
وذكر الشارح ان سلامى بمعنى العضو فانه لفظ السلامى بضم
السين وفتح الميم مع تخفيفها اعضاء ابن ادم فكانه عليه الصلاة
والسلام يقول يصبح على كل عضو من اعضاء احدكم صدقة وقد ورد هذا
بالنصب فعلى هذا فيتغلط ظاهر الحديث الحديث انه في كل يوم
يحتاج

يحتاج المرء الى ثلاثمائة وستين صدقة على عدد الاعضاء اذ هي
ثلاثمائة وستون صدقة على عدد الاعضاء وهذا عسر وقد سأل
الصحابة رضوان الله عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فمن لم يستطع
فقال امر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة قالوا فان لم يستطع
ضعف لهم حتى قال ركعتا الضحى تجزي عنه فعلى هذا فركعتان
الضحى لمن لم يقدر على شيء وعجز تجزي عن ثلاثمائة وستين صدقة
ولاجل ما فيها من هذه البركة قالت عايشة رضي الله عنها الو نشر لي
ابواي ما تركتهما على هذا فركعتا الضحى تجزي لمن عجز ومن قدر فالامر
له بقدر استطاعته لا يكلف الله نفسا الا وسعها والمرء من ينبغي
له ان يكون في الدنيا نهابا كما قيل يا ابن ادم الليل والنهار ينهبان فيك
فانتهب فيهما انتهى وهذا يفيد ان ركعتي الضحى انما تجزي عن دكو لمن
عجز عن غيرهما وظاهر الحديث وحديث مسلم خلافه قوله يعدل بين
اثنين اي يصلح بينهما وهو مبتدا نحو ما قيل في تسمع بالمعيدي وقال
في رياض الصالحين وعن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح
على كل سلامى من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة
صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة ويجزي
عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى رواه مسلم ص عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل
وحده ش ذكره البخاري في باب السير وحده قال الشارح وهل
النهي مقصور على الراكب وحده او هو من باب التنبيه بالاعلى على الادنى
لانه اجمع للفائدة ولان الماشي من باب اولى ان ينهى لانه يباشر الارض
بنفسه والراكب لا يباشر ذلك وقد يتاتى بدابته ولان العلة التي
ينهى لاجلها عليه السلام عن ذلك هي والله اعلم ما ذكره في حديث اخر
حيث اخبر ان الشياطين تنتشر اول الليل اكثر من اخره فاذا كان الرجل
وحده لا يومن عليه من اذاية الشياطين وكذلك اذا كان معه ثان وثالث

لقوله عليه السلام في حديث اخر الشيطان يهم بالواحد والاثنين والثلاثة
فاذا كانوا جماعة وقع الامن من اذاهم هذا من جهة الشيطان
وفيه معنى اخر وهو انه قد يخاف عليه ليلا يغلبه النوم فيضل
عن الطريق او ياخذه الهوام او نازلة من النوازل فلا يجد من يلجأ اليه
ولا يستعين به وهذا النهي ليس على عموم بل هو للعوام او لبعض
الخواص ممن هو متردد في حاله واما من كان من الخواص المحققين
فلا يتناوله الحديث لان هذا ليس وصفا يدل عليه قوله عليه السلام
انت الصاحب في السفر وقوله اخبارا عن ربه عز وجل يقول انا
جليس من ذكرني والخواص المذكورون لا يزالون في الذكر ومثل
ما نحن بسبيله قوله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى فامر
تعالى بالزاد عموما ثم نبه اهل الخصوص باعلا الزاد وهو التقوى
فمن كان من اهل التقوى فقد اخذ باعلا الزاد وهو التقوى
ومن لم يكن من اهلها فلا يجوز له السفر الا بالزاد المحسوس
فان سافر دونه كان عاصيا ودخل في عموم قوله تعالى ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة انتهى المراد منه ص عن عبد الله بن عمر يقول
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي
والداك قال نعم فقال ففيهما فجاهد ش ذكره البخاري في
باب الجهاد باذن الابوين وقوله احي بفتح الهمزة والحا المهملة
من الحياة قوله ففيهما فجاهد متعلق بجاهد مقدر اي ايدل عليه المذكور
وليس متعلقا بالمذكور لان ما بعد فالجزا لا يعمل فيما قبلها ومعناه
خصهما بالجهاد ص عن ابن عباس انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم
فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت
امراتي حاجة قال فاذهب فاحجج مع امراتك ش ذكره البخاري
في باب من اكتتب في جيش فخرجت امراته الخ وفي الحديث افادة
ان مستمع

ان مستمع العلم لا يكون محمودا فائدة العلم به لا المجرد
الكلام والظهور لان هذا الصحابي لما ان سمع حكمين لم يسال ولم
يبحث الا فيما احتاج اليه في الوقت وهو السوال عن الخروج مع
امراته وفيه ايضا افادة جواز ذكر النساء لغرض الفضلا بدون زيادة
ما احدث اليوم من قولهم عند ذكر المراة حاشاك لانه قد تردد هنا ذكر
المراة منه عليه السلام ومن الصحابي ولم يزيدا على ذكرها شيا وبعض
اهل هذا الزمان اتخذ زيادة ذلك من الادب وهو بدعة في كل موضع
وقع اذ لم يقع من السلف ذلك والخير كله في اتباعهم وقد صار حالهم
اليوم كشوم البدعة للوقوع بذلك في الكفر الصراح لانه اذا قيل
احد منهم المصحف اخرا وحديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول
عند ذلك حاشاك فان اعتقاد هذا يوجب القتل وان لم يعتقده
فهو لفظ ظاهره ردي جدا وقد سوى الله تعالى لما ذكر الجار والنار
بينهما فقال الرجال قوامون على النساء ولم يزد على هذا اللفظ ص
عن بردة انه سمع اباه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يوتون
اجرهم مرتين الرجل يكون الرجل يكون له الامة فيعلمها ويحسن
تعليمها ويودبها ويحسن ادبها ثم يعتقها فيتزوجها فله
اجران ومومن من اهل الكتاب الذي كان مومنا ثم امن بالنبي صلى الله عليه
وسلم فله اجران والعبد الذي يودي حق الله وينصح لسيده ش
ذكره عقيبه في الباب ما نصه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيتكها
بغير شي وقد كان الرجل يرحل في اهون منها الى المدينة قوله انه سمع النبي
اباه عن النبي اي قايلا عن النبي وفي نسخة عن ابي بردة انه سمع النبي
وهذا الموافقة لما جرى عليه المصنف من انه لا يذكر الا الصحابي فقط وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل من اسلم من اهل الكتابيين ظاهر
الحديث استواكل من الاجرين في حق كل منهما انظر الورقة المفرده
ص عن ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان

ش وذكره البخاري في باب قتل النساء في الحرب ص عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما كان امر بحرق فلان وفلان انه لا
يعذب بها الا الله عز وجل فان وجدتموهما فاقتلوهما ش ذكره
البخاري في باب لا يعذب بعذاب الله ونفى الحديث من اوله عن ابي
هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا
وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج
اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما وهذا مخصوص من غير القصاص اذ من حرق انسانا حرق
وبغير من تها فت في سبه عليه السلام من الكفار قال ابن كنانة في
المبسوطة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود او النصارى فاري
للامام ان يحرقه بالنار فان شا قتله ثم حرق جثته وان شا حرقه
حيا ادا تها فتوا في سبته واستدانته في الكتابة به الى مص
فاجاز نحي بذلك ص عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال يا رسول الله
ان ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه ش هذا الحديث
فيه دليل على قتل من في الحرم وهو خلاف ما لابي حنيفة وفيه دليل على انه
بلغ في الحقيقة والتوحيد الحقيقي فالخطاب له بامتثال الحكمة لم يزل لان
النبي صلى الله عليه وسلم ارفع الناس منزلة في الحقيقة ومع انه قد وعده الله
عز وجل بالنصر والعصمة فقال تعالى والله يعصمك من الناس ولكن مع هذا كله
لم يترك امتثال الحكمة في كل اجزاء عمله مثل ما نحن بسبيله من لبس
السلاح وغيره ليوفي هذا الظاهر من طريق الحكمة المجهود وفي الباطن
ما يحبه من التوحيد يرد الحول والقوة لله والخروج عن رويته وافعاله ص
في رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم ش ذكره البخاري في باب اذا غنم
المشركون مال المسلم وبينه وبين ما قبله ما يقرب من كراسة وهذا
الرد يحتمل

الرد يحتمل ان يكون وجوبا ان حمل على انه عرف قبل القسم انه ملك
ابن عمر ولم يقسم او قسم بغير تاويل لان دار الحرب لا تملك بدليل
ان العدو غنم مرة المدينة واخذ فيها ناقة عليه السلام المسماة بالعضبا
واخذ امراة من المسلمين في جملة ذلك فلما جن عليها الليل قامت تريد
الفرار بنفسها فاراد ت ان تركب ناقة تجدها فكل ناقة او دابة تضع
يدها عليها تنفر فتتركها وتذهب لغيرها حتى اتت الى العضبا وكانت
ذلولا فلم تنفر فركبتها واتت بها الى المدينة ونذرت في طريقها انها ان
نجت عليها فلهي لنحرها وتهديها فلما اتت المدينة راها الناس
فعرفوها فاتوا بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له القصة
فقال لها عليه السلام لا نذر فيما لا تملكي او كما قال عليه السلام ووجه
الحجة منه ظاهر ويحتمل ان يكون الرد ندبا واحسانا ص عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله
لا يخرجه الا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه
الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ش ذكره البخاري في
في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا احملكم ص عن ابي موسى قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا
احملكم وما عندي ما احملكم عليه واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل
فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرا
فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سالناك
ان تحملنا فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
واني والله ان شا الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي
هو خير وحللتها ش ذكره البخاري في باب ومن الدليل على ان الحنث لنوايب
المسلمين والاشعريين نسبة للاشعر قبيلة من اليمن وتقول العرب جا
الاشعريون بحذف يا النسبة قوله يستحمله اي يساله ان يحملنا قوله
بنهب اي غنيمة قوله ذود هو ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل قوله غر الذرا

قوله غير الذرى اى بيض الذر جمع ذرة وقوله ولكن الله حملكم قال
يحتمل ان يريد ازالة المنة عنهم باضافة النعمة الى الله تعالى وانه نبي والنابي
بمنزلة المضطر فجعله يضاف الى الله كقوله في الصايم اذا اكل ناسيا فانما
اطعمه الله وسقاه اوان الله هو الذي حملكم بان ساق هذا النهب
ورزق هذا المغنم فقوله وتحللتها اى خرجت من حرمتها اما باشتا
او بكفارة قاله ح والمحتمل ان يريد انه لا يحل لهم من ذلك الوقت الا
ان يرد عليه مال في اى حال وما ذكره البخاري من القصة مع
ابي موسى الاشعري واصحابه ذكره البيضاوي بقيل وصدر
بانهم البكاؤن وهم سبعة من الانصار معقل ابن يسار وصخر قال العراقي
ما سئل قط حاجة فقال لا ويسوا وي منزلا ان فضلا
ما يغنيه درهم او دينار حتى يترجح منها الاقرار قال شارح
سئل بوزن
وقوله فقال لا اى بل اما يعطيه او يقول له ميسورا
من القول بان يعده او يدعوله كذا في حديث فان قلت قد حكم الله
تعالى عنه انه قال لا في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم
قلت لا حرما عليهم عليه الاية قلت لم يقلها على قصد الامتناع
الامتناع بل لما تقدم وسمعت شيخنا العارف بالله الشيخ ابن الغرس هان
يقول انما قال لهم ذلك لاجل قطع تعلقهم من غير الله وليتوجوا امرهم
به تعالى وقال الفرزدق في الحكاية المشهورة عن علي زين العابدين
ما قال قط الا في تشهده ولولا التشهد كانت لاؤه نعم
قوله والله ان شاء الله لا احلف فاري غيرها الخ فيه دليل على جواز
فعل ما يحنث بالعلي طلبه وفي حلفه دليل على جواز الحلف بالله
وهو خلاف شريعة عيسى لانه نهى عن الحلف به مطلقا واما موسى
فنهى عن الحلف به كذبا وامر بالحلف به صدقا ص عن علي بن ابي
وفي نقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر وقعنا لحم الحمر الاهلية فانحرناها
فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا
القدور

ولا تطعموا من لحومها شيأ قال عبد الله فقلنا انما نهى النبي صلى
الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال فقال اخرون حرمها البتة وسالت سعيد
ابن جبير فقال حرمها البتة ش ذكره البخاري في باب ما يصيب
من الطعام في ارض الحرب قوله وقعنا في الحمر الاهلية اى غنمناها وكانت بخيبر
غزوة خيبر سنة سبع قوله لا تطعموا بضم العين اى لا تذوقوا قوله البتة اى
قطعا وهمزته همزة قطع لا وصل وهذا ظاهر في ان الصحابي وهو عبد الله
سال التابعي وهو سعيد بن جبير وفي البخاري علم ما فاهب
ولفظه اى قلما امسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم يعني خيبر
وقدوا نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران قال
اى شيء توقدون قالوا على لحم قال اى لحم قال لحم الحمر الانسية فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها
او نغسلها قال اوذاك قوله عليه الصلاة والسلام اجتهد في ذكر اى كسرها
رجل الخ محمول على انه عليه الصلاة والسلام اجتهد في ذكر اى كسرها
ثم اوحي اليه بغسلها وظاهر هذا ان تحريمها لم ينسخ ثم حصل بعده
تحريم وقيل بذلك وقد وقع في القبلة لبيت المقدس انها حولت
الكعبة في الركوع الثاني من ظهر يوم الثلاثاء نصف شعبان فاستدار
فاستدار الكعبة حالة الركوع واستدارت الصفوف خلفه فصلى
بعض الصلاة للقدس وبعضها للكعبة ولم تنسخ بعد ذكره وهذا هو
الراجح وقال ابن عبد البر ان النسخ وقع فيها مرتين وذكر انه كان
يستقبل بمكة الكعبة فلما اتى المدينة استقبل بيت المقدس
ثم استقبل الكعبة ولكنه خلاف الراجح فاما منعة النساء وهو
ان يقول الرجل للمراة امتتع بكذا مدة كذا بكذا من المال من غير ولي
ولا شهود ولا صيغة نكاح فانها حرمت في عام سبع ثم احلت
يوم خيبر سنة ثمان ثم حرمت ابدا انتهى وذكر ان ابن عباس رجع الى
القول بتحريمها حين سمع شخصا يقول يا مباح هل لك في فتوى ابن عباس
في بضة غضبت الاطراف ناعمة تكون متوا حتى ما رجع الناس

كنت البارحة بين اليقظة والنوم اذا انا بامرأة آت فقال ايتها
المراة ان اردت ان ترى موضعك في الجنة فاذهبي الى عطاف فانه
يزيدك فارين الجنة فقال ان اردت رؤية الجنة فعليك اولا ان تفتحي
بابها ثم تدخلين قالت كيف افتح بابها قال قولي بسم الله الرحمن
الرحيم فقالت بسم الله الرحمن الرحيم فقالت يا عطا تنور قلبي
ورايت ملكوت السموات اعرض علي الاسلام فعرض عليها
الاسلام فاسلمت ببركة بسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت الى
بيتها ونامت تلك الليلة فرات في منامها كانها دخلت
الجنة ورات فيها قصورا ورات فيها قبة خلقها الله من اللولو
مكتوبا عليها بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول الله
وسمعت منادي ينادي ياقارئ بسم الله الرحمن الرحيم ان لا اله الا الله
اعطاك الله ما رايت فانتبهت المراة وقالت كنت دخلت
فاخرجتني منها اللهم بحق هذا النبي ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
فما فرغت من قولها حتى سقطت ميتة انتهى هذا وقبل
ان عمرو بن معدي كرب الزبيدي قال لعمر بن الخطاب الا
اخبرك ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فقال بينا انا اسير في مفازة
رايت قصرا مشيدا وعلى بابه شيخ جالس وعنده جارية
جميلة فقلت في نفسي اقتل هذا الشيخ واخذ الجارية وكنت
يومئذ كافرا يا امير المومنين فدنوت منه وسللت سيفي
وحين اليه فضحك من ذلك الشيخ فقلت تضحك علي قال
لا ان شيت اطعمناك وان شيت اسقيناك فهر علي وضحك
اني اذهب فقلت له ما اريد طعامك ما اريد الا قتلك
فضحك الشيخ ثم دخل القصر واخرج سيفا اعظم من سيفي
وكان راجلا وانا فارس وقال انا معشر العرب نستنكف ان
يقاتل الفارس الراجل فقلت مكنني حتى انزل فنزلت فتصارعنا

تحرك شفتيه وقرا شيا فصرعني وجلس على صدري
واخذ بلحيتي وقد كان جاريته ايتني بالسيف لاذبحه فاتته
بها فوضعها على حلقي فقلت اغف عني فعفا عني و
لم يزل احتجت الى طعام اطعمناك والا اخذ طريقك فلم اجبه
بشيء لما حصل لي من العار منه فمشيت قليلا ورجعت اليه لاقتله
لاقتله ففعل معي كالمرة الاولى فاستعفوته فعفا عني وقال
لي ان احتجت الى طعام اطعمناك والا فاذهب فمشيت قليلا
ورجعت ففعلت معه وفعل معي كما مر غير اني لما استعفوته
وهو على صدري قال لي بشرط ان اجزنا طيبتك فقلت جزنا حيتي
فجزها فعصرت عبد الله لان من عادة العرب ذلك فلما جزها
استحييت ان ارجع الى اهلي فقال اصحبني الى البريد فليس عندي
منك وجد فاني واثق ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فسرنا حتى
ورد ناعلى واد فقال باعلا صوته بسم الله الرحمن الرحيم فلم يتوسع
في مربضه ولا طير فوكر ما الا طرب فاستقبلد جني بيستر شعره
جلده كالنخلة السحوق فقلت اياك اذهب انا وصاحبي من هذا
الجني فالتفت الي صاحبي وقال لا اذا اراد اني قد اخذت فقال علي
صاحبي ببركة بسم الله الرحمن الرحيم فلما اخذ قلت على صاحبي ببركة
بسم الله الرحمن الرحيم فجعه اي صرع بطنه كما يجع السبع فريسته
فقلت له ما لك ولهذا الجني فقال الجارية التي رايتها في القصر
كان ابوها من خيار الجن وكان لي هو اخيا في الاسلام على يد عيسى
عليه السلام وهو لاء قومها يغزوني في كل سنة رجلا منهم
فينتصر الله عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم قال انطلق
فالتمس لحما كلد فانه قد غلب علي الجوع فانطلقت فلم اجد الا
بعض الطعام فاتيته به فوجدته نائما وكان تحت راسه سيفه
فاخذته فضربته ضربة قدمين الساقين مع القدمين فاقطعه

انتهى وقال في نور النبراس ما ظاهره خلافه اذ في ترجمة ابن
جريج هو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه احد
الاعلام وكان يبيح نكاح المتعة ويفعلها مع كونه مجمعا
على ثقته وكان فقيه اهل مكة في زمانه وتزوج بنحو
ستين مرة نكاح متعة انتهى ص عن النعمان بن
مقرن شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا
لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارياح وتحضر الصلاة
ش ذكره البخاري اخر كتاب الجزية والموادعة ص عن ابيها
بنت ابي بكر قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد قريش
اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم مع ابيها فاستفتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
امي قدمت علي وهي راغبة افاصلها قال نعم صليها
ش ذكره البخاري في اخر باب عبيدان اخبرنا ابو حمزة الخ قوله
ومدتهم بالجر عطف على عطف قوله امي جي قيلة بفتح القاف
وسكون المثناة تحت قوله مع ابيها هو عبد العزى واختلف
هل كانت امها من الرضاعة او من النسب وهو ام عبد الله بن
ابي بكر رضي الله عنهما واسمها كما تقدم اخت عايشة لابيها فقط
وقوله راغبة اي في ان تاخذ بعض المال ص عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله عز وجل الخلق
كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي
ش ذكره البخاري في باب اخر بدء الخلق وقضى بمعنى خلق كما في
قوله فقضاهن سبع سموات الاية قوله عنده ليست عندية
مكان اذ هو محال في حقه بل هو اشارة الى كونه مكنونا عن الخلق
وقوله فوق العرش اي دون العرش قال بعضهم اردفه استعظاما
ان يكون شيء من المخلوق فوق العرش كما في قوله بعوضة فما
فوقها

فوقها اي فما هو اصغر منها وقيل فوق زايدة كما في قوله
تعالى فوق اثنتين قوله ان رحمتي الخ تفسير للمكتوب ومعنى
كونها غلبت غضبه انها اكثر من الغضب كما يقال غلب علم فلان
الكرم اذا كان اكثر افعاله فالرحمة والغضب اذا استحالت حقيقتها
في حقه تعالى فالمراد لازمها وهو ارادة الخير والشر فهما صفة ذات
والكثرة والسبق حينئذ باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق
على تعلق الغضب واكثر من تعلق الغضب واما صفة فعلهي
الاحسان والانتقام ولا امتناع حينئذ في سبق احداهما الاخرى
ولا في غلبتها بكثرته ص عن مالك بن معصعة قال النبي صلى
الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النايم واليقظان وذكر بين الرجلين
فاتيت بطشت من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فشق من النحر الى
مراق البطن ثم غسل بماء زمزم ثم ملئ حكمة وايمانا واتيت بدابة ابيض
دون البغل وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبريل حتى اتينا السما
الدنيا فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على ادم فسلمت عليه
فقال مرحبا بك من ابن ونبي فاتينا السما الثانية قيل من هذا قال
جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم
المجيء جا فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا
السما الثالثة قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به واهلا ولنعم المجيء جا فاتيت يوسف
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السما الرابعة قيل
من هذا قيل جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا
بك من اخ ونبي فاتينا السما الخامسة قيل من هذا قال جبريل قيل من
معك قال محمد قيل قد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء

فاتيت على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بكء من اخ ونبي
فاتينا السما السادسة قيل من هذا قال جبريل قيل من معه قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت
على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بكء من اخ ونبي فلما جاوزته
بكى فقيل ما ابكاك قال يا رب هذا الغلام الذي بعثت بعدي يدخل
الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السما السابعة قيل
من هذا قال جبريل قيل ومن معه قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به ولنعم المجيء جا فاتيت على ابراهيم فسلمت عليه فقال
مرحبا بكء من ابن ونبي فرفع الي البيت المعمور ويصلي فيه كل يوم سبعون
الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم ورفعت الي سدرة المنتهى
فاذا نبقها مثل قلال هجر وورقها كانها اذان الفيلة واصلها
اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسالت جبريل فقال به
اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم فرضت علي
خمسون صلاة فاقبلت حتى جيت موسى فقال ما صنعت قلت
فرضت علي خمسون صلاة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني
اسرايل اشد المعالجة وان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك فاسأله
التخفيف فسالته فجعلها اربعين ثم مثله ثلاثين ثم مثله فجعلت
عشرين ثم مثله فجعلت عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها
خمسا فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله فقلت
فسلمت فنودي اني قد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي
الحسنة عشرا انتهى ذكر البخاري هذا الحديث بتمامه وما بعده
في باب ذكر الملايكة قوله بينا انا عند البيت اي في الحجر بين هذا وبين ما سبق
اول كتاب الصلاة من انه قارفرج عن سقف بيتي بالبناء للمفعول اي الذي
النايم واليقظان ووجه التفريق بين هذا وبين ما ورد انه كان
يقظانا

يقظان وراه بعينه كما في مسند احمد وبين ما في كتاب الايمان
من انه كان نايما ان الاسرا تعدد كما ذهب اليه كثير من العلما وان
قلنا بالاتحاد فالحق قول الجمهور انه كان في اليقظة بجسده لانه
قد انكرته قريش وربما المنام لا تنكر قوله وذكر بعد الرجلين فاتيت
بطست بكسر الطا وطس بتشديد السين المهملة قوله من ذهب
مملو بالبنا للمفعول او هو ملا بكسر اتانيك بكسر ان قوله حكمة
وايمانا فشق من النحر اي مراق البطن مراق بفتح الميم وتخفيف الرا
وشد القاف ما سفل من البطن ورق جلده جمع مرقة موضع
رقة الجلد وقال الجوهري فقال الجوهري لا واحد له من لفظه والميم
زايدة قوله واتيت بدابة ابيض هكذا بيقار بيضا العثمار ابلفظه اولانه
بمعنى البرذون مشتق من البرق لسرعته وقيل لشدة بياضه وتلالو
بؤره قوله البراق هو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر على البدلية
قوله فلنعم المجيء جا قال ابن مالك فيه حذف الموصول اي الذي جا
ففيه دليل على جواز الاستغنا بالصلة في باب نعم قاله البرماوي
وقد نص اعلى جواز حذف الموصول الاسمي وبقا صلته مطلقا لكن
بقلة قوله فاتيت على عيسى وهو رجل مربوع الخلق جعد ايجعد
مكتنز الجسم اي مجتمعه اي الحمرة والبياض سبط الراس انما
خرج من ديماس اي حمام ويحيى فقالا مرحبا بكء من اخ ونبي
وما ذكره من كونهما في السما الثانية هو احد القولين وهو الراجح
والاخر انهما في السما الثالثة وقد ذكره الحافظ السيوطي في
الجامع الصغير فقال ادم في سما الدنيا ويوسف في السما الثانية وابنا
الخالة يحيى وعيسى في السما الثالثة وادريس في السما الرابعة وهارون
في السما الخامسة وموسى في السما السادسة وابراهيم في السما السابعة
قال شيخنا في شرحه وهذا مرجوح والراجح ما في البخاري فانهما الاولى
قال ابن السكيت يقال هما ابنا عم ولا يقال هما ابنا خال ونقول هما

ابنا خالة ولا يقال هما ابنا عمة ذكره النووي في التهذيب والشامي
في سيرته وذكر لان ابني الخالة ام كل منهما خالة الاخر بخلاف ابني
العمة قال الحافظ ابن حجر انه كلما كان احدهما ابن خالة الاخر كان الاخر
ابن خالته وكذا كلما كان احدهما ابن عم الاخر كان الاخر ابن عم له ولا يتاتى
مثل ذلك في ابني العمة وابني الخال الا ان يكون كل منهما ابن خال
الاخر وابن عمة الاخر الا نادرا والنادر لا حكم له الثانية روى الطبراني
في الاوسط وابن المنذر وابن ابي حاتم عن الربيع بن انس قال السما
الدنيا موج مكفوف الحديث الموج ما ارتفع من فوران الماء والمكفوف
المحبوس وروى ابو الشيخ وابن ابي حاتم عن كعب قال السما
الدنيا اشد بياضا من اللبن واخضر من خضرة جبل قاف وروى
ابن راهويه والبزار بسند صحيح عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما بين السما والارض خمسمائة عام وغلظ كل سما
مسيرة خمسمائة عام كذا في السما السابعة الى العرش فالجميع فوله
فاتيت على يوسف فاذا هو قد اعطي شطر الحسن وفي رواية عن
ما خلق الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر
الكواكب وحسن يوسف شطر جزء من حسن نبينا عليه افضل
الصلاة والسلام وانما فتن يوسف من فتن دون نبينا لان حسن
نبينا ستر بالجلال اي ان جلاله غلب على جماله ولا كذلك سيدنا يوسف
قال ابن القارض لجمال جمعت بجلال طابوا واستغنوا عن العذاب هنا
قوله فاتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي لم
يقل من ابن وقع انه اي ادريس وجد نوحا وتلطفا قوله فاتيت
على هارون ونصف لحيته ابيض والنصف الاخر اسود مما تنقلب
الى سرته من طولها وقد ورد انه يكون في الجنة بلحية لكن تعقبه
ابن حجر فانه سيأتي في حديث الترمذي في دخول اهل الجنة مردا
ابنا ثلاث وثلاثين سنة وفي بعض كتب الفارسية ان لابراهيم
الخليل في الجنة لحية ولابي بكر الصديق لحية في الجنة هذا ذكر صحيح

ام لا فاجاب لم يصح ان للخليل والصديق لحية في الجنة ولا اعرف
ذلك في شيء من كتب الحديث المشهورة ولا الاجزا المشهورة نعم
اخرج الطبراني في حديث ابن مسعود بسند ضعيف في اهل
الجنة انهم جرد مرد الا موسى عليه السلام فله لحية تضرب الى
سرته ذكره القرطبي في التذكرة وذكر في تفسيره ان ذلك ورد
في حق هارون ايضا ورايت بخط احد العلما انه ورد في حق ادم
ولا اعلم شيا من ذلك ثابتا والله اعلم قوله رجل طوال سبط
بفتح السين مع الباء وكسرها وسكونها قوله ادم اي احمر كانه
من رجال ازد شنوه وازد بفتح الهمزة وسكون الزاي وشنوه
بفتح الشين وضم النون وهمزة مفتوحة حي من اليمن قوله
فلما جاوزته بكى فقيل ما يبكيك الخ بكى موسى عليه السلام ليس
تاسفا على الحسد فيما اعطيته بل شفقة على امته بنقص حظهم
وعددهم من امة محمد صلى الله عليه وسلم ومن الخير لهم والبكا قد
يكون من حزن وتالم وقد يكون من استكثار وتعجب وقد يكون
من سرور واما قوله الغلام فليس على معنى الازدراء والاستصغار
لشانه وانما هو على تعظيم منة الله عليه بما نال من النعم والكرامة
من غير طول عمر افناه مجتهدا في طاعته هذا والعرب تسمي
الممنع للسن غلاما مادام فيه بقية من القوة وذكر مشهور
في لغتهم قوله فاتيت ابراهيم الخ ما ذكره من ان ابراهيم في السابعة
يخالف ما سبق في الصلاة من انه في السادسة فيحتمل انه وجده
ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة قوله ورفع الي البيت المعمور هو في
السما السابعة قبالة الكعبة سمي المعمور لكثرة عامريه وهو
من العقيق ويسمى الضراح بضم الضاد المعجمة وتخفيف الراء
قوله اخر ما عليهم قال في المطالع وبناه اي اخرا بالنصب على
الظرفية وبالرفع بتقدير ذلك اخر ما عليهم من دخول قال

وهو اوجه قوله ورفعت الى سدرة المنتهى انما قيل لها سدرة المنتهى
لان علم الملائكة ينتهي اليها ولا يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله فاذا نبقها كانه قلال هجر جمع قلة وهي جرة
عظيمة تسع قربتين او اكثر وهجر بفتح الهاء والجيم قرية وانظر
هل ثمر هايتجدد في كل عام او زمن كثمر سدرة الدنيا ام لا
وعلم الاول فهل يوكل ام لا قوله كاذان الفيلة جمع فيل قوله
نهران باطنان اي هما الكوثر ونهر الرحمة ويقال نهر السلسبيل
قوله الفرات هو بالثاء وصلاوقفا ومن قال بالها فقد اخطأ
وهو في العراق قوله والنيل هو نهر مصر قوله فجعلها
اربعين ثم مثله اي ثم قال موسى مثله صح عن عبد الله
ابن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
المصدوق قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين
يوما نطفة ثم يكون علقة ثم يكون مضغة مثل
ذلك ثم يبعث الله الملك ويؤمر بكتب باربع كلمات ويقال
اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه
الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى ما
يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
الجنة ظاهر هذا الحديث والقرآن اختصاص هذا بالاولى
ثم ان ثم الاولى فيه والثانية للترتيب من غير تراخ كما هو ظاهر
وعبد الله بن مسعود بن غافل بغين معجمة وبشره النبي
صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضي لها ابن ام
عبد وسخطت ما سخط لها ابن ام عبد وكان يشبه رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سمته وهديه ودلته وكان خفيف الا
شديد الادمة يكاد بطول الرجال اذا جلس يوازيه قائما
انتهى

انتهى وقال ايضا وكان ابن ابن مسعود صاحب سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسواده ونعله وطهوره فمعنى سفره ومعنى كونه
صاحب السواد انه صلى الله عليه وسلم قال له اذ نتكره علما ان ترفع الحجاب
وتسمع سوادي حتى انهاك والسواد بكسر السين السر قاله ابو
عبيدة وفي مسند سوادي سري قال احل له ان يسمع سري ورويي
يسند عنه كنت لا احبني عن النحوي وعن كذا وعن كذا اسهي
وكان يقول ليس العلم بكثرة الرواية ولكن العلم الخشية تعلموا افاذا
علمتم فاعملوا وكان يقول ويل لمن لا يعلم مرة ولو شاء الله لعلمه وويل
لمن يعلم ولا يعمل سبع مرات وقال الشعبي ذكر ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لقي ركبا فيهم عبد الله بن مسعود فامر رجلا
ينادي هم من اين القوم فناداهم فاجابه ابن مسعود قبلنا من الفج العميق
فقال اين تريدون فقال البيت العتيق فقال عمر ان منهم رجلا عالما
فامر رجلا فناداهم اي القرآن افضل فاجابه ابن مسعود الله لا اله
الا هو هو الحي القيوم الاية فقال عمر فناداهم اي القرآن احكم فقال ابن مسعود
ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال فناداهم اي القرآن اجمع
فقال ابن مسعود فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره فقال عمر فناداهم اي القرآن اخوف فقال ابن مسعود
ليس بامانيكم ولا امني اهل الكتاب الاية فقال عمر فناداهم اي القرآن
ارجى فقال ابن مسعود يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله الاية فقال عمر فناداهم افيكم عبد الله بن مسعود فقالوا
نعم انتهى وانما كان اخوف القرآن ليس بامانيكم ولا امني اهل
الكتاب الاية لان قوله فيها من يعمل سوءا يجز به يشمل الصغيرة
والكبيرة من مومن او كافر ولما نزلت هذه الاية قال ابو بكر رضي الله عنه
جاءت قاصمة الظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي مصائب
في الدنيا انتهى وقوله ومن يعمل سوءا الخ مستانف ومن فضائل ابن مسعود

انه روى له ثمانية حديث وثمانية واربعون روى عنه الخلفا الاربعة
قوله المصدوق هو بمعنى المصدق قاله النووي في شرحه على الاربعين
وقال غيره اي الذي يأتيه غيره بالصدق وقال غيره المصدوق فيما
يوحى اليه لان الملك يأتيه بالصدق والله تعالى يصدقه فيما وعده
به والجمع بينهما اكيد اذ يلزم من احدهما الاخر وان في قوله ان
احدكم مكسورة الهمزة على حكاية لفظه عليه السلام اي ان احدكم
معشر بني ادم واحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى احد الذي للعموم
لان ذلك لا تستعمل الا في النفي نحو لا احد في الدار اصله وحد
قلبت واوه المفتوحة همزة على غير قياس بخلاف المضمومة
كوجوه واوجه فانه مقيس والمكسورة كوسادة واسادة
فانه قيل سماعي وقيل قياسي يجمع اي يضم ويحفظ ووقع في
بعض الروايات نطفة وهو حال اي حال كونه نطفة اي
منيا في مدة هذه الاربعين وفسر الجمع في بعض طرق هذا
الحديث عن ابن مسعود بان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد
الله تعالى ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت
كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تصير دما في الرحم
فذلكم جمعها في الرحم وذلك وقت كونها علقة وجائز ان
الجمع بمعنى اخر عند الطبراني وابن مندة بسند على شرط
الترمذي والنسائي انه عليه السلام قال ان الله تعالى اذا
اراد خلق عبد فجامع الرجل طار ماؤه في كل عرق وعضو
منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله تعالى احضره كل عرق
منها انتهى وذكر النووي في شرحه على الاربعين ما نصه
وقوله صلى الله عليه وسلم يجمع في بطن امه يحتمل ان يجمع ما
الرجل والمراة فيخلق منهما الولد كما قال تعالى خلق من ماء
دافق الاية ويحتمل ان المراد انه يجمع من البدن كله وذلك
انه قيل

انه قيل ان النطفة في الطور الاول تبقى في جسد المراة اربعين
يوما وهي ايام الرحم ثم بعد ذلك تجمع ويدار عليها من تربة المولود
فتصير علقة ثم يستمر في الطور الثاني فتاخذ في الكبر حتى
تصير مضغة وسميت مضغة لانها بقدر اللقمة التي
تمضغ ثم في الطور الثالث يصور الله تلك المضغة ويشق
فيها السمع والبصر والفم ويصور فيها اخراجوفها الحوايا
والامعا ثم اذا تم الطور الثالث وهو اربعون ما للمولود
اربعة اشهر فنفخت فيه الروح قال الله عز وجل يا ايها الناس
ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب يعني ابيكم ادم ثم من نطفة يعني ذريته والنطفة المني
واصلها الماء القليل وجمعها نطاف ثم من علقة وهو الدم
الغليظ المتجمد وذلك ان النطفة تصير دما غليظا ثم تصير
دما غليظا ثم تصير لحما مضغة وهي لحمة مخلقة وغير
مخلقة اي غير تامة بل ناقصة الخلق وقال ابن عباس
ابن عباس رضي الله عنهما مخلقة اي تامة وغير مخلقة اي غير
تامة بل ناقصة الخلق وقال مجاهد مصورة وغير مصورة يعني
السقط وعن ابن مسعود يقال ان النطفة اذا استقرت في
الرحم اخذها ملك بكفه فقال رب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير
مخلقة قذفها في الرحم دما ولم تكن نسمة وان قال مخلقة قال الملك اي
رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد ما الرزق ما الاجل وباي ارض تموت
فيقال له اذهب الى ام الكتاب فانك تجد فيها كل ذلك فيذهب فيجدها
في ام الكتاب فينسخها فلا تزال معه حتى ياتي على اخر صفته ولهذا قيل
السعادة قبل الولادة انتهى كلام النووي وظاهر الحديث ان بعث الملك
وانما يكون بعد الاربعين الثالثة وصح في حديث اخر ان نفخ الروح يكون
بعد اربعين او اثنين واربعين يوما وانسب بالجمع به بينهما حمله على ان بعض

الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين يوما وبعضهم بعد اثنتين
واربعين يوما وهذا مخالف للحديث المذكور لانه يقتضي نفخ الروح فيه وهو
علقة وهو الدم الغليظ وكيف يتصور ذلك وقال شيخ شيوخنا الهيثمي
عقب قوله الروح هو ما يحيى به الانسان وقال غيره هي جسم لطيف
مشتبك بالبدن اشتباك الماء بالعود الاخضر وقال الجمع هي عرض وهي
الحياة التي بصير البدن بوجودها حيا وهي باقية لا تفنى عند اهل
السنة انتهى ثم قال الهيثمي وظاهر الحديث ان الملك ينفخ الروح في المضغة
بل انما ينفخ فيها بعد تشكلها بشكل الادمي وتصورها بصورته كما قال تعالى
فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا اخر اي نفخ
الروح فيه ولك ان تقول ليس ظاهر ذلك لانه بثم وانما ظاهره
ان الارسال بعد الاربعين الثالثة المنقضي اسم المضغة بانقضائها
وتلك البعدية لمجرد فيحتمل انه بعد الاربعين الثالثة تصور في
ذهن بسير وبعد تصويره يرسل الملك لنفخ الروح ثم رايت القرطبي
خرج بان التصوير انما هو في الاربعين الرابعة ثم كون التصوير في
الاربعين الثالثة او بعدها على ما تقرر بيانا فيه فما في روايات اخر انه
عقب الاربعين الاولى قلت بل على القول بان النفخ للروح فيه يكون
بعد الاربعين يلزم ان يكون التصوير قبل ذلك واجاب القاضي
بان هذه الروايات ليست على ظاهرها بل المراد انه يكتب ذلك ويفعله
في وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى غير موجود عادة
وانما يقع في الاربعين الثالثة مدة المضغة كما نصت عليه الاية تخلقه
في المضغة عظاما وفيه نظر وان اقره المحب وغيره عليه بان مجرد
التصوير لا يستدعي خلق العظام فلا دليل في الاية كما ذكره وحينئذ
يمكن الجمع بانه عقب الاربعين الاولى يرسل الملك لتصوير ذلك العلقة
تصويرا خفيفا ثم يرسله في مدة المضغة او بعدها على ما مر فيصورها
تصويرا ظاهرا مقارنا بالخلق اعظاما ولحمه فتامل ذلك وفي

بيان بعدها

لم ار من صرح به ثم رايت في رواية لمسلم ما يرفع الجمع الاول
وهي اذ امر بالنطفة اشتان واربعون ليلة بعث اليها ملكا فصورها
وخلق سمعها وبصرها ولحمها وعظامها ثم يقول يا رب ذكر ام انثى
الخ انتهى قلت ورواية مسلم هذه تخالف ظاهر القران واعلم ان ما ورد
من انه ينفخ فيه الروح بعد اربعين او اثنين واربعين يوما يخالف
ظاهر القران وظاهر هذا الحديث وكذا ما ورد من ان التصوير يكون
عقب الاربعين الاولى وكذا ما وقع في رواية مسلم من ان التصوير
وخلق السمع والبصر واللحم والعظام يكون بعد اثنتين واربعين ليلة ويمكن
الجمع بينه وبين ما دل عليه ظاهر القران وهذا الحديث بحملها كلها على
التقدير اي يعلم ذلك الملك الذي وكل بهذه الامور ليوقعها على الوجه
الذي علمه في وقتها المخصوص وهو الاربعين الثالثة او الرابعة وقوله
ثم يبعث اليه الملك الخ يقتضي ان بعث الملك بعد الاربعين الثالثة وفي
رواية اخرى لمسلم وغيره ان كتابة الملك الامور عقب الاربعين الاولى
وبها اخذ جماعة من الصحابة وجمع بعضهم بان ذلك يختلف باختلاف
الناس فمنهم من يكتب له ذلك عقب الاربعين الاولى ومنهم من يكتب له ذلك
عقب الاربعين الثالثة ولعل الجمع بهذا اولى من قول القاضي عياض وان اقره
المحب الطبري ان يبعث اليه وما بعده عطف على يجمع ومتعلقا به لا
على يكون مضغة مثله بل هو وثم يكون علقة مثله معترضان بين
المعطوف والمعطوف عليه وعلى قول غيره انها تكون من نحو مرة في السما
والاضرب في بطن الام وظاهر رواية البخاري ان النفخ بعد الكتابة وفي رواية
البيهقي عكسه قيل فما ان تكون من تصرف الرواة والمراد ترتيب
الاخبار فقط لا ترتيب ما اخبر به واقول الاولى تقديم رواية البخاري لانها
اصح واثبت تنبيه انما نسب الولد لابيه دون امه لانه يتخلق
من مائه فيه ما لا ينفك عنه كعقله وعصبه وعروقه ولحمها واما
ما الام فيتخلق منه السمن والهزال والحسن والجمال وكل يزول او

لم ار من

او يتربص للزوال عنه حيا وانما كانت الام اشفق لان مابها يخرج
قريبا من القلب الذي هو موضع الحب فان مابها يخرج من بين
ثديها واما ما الرجل يخرج من موضع بعيد عن القلب فانه
يخرج من صلبه قوله وشقي هو خبر مبتدا مقدر اي هو والمراد
بامر الملك بذكورا ظاهر ذكر الامر بانهاده وكتابته والا فقضا
الله وعلمه واراداته بكل سابق على ذكره في الازل القدمه وفي خبر
عند البزار ان كتابة الشقاء ذكر لكل ما هو لاق تكون بين عينيه
وفي حديث اخر انه يكتب ذكره في صحيفة وبين عيني الوكد وهذه الكتابة
غير كتابة المقادير السابق على خلق السموات والارض بخمسين الف
سنة كما في حديث مسلم وظاهر الحديث الامر بكتابة هذه الاربع ابتدا
وليس مرادا وانما المراد كما دلت عليه الاخبار الصحيحة انه يومر
بذكره بعد ان يسال عنها فيقول يارب ما الرزق ما الاجل ما العمل وهل
هو شقي او سعيد قوله حتى ما يكون برفع يكون لان ما الغت
حتى قاله شيخنا ابن حجر المكي وقال غيره من مشايخنا لان ما
لنفي الحال فيتعين رفعه اذ شرط نصبه ان يكون مستقبلا
وناز عه غيره من اشياخي وقال الفعل هنا مستقبل قطعا
وشرط وجوب الرفع ان يكون حالا حقيقة وان يكون مسببا
عما قبله وان يكون فضلة فان كان مستقبلا حقيقة او لم يكن
مسببا عما قبله او كان عمدة وجب النصب وان كان مستقبلا
مؤولا بالحال جاز فيه الوجهان وما هنا اما مستقبل حقيقة
وهو الظاهر فيجب نصبه او مؤول فيجوز نصبه ورفعه
قال الاشموني لا يرفع الفعل بعد حتى الا بثلاثة شروط الاول
ان يكون حالا اما حقيقة نحو سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك
وانت في حال الدخول والرفع حينئذ جائز الثاني ان يكون مسببا
عما قبله فيمتنع الرفع ويتعين النصب في لا سيرن حتى تطلع
الشمس الثالث ان يكون فضلة فيجب النصب في نحو سيري حتى
ادخلها وكذلك في نحو كان سيري امسي حتى ادخلها ان قدرت
كان ناقصة ولم تقدر الظرف خبر انتهى المراد منه وقد تظهر ذكره
في بيت مفرد فقلت ارفع تجتبي حالا ان تسبب وليس بعزة والا فانصبا
قوله بينه وبينها الاذراع هو من باب التمثيل المقرر في علم البيان
فهو تمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه احد بيه الدارين اي ما بقي
بينه وبين ان يصلها الا كمن بقي بينه وبين مقعده ذراع وقال
النووي في شرح اربعينه هو تمثيل وتقريب والمراد قطعة من الزمان
من اخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحريره من الزمان قال
الكافر لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة والمسلم
اذا تكلم في اخر عمره بكلمة كفر ثم مات دخل النار انتهى قوله
فيسبق عليه الكتاب الخ اما الكفر فيكون دخوله تطهيرة قال
القاضي وغيره وهذا ناد رجدا لخبر ان رحمتي سبقت غضبي
بخلاف ما بعده فانه كثير ولله الحمد والمنة على ذكره قوله فيعمل
بعمل اهل النار الخ بحكم القدر الجاري عليه في هذا وما قبله المستند الى
خلق الرحمن والصوارف في قلبه اي ما يصدر عنه من افعال
الخير فمن سبقت له السعادة صرف الله قلبه الى الخير فختم له به
وعكسه بعكسه وفي بعض روايات هذا الحديث وانما الاعمال
بالخواتيم والاعمال الخواتيم لها وفي حديث صحيحا علموا فكل ميسر لما
خلق له اي قدر والسعادة ميسر لعمل اهل السعادة والشقاوة
ميسر لعمل اهلها فان قيل قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
انا لا نضيع اجر من احسن عملا ظاهر الاية ان العمل الخالص من المخلص
يقبل واذا حصل القبول بوعد الكريم امن مع ذكر من سوء الخاتمة
فالجواب من وجهين احدهما ان يكون ذكره معلقا على وجه
القبول وحسن الخاتمة ويحتمل ان من اخلص العمل لا يختم له الا

الا بخير دائما وان خاتمة السوء انما تكون في حق من اساء العمل او خلط
العمل بنوع من الرياء والسمعة ويدل له حديث ان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة فيما يبدو للناس اي فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره مع
فساد سريرته وخبثها وحاصل الجواب الثاني ان قوله وعملوا
الصالحات محمول على من اخلص العمل ومن اخلص العمل لا يختم
له بالسوء اصلا نكتة تقدم في الحديث ان النطفة بعد الاربعين
الاولى يدير عليها ملك التربة التي يدفن بها وجامع فوعاد اماث
الجسد دفن منى حيث اخذ ذلك التراب وقال صلى الله عليه وسلم
اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة او
قال حاجة بها ويقال ان ملك الموت عليه السلام دخل على سليمان
ابن داود عليهما السلام وعنده رجل فجعل يطيل نظره ويمد بصره
له ثم خرج فقال ذلك الرجل لسليمان يا نبي الله من هذا الذي خرج
فقال له ملك الموت فقال يا نبي الله رايته يطيل نظره الي واخاف
ان يقبض روحي فخلصني منه فقال وكيف اخلصك منه قال مر
الريح ان تحملني الى بلاد الهند فلعل ان يضل عني ولا يجدني فامر
سليمان الريح ان تحمله في الساعة الى اقصى بلاد الهند في الوقت
والحال ففعلت ثم عاد ملك الموت ودخل على سليمان فقال له
سليمان لاي سبب كنت تطيل النظر الى ذلك الرجل فقال كنت اتعجب
منه لاني امرت بقبض روحه بارض الهند وهو بعيد عنها وقد
حمله الريح الى هناك فقبضت روحه هناك ص عن عائشة رضي
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السما
فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان فيكذبون
معها مائة كذبة من عند انفسهم ش ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة
ص عن عائشة ايضا ان الحارث بن هشام سال النبي صلى الله عليه وسلم

كيف

كيف ياتيك الوحي قال كل ذلك يا تيني الملك احيانا في مثل صلصلة
الجرس فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهو اشد علي وينمثل لي الملك
احيانا رجلا فيكلمني فاعي ما يقول ش ذكره البخاري ايضا في باب
ذكر الملائكة عليهم السلام والوحي لغة الاعلام فرقا وفي اصطلاح
الشرع اعلام الله انبياءه بالشيء اما بكتاب او رسالة ملك او منام او
بالهام وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذا اوحيت الى الحواريين ان امنوا
الاية وبمعنى التسخير نحو واوحى ربك الى النحل اي سخرها لهذا
الفعل وهو اتخاذها من الجبال بيوتا الخ وقد يعبر عن هذا الاخير
بالالهام والمراد به هدايتها الذكي والا فالالهام حقيقة انما يكون
للعقلاء وبمعنى الاشارة نحو فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وقال
الخبر الرابع المناظرات الواقعات في القرآن بين الله تعالى وبين
ابليس دلت انه تعالى كان يتكلم مع ابليس من غير واسطة والاظهر
انه وحي ولا بد في هذا الموضع من بحث غامض ص عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون
في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود بالخير
من الريح المرسلة ش ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة ص عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى الرجل امراته الى فراشه فابت
فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح ش ذكره البخاري
في باب اذا قال احدكم امين الخ ص عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي
فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار ش
ذكره البخاري في باب ما جاء في صفة الجنة ص عن ابي هريرة انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية احدكم راس احدكم
اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل

فارقد فان استيقظ فذكر انحلت عقدة فان توضا انحلت عقدة فان
صلى انحلت عقدة كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث
النفس كسلان ش ذكره البخاري في باب صفة ابليس وجنوده
قوله قافية راسه هو مؤخر العنق وهو القفا مقصور وقوله مكانها
اي في مكانها اي يضرب كل عقدة في مكان القافية وجملة عليك
مبتدا وخبر اي باق عليك او فاعل بفعل محذوف اي بقي عليك وجملة
مقول القول المحذوف اي يضرب على كل عقدة قايلا هذا الكلام ولعل
وجه تخصيص القفا بذلك لانه محل الداهية ومحل تصرفها المنتوي
للشيطان واسرعها اجابة لدعوته ص عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزق ولدا لم يضره
الشيطان ش ذكره البخاري في باب صفة ابليس ايضا ثم انه
ينبغي ان يتنبه لقوله اما لانها هنا اما بمعنى حقا فهمزة ان
بعدها مفتوحة او يصلح لذلك ولا استفتاح فتكسر ايضا قال
في المغني اما على وجهين احدهما ان تكون حرف استفتاح بمنزلة
الا وتكسر قبل القسم كقوله اما والذي ابكى واضحك والذي اماته واحيى والثاني
ان تكون بمعنى حقا ظرفا او حقا ظرف ايضا مقرون بالاستفهام
على خلاف في ذلك سيبويه وهذه تفتح بعدها ان كما تفتح بعد
حقا وهي حرف عند ابن خروف وجعلها مع ان ومعمولها كلاما
يركب من حرف واسم كما قال القادري في يا زيد وقال بعضهم
بمعنى شيء اي ذكر الشيء حق فالمعنى احقا وهذا هو الصواب
وموضع ما النصب على الظرفية كما انتصب حقا على ذكره في قوله
احقا ان جيرتنا استقلوا وهو قول سيبويه وهو الصحيح بدليل
قوله في الحق انه معرفة يكون هاهنا وان وصلتها مبتدا والظرف خبره
انتهى وقوله يفرك هو بضم الراء المشددة وفتحها وفي الجامع ما من بني
ادم مولود

ادم مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخا من الشيطان
غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة وفي رواية ابن المسيب كل بني ادم
يطعن الشيطان في جنبه حين يولد غير عيسى بن مريم فانه ذهب
يطعن فطعن في الحجاب اي البشيمة التي فيها الولد وذكر بركة
دعا امها وفي الحديث قال عليه السلام متى قال انعم الله عند الجامع
فان رزق ولدا اعطي بعدد انفاسه وما نسل منه حسنات
الى يوم القيامة وفي حديث مسلم ما من مولود يولد الا بنخسه الشيطان
الا ابن مريم وامه قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم انا اعيذها بك
وذريتها من الشيطان الرجيم قال النووي ظاهر الحديث اختصاصها بذلك
واشار القاضي الى ان جميع الانبياء يشاركونها في ذلك ذكره في شرح مسلم
ص عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا
الصلاة حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب
ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان
او ان الشيطان لا ادري اي ذلك قال ش ذكره البخاري في باب صفة ابليس
قوله ولا تحينوا التحين التفعل من الحين وهو طلب وقت الشيء المعلوم قوله
قرني الشيطان هما جانبا راسه يقال ان الشيطان ينتصب عند
محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه اي جانبي راسه
فتقع الشمرة له اذا سجدت عبدة الشمس وقوله لا ادري اي ذكر
قال هذا يقتضي ان الشك من ابن عمر والذي في البخاري انه من الراوي
عن هشام وهشام هذا قبل ابن عمر في السند ونص البخاري في السند
حدثنا محمد بن اعبده عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر انتهى المراد
منه وفي رواية فانها تطلع على قرني شيطان وتغرب على قرني شيطان
ص عن ابي هريرة ياتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا
من خلق كذا حتى يقول من ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله وينته
ش اي باثبات البراهين القاطعة الدالة على ان لا خالق له تعالى بطال
التسلسل ونحوه

ص عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت على الجنة
فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت على النار فرايت اكثر اهلها النسا
ش ذكره البخاري في باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة قوله الفقرا
صفة لاكثر وفي حديث ابن سعيد في صفة اديت اهل الجنة ان لكل رجل
زوجتين وحديث ابي يعلى عن ابي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين
زوجة ما يبصر الله وزوجتين من ولد ادم ما يدل على ان النسا في الجنة اكثر
من الرجال ولا يعارضه حديث امكن اكثر اهل النار اذ يلزم من اكثريتهن
في النار نهم اكثريتهن في الجنة وكذا كونهن اكثر ساكني النار لا ينافي كونهن
اكثر من الرجال في الجنة انما ينافيه انهن في الجنة اذ معناه كونهن اكثر ساكني اهل
النار ان ساكني الجنة منهن اقل من ساكني النار منهن وهذا لا ينافي
كونهن في الجنة اكثر من الرجال وانما ينافيه انهن اقل ساكني الجنة وقد
علمت ان هذا غير مراد وان صدق به اللفظ ويحتمل ان يريد ان اكثر ساكني
النار في اول الامر قبل الخروج من النار بالشفاعة قال شيخ الاسلام زكريا
ويجاب ان المراد كونهن اكثر اهل النار نسا الدنيا وكونهن اكثر اهل
الجنة نسا الاخرة فلا تنافي قلت وظاهر الحديث التخريص على ترك
التوسعة في الدنيا كما ان فيه تخريص النسا على المحافظة على امر
الدين ليلا يدخلن النار قاله شيخ شيوخنا في حاشية الجامع ص
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورتهم
على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون
انيتهم فيها الذهب وامشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة
ورشحهم المسك ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم
من الحسن لا اختلاف بينهما ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون
الله بكرة وعشيا ص ذكره البخاري في الباب المذكور قوله لا يتغوطون
من الغايط وكني به هنا عن الخلاء من السبيلين معا قوله مجامرهم
اي بخورهم وقد يكون جمع مجمر اي الالة التي يتبخر بها فسمي بها
البخور

البخور ويؤيد الاول الرواية الثابتة اي وقود مجامرهم فاراد
الجمر الذي يطرح عليه قال الشاذلي بمجامرهم جمع مجمرة وهي مبخرة
قال شيخنا قال الزركشي مجامرهم اي عود بخورهم قاله الزمخشري
وقال الحلبي مباخرهم قال الاسماعيلي وينظر هل في الجنة نار
قال شيخنا يحتمل انها اي الالوة تشتعل بغير نار او نار لا احراق
فيها ولا ضرر انتهى ومن خطه نقلت والالوة بضم الهمزة وفتحها
وضم اللام وتشديد الواو وروي بكسر اللام ايضا وهو قاري معرب
وهو اجود العود الهندي والمراد بالالوة الجنس فلذا اخبر به
وهو مفرد عن مجامر وهو جمع قوله ورشحهم اي عرقهم المسك
اي كالمسك في طيب ريحه قوله زوجتان اي من نسا اهل الدنيا
قاله شيخنا وقال ك زوجتان بالتا والاشهر حذفها فان قلت
ما وجه التثنية وقد يكون اكثر قلت قد تكون التثنية نظرا الى
ما ورد من قوله تعالى جنتان وعينان ومرها متان او يراد به تثنية
التكثير نحو لبيك وسعديك او هو باعتبار الصنفين نحو زوجة
طويلة والاخرى قصيرة او احداهما كبيرة والاخرى صغيرة قاله
الحلبي ومن خطه نقلت ص عن انس بن مالك عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها
ش ذكره البخاري في باب ما جاء في صفة اهل الجنة ايضا ص عن ابي
ابن خريم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم فابردوها
عنكم بالماء ش ذكره البخاري في صفة اهل النار وانها مخلوقة ص
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نار كم هذه جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليها
بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها ش ذكره البخاري في الباب
المذكور فان قلت قوله فضلت عليها بتسعة وستين جزءا لا يظهر جعله
جوابا لقوله قيل يا رسول الله ان كانت لكافية مع انه مستفاد من قوله نار كم

فاستلقى على قفاه ظهره وهو يقول تالله ما اعذرك يا عزام
فلم ازل حتى قطعته ارباربا فقضى عمر رضى الله عنه وقال
والله لو كنت اخذ في الاسلام بما عمل في الجاهلية لقتلتك ولكن
هدم الاسلام ما قبله ثم قال لدهم ملكان من حديد بكر قال رجعت
واذا انا بالجارية على باب القصر فلما ابصرتني قالت مرحبا
بالشيخ قلت قتلك الاسود حقا لك كدت انت قتلته ثم خطت
القصر فدخلت خلفها واردت سبيها فلم اجدها فسلت
الماشية وانصرفت وهذا ملكان من اعجوبة لبسم الله الرحمن الرحيم
فايده قال بسدى الله عداق وكتابه الصراط المستقيم
خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في اول يوم من المحرم
لبسم الله الرحمن الرحيم مائة وثلاثة عشر مرة وحملها لم ينل حاملها
مكروه هو واهل بيته سنة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة و
ودخل بها على سلطان جابر او حاكم ظالم امن من شره قوله قال
العبد الفقير الى ربه عبد الله بن ابي جمرة سعد بن ابي جمرة
الازدي رحمه الله تعالى عبر بقالدون يقول لقوة رجايه في
حصول هذا الامر بحيث صار عنده بمنزلة ما وقع او انه استحضره
في ذهنه قبل ان يعبر عنه ثم عبر عنه ويحتمل ان يكون هذا القول
من بعض تلامذته او من غيرهم ونسبته الى الازد لا ينافي ما علم
من انه انصاري خزرجي من ذرية سيد الخزرج سعد بن عباده
لان الانصار من اولاد الازد قال في الصحاح ازد كقنفذ ابن
الغوث وبالسين افصح ابو حي باليمن ومن اولاده الانصار كلهم
وبقال ازد شنوءة وهما نمط واسماء ابيهم هو الحمد لغة
الوصف بالجميل الاختياري على جهة التعظيم والتبجيل سواء
تعلق بالفضايل تام بالفواضل والفضايل هي المزايا الذاتية
والفواضل هي المزايا المتعدية والمراد بكونها متعدية انه يتوقف
تحققها

تحققها على تعلقها بالغير بخلاف الذاتية وحينيذ اندفع
ما يقال ان اريد بالتعليق تعدي الاثر فلا شيء من الفضايل
كالعلم والفواضل كالانعام كذلك وان اريد تعدي الاثر فكل منهما
اثره يتعدى والحمد اصطلاحا فعل ينبيء عن تعظيم المنعم بسبب
كونه منعما والشكر لغة هو الحمد اصطلاحا والشكر اصطلاحا
هو صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع والبصر
وغيرهما الى ما خلق له وهو اخص من الثلاثة التي قبله
والحمد اصطلاحا والشكر لغة مترادفان وبين الحمد لغة والحمد اصطلاحا
اصطلاحا عموم وخصوص من وجه اذ يجتمعان في ثنا باللسان
في مقابلة احسان مثلا وينفرد الحمد لغة في ثنا باللسان في مقابلة
فعل جميل غير انعام كالثناء على شخص لجميل لحسن خطه وينفرد
اصطلاحا بفعل غير فعل اللسان ينبيء عن تعظيم المنعم في مقابلة
انعامه وبين الحمد لغة والشكر لغة ما بين الحمد لغة والحمد اصطلاحا
فقد ثبت ان بين الحمدين والشكرين ست نسب منها ثلاث
عموم وخصوص مطلق واثنان عموم وخصوص من وجه وواحد
مترادفه وقد نظمت ذلك مع زيادة فقلت

اذا نسب الحمد والشكر وجدتها * بوجه له عقل اللبيب يوالف
فشكر لذي عرف احسن جميعها * وفي لغة للحمد عرفا يرادف
عموم بوجه في سواهن نسبة * وذي نسب ست فمن هو عارف
ولكن يراعي الحمد فيها سوى الذي * يشكر لذي عرف وحمد يخالف
اي الحمد لا عرف فراغ بعده الف * وجود كشمس والضيا يا مؤالف
وقولي ولكن يراعي الحمد فيها الذي ان النسب المذكوره يصح ان تكون
بحسب الحمد وبحسب التحقق والوجود الا نسبة بين الحمد لغة والشكر
اصطلاحا فانها انما تصح بحسب التحقق والوجود لا بحسب الحمد اذ
لا يصح حمد الثنا باللسان الخ على صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه الخ

نارکم هذه جزء من سبعين جزءا اذ هذا يفيد ان نار جهنم تزيد عليها بسبعة وسبعين جزءا قلت الجواب عن الثاني انه لما كان تكميل وقوع سبعين في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة مع عدم ارادة معناها كان قوله فضلت عليها لدفع هذا الاحتمال واما الاول فيمكن ان يقال ان يدل على الجواب لانه يفيد زيادة الارهاب الموجبة للبعد عن المعنى فلما قالوا ان كانت كافية كما ذكر قال وان كانت كافية لكن لم يكتف بها لان الفضل ما يحمل على مباعدة المعاصي ولا شك ان ما ذكره يحمل على ذلك ما لا يحمل عليه ما قالوا انه كاف فائدة في الجامع للكنار باب لا يدخل منه الا من شفى غيظه بخط الله ص عن اسامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان ما شانك الست كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ش ذكره البخاري في الباب المذكور قوله تندلق اقتابه اب امعاؤه الواحد قتب بالكسر قال في مختم النهاية قال في القاموس القتب بالكسر المعاكنة وما استدار من البطن الاكارف وبالتحريك الكثرة انتهى المراد منه ص عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجنح او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واوك سقاءك واذكر اسم الله واخمر اناءك واذكر اسم ربك واطفئ مصباحك واذكر اسم الله ولم تعرض عليه شيئا ش في الجامع اذا نمتم فاطفئوا المصباح فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الشراب قال شارحه سبب الحديث كما في ابي داود ومصححه ابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال جاءت فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذا فتحرقكم فقيه بيان للسبب وبيان الحامل للامر بالتطفيئ على جر الفتيلة فيستعين العدو بعد واخروجه الفارة قال القرطبي والامر والنهي في هذا الحديث للارشاد وقد يكون للندب وجزم النووي بانه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بانه قد يقضي انه قال قال ابن دقيق العيد هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا كغلاق الابواب من اجل التعليق بان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز من مخايل الشيطان مندوب اليه وان كان تحته مصالح دنيوية كالحراسة وكذا ايكاء السقا وتخمير الاناء انتهى وفي الجامع ايضا اذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيا واطفئوا مصابيحكم واذكروا سنده انه على شرطهما قال جنح الليل بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح الليل يجنح بفتحتين اقبل وقوله خمروا اي غطوا يقال خمرت الشيء غطيته قوله ولو ان تعرضوا بفتح اوله وضم الراء الاصح وهي رواية الجمهور واجاز ابو عبيدة كسر الراء وهو ماخوذ من العرض اي بجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطوا فلا اقل من تعرضوا عليه شيا واطئ السرف وذكر ان التغطية او العرض يقترن كله بالتسمية فتمنع الشياطين من الدنو منه وفيه ايضا اجيئوا ابوابكم واوكيتم اسقيتكم واطفئوا سرجكم فانه لم يوذن لهم في السود والنخشب ش عن ابي امامة اجيفوا ابوابكم اي اغلقوها اي مع ذكر اسم الله امر من الاجفاء وهو الاغلاق لا في الغرق قوله اكفوا بقطع الهمزة وقال عياض رويناه بقطع الهمزة وكسر الفا

نارکم هذه جزء من سبعين جزءا اذ هذا يفيد ان نار جهنم تزيد عليها بسبعة
وسبعين جزءا قلت الجواب عن الثاني انه لما كان لكثرة وقوع سبعين
في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة مع عدم ارادة معناها كان قوله
فضلت عليها للدفع هذا الاحتمال واما الاول فيمكن ان يقال انه رد
على الجواب لانه يفيد زيادة الارهاب الموجبة للبعد عن المعنى
فلما قالوا ان كانت كافية كما نقل وان كانت كافية لم يكتف بها لان
الفضل ما يحمل على مباعدة المعاصي ولا شك ان ما ذكره يحمل على
ذلك ما لا يحمل عليه ما قالوا انه كاف. فائدة في الجامع للكنار باب
لا يدخل الجنة الا من شفي غضبه بخط الله ص عن اسامة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق
اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون
اي فلان ما شانك الست كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر
قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ش ذكره البخاري
في الباب المذكور قوله تندلق اقتابه ابو معاوية الواحد قتب بالكسر قال في
مختم النهاية قال في القاموس القتب بالكسر المعاكنة وما استدار من
البطن الاكارع وبالتحريك الكرش انتهى المراد منه ص عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا استجنح او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين
تنتشر حينئذ واذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واوكا سقاءك واذكر
اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا ش
وفي الجامع اذا نمتم فاطفوا المصباح فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق اهل
البيت واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الشراب قال العلامة في حديث
الحديث كما في ابي داود ومحمد ابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال جاءت
فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة
التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل الدرهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم اذا نمتم فاطفوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذا على
هذا فتمركم ففيه بيان للسبب وبيان الحامل للفويسقة على
حرق الفتيلة فيستعين العدو بعد واخروجه الفارة قال القرطبي
والامر والنهي في هذا الحديث للارشاد وقد يكون للندب وجزم
النووي بانه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بانه قد يقضي
انه لمصلحة دينية لحفظ المال المحرم تبذيره والنفس المحرم قتلها التي
قال قال ابن دقيق العيد هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها
فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على
الندب والارشاد معا غلاق الابواب من اجل التعليق بان الشيطان
لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز من محل العلة الشيطان مندوب اليه
وان كان تحته مصلحة دنيوية كالحراسة وكذا ايكاء السقا وتخمير الاناء انتهى
وفي الجامع ايضا اذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ
فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله وخمروا
آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليه شيئا واطفئوا مصابيحكم وذكر في
سنده انه علي كما في نسختين قال في نسخة جنح الليل بضم الجيم وكسرها ظلامه
واختلاطه يقال جنح الليل يجنح بفتحتين اقبل وقوله خمروا اي غطوا
يقال خمرت الشيء خمطته قوله ولو ان تعرضوا بفتح اوله وضم الراء قاله
الاصمعي وهي رواية الجمهور واجاز ابو عبيدة كسر الراء وهو ماخوذ
من العرض اي بجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطوا فلا اقل
من تعرضوا عليه شيئا واطفئوا السرج وذلك ان التغطية او العرض يقترن
كله بالتسمية فتمنع الشياطين من الدنو منه وفيه ايضا اجيفوا ابوابكم
واكفوا انيتكم واوكوا اسقيتكم واطفوا سرجكم فانه لم يؤذن لهم في السود
عليكم جم عن ابي امامة اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة
التحتية وضم الفاء اي اغلقوها اي مع ذكر اسم الله امر من الاجلاف لامن الغرق
قوله اكفوا بقطع الهمزة وقال عياض رويناه بقطع الهمزة وكسر الفا

رباعي ويوصلها وفتح الفا ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اكفوا
الانا ولا تتركوه كالكهف الشيطان وحسن الهوام قوله واوكيوا بكسر
الكاف بعدها همزة اي اربطوا فيها قوله واطفوا السراج همزة وصل
من الطفي والمعنى ان الله لم يعط الشيطان قوة على فتح الباب المغلق
اذا ذكر عليه اسم الله وان كان قد اعطاه ما هو اكثر من ذلك قوله فان لم
يوذن لهم تعليل لما تقدم والمعنى انه اذا اغلقتم الابواب واكفتم الانية
واوكيتم الاسقية وطفيتم السرج مع ذكر الله في الجميع لا يستطيع
الشيطان ان يتسور عليكم فذكر الله هو المانع ويؤيده ما في مسلم والاربعة
مرفوعا اذا دخل الرجل فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان
ادركتم المبيت قال ابن دقيق العيد يحتمل ان يوخذ من قوله فان الشيطان
لا يفتح بابا مغلقا على عمومه ويحتمل ان يخص بما ذكر اسم الله عليه والحديث
يدل على منع دخول الشيطان للخارج فاما الذي كان نائما خلافا لابن
الخبر على خروجه قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا لمنعها ويحتمل ان
تكون التسمية عند الاغلاق تقتضي طرد من في البيت من الشياطين
ايضا وعلى هذا فينبغي ان تكون التسمية من ابتدا الطعن الى انتهايه
واستنبط فيه بعضهم غلق الفم عند التثاوب لدخوله في عموم الابواب
وفيه ايضا حبسوا صبيانكم حتى تذهب فوعة العشا فانها ساعة
تخرق فيها الشياطين قوله احبسوا بوزن اضربوا والحبس المنع
اي امنعوهم من الانتشار وفوعه العشا اول الليل كما في رواية
البخاري فان ذهب ساعة من الليل قوله تخرق بفتح اوله وثالثه
وكسر الراء واخره قاف ويفسره رواية البخاري فان الشياطين
تنتشر حينئذ قال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان في تلك
الساعة لان النجاسة التي يلوذ بها الشياطين موجودة معلم
والمذكور الذي يحترز منهم مفقود من الصبيان غالبا قلت ذكر الوقت
والحكمة في انتشارهم حينئذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار

لان الظلام

لان الظلام اجمع للقوى الشيطانية منه في غيره وكذلك كل سواد
ولهذا قال في حديث ابي ذر فانه يقطع الصلاة قال الكلب الاسود
شيطان انتهى عن ابي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم
وسلسلت الشياطين عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا فان بينهما ولدا لم يضره الشيطان ولم يسلط
عليه وفي عبارة الجامع لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال
بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه اذا
قضي بينهما ولد لم يضره الشياطين ابدا رواه وعن ابن عباس
قال اشار صه هذه الرواية مقيدة لغيرها من الروايات الدالة على
ان القول قبل الشروع وفي رواية لو يقول حين يجامع اهله وهو
ظاهر في ان القول يكون مع الفعل لكن يمكن حمله على المجاز واختلفوا
في معنى لم يضره فقيل معناه لم يسلط عليه وقد جاء في رواية مسلم
لم يسلط عليه بركة التسمية بل يكون من العباد الذين قيل فيهم ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان وقيل المراد لم يطعنه في بطنه وهذا يرده ما تقدم
انه انما يسلم منه مريم وابنها عيسى وقيل المراد لم يفتنه في دينه الى الكفر
وليس المراد عصمته منه على المعصية وقيل لم يضره بمساكنة ابيه وجماع
امه كما جاء عن مجاهد الذي يجامع ولم يسم يلف الشيطان احليله
على احليله فيجامع معه ولعل هذا اقرب الاجوبة انتهى عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر
الشيطان وله ضراط فاذا قضى قبل ثوب خطر بين الانسان وقلبه
فيقول اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري ثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر
ثلاثا صلى او اربعا سجد سجدتي السهو عن عائشة قالت سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة قال اختلاس يختلسه

فاذا ثوب فاذا قضى اقبل

الشيطان من صلاة احدكم ص عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم حلما
يخافه فليبصق عن يساره ويتعوذ من الله من شرها فانها لا
تضره ش الرويا القصر اسم للحسنة والحلم بضم الحاء وسكون اللام
وتضم اسم للمكروهة ثم انه يحتمل ان يريد بالصالحة الحسنة
بحسب ظاهرها او بحسب تاويلها والرويا السوء فيها
الوجهان ايضا اي سوء الظاهر وسوء التاويل واضافة الرويا
الحسنة الى الله ورويا السوء للشيطان وان كانت جميعا من
خلق الله وبارادته للتشريف في الاولى وللتوبيخ في الثانية
لان رويا المكروه بعضها الشيطان ويرتضيها ويسر بها
وتخصيص الرويا بالخير والحلم بالشر تخليص والا فهما في اللغة
اسم لما يراه النايم قال الماوردي مذهب اهل السنة ان حقيقة
الرويا خلق الله في قلب النايم اعتقادات يخلقها في قلبه
اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة
وخلق هذه الاعتقادات في النايم تدل على امور يلحقها في ثاني
حال كالغيم على المطر وقال غيره الرويا امثال يضرب بها ملك
الرويا قوله فليبصق وفي رواية فلينفث وينفث بضم الفا
وكسرها وامر بذلك طرد الشيطان التي حضر المكروه وحذر صغيرا
له واستغفارا ولان نسبته الشر الى الله ليست من الادب الاتري
الى قوله وان تصبهم حسنة الى قوله كل من عند الله ثم قال ما
اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
وخصت بهذا اليسار لانها محل الاقذار ونحوها قوله وليتعوذ
بالله من شرها قال في حاشية الجامع قال شيخنا ورد انه يقول
ايضا اللهم اني اعوذ بك من عمل الشيطان وسيات الاحلام رواه
ابن السني في عمل اليوم والليلة وقال الحافظ ابن حجر ورد في صفة
التعوذ

التعوذ من شر الرويا اثر صحيح اخرجه سعيد بن ابي وقاص
وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي
قال اذا رأى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما
عاذت به ملايكة الله ورسوله من شر رويا هذه ان يصيبني فيها
ما اكره في ديني ودنياي قال ابن ابي زيد فليقل اللهم اني اعوذ
بك من شر ما رايت ان يضرني في ديني ودنياي وفي حديث الجامع الرويا
على رجل طاير فاذا اعبرت وقعت ولا تقصها الا على واد او ذي
رايه رد عن ابي رزين قوله على رجل طاير اي على قدر خارج
وقيها ما ضمن قال بعضهم اراد بقوله على رجل طاير انها معلقة
بما قدره الله وقضاه وقوله وقد جا انها لاول عابر اي ان اول عابر هو
الذي يهيي الله له تعبير الرويا لصاحبها او من لم يرد الله ان يلهمه تعبيرها
يصرفه عنه وقوله لاول عابر اي عالم بتعبيرها وقد فسرها على موجب
العلم وقد روي ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت رايت كان
جايزة بيني قد انكسرت فقال عليه الصلاة والسلام يرد الله عليك
غايبك فرجع زوجها ثم غاب فرات مثل ذلك فاتته عليه السلام
فلم تجده ووجدت ابا بكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت رويا
له عليه الصلاة والسلام فقال هل قصصتيها على احد فقالت نعم على ابي بكر
فقال هو كما قلت انتهى وانما وقع الاختلاف في تعبيرها لغلبة
لاختلاف الزمن فقد راى بعضهم انه ياكل رمانا فاتى للعبر فقال
تضرب بعصى ثم راى مرة اخرى كالاولى فقال يصيبك في حسرك الحب
ثم راى كذلك مرة اخرى فقال ناكل رمانا ولذلك لانه حين الرويا الاولى
كان الرمان حطبا وفي الثانية الرويا الثانية كان كلمة الحب وفي الثالثة
كان قد استوى ووقع لابي الحسن علي بن محمد بن عبد الله الاردبيلي
المعبر انه جا اليه رجل وقال له رايت في منامي اني اذن وكان عنده
جماعة جالسين من اصحابه فقال له هذا منام ردي ان صدقت
رويا فانت تقطع يدك فمضى ولم يتكلم وانقضى المجلس ثم بعد مدة

طويلة جاء رجل من الناس فقال له رايت في نومي كاني اذن فقال له
تحج البيت الحرام وكان عند الجماعة المذكورين فسالوه عن اختلاف
تعبيره في الشيء الواحد للاول والثاني فقال لهم اما الاول فانه
اذن في ايام غير معلومة للحج وقد قال الله تعالى ثم اذن مؤذن ايتها
العيراتكم لسارقون واما الثاني فانه سالمن وكان في اشهر الحج وقد
قال الله تعالى واذن في الناس بالحج الاية انتهى وجاءته عليه السلام
امراة فقالت له رايت كاني دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة
ارتجت لها الجنة فنظرت فاذا جي بفلان وفلانة فعدت اثني عشر
رجلا وكان قد بعث اليهم عليه السلام قبل ذلك فجيء بهم وعليهم
ثياب بيض تنشخب اوداجهم فقيل لهم اذهبوا بهم الى الماء الذي يسيح
او قال نهر الذي يسيح ففعلوا فيه فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر
ثم اتوا بكرا يجي من ذهب فقعدوا عليها فاتت تلك السرية وقالوا
اصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثني عشر رجلا التي عدتهم المراة انتهى
قوله فاذا عبرت وقعت اي ان الله تعالى جعل وقوعها بعقب تعبيرها.
وقوله ولا يقصها الا على واد بتشديد الدال اسم فاعل من الود بفتح
الواو وضمها الذي يحب صحبتك قوله او حبيب اي المراد به العالم بتاويلها
انما نهي عن القص لغير من ذكر لان الواد لا يستقبلك بما يسوءك
فهو وان راها على احسن الخاطر بك بما لا يسوءك والعارف بتاويلها
يخبرك بحقيقة تعبيرها او باقرب ما يعلم منها فلعله ان يكون
في تعبيره موعظة ترد عنك عن قبيح انت عليه او يكون فيها ما يشري
فتشكر الله تعالى على النعمة فيها انتهى مناوي الجامع قلت
تقدم ان الذي يعبرها ولا انما يعبرها بالهام الله تعالى له تعبيرها
فحينئذ يكون هو ودو الراي بحسب المعنى واحد قلت لكن الاول الاخص
للراي بتعبيره من الردع والزجر ما يحصل له بتعبير مني يعلم انه يعلم
التاويل ص عن ابي هريرة انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
لا اله

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في
يوم مائة مرة كانت له عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت
عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي
ولم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك س منى شرطية
وفعل الشرط قال وجوابه كانت له عشر رقاب وجملة لا اله الا الله الخ مقول
القول والمعنى ان ثوابها يعدل له ثواب عتق عشر رقاب قوله وكانت
له حرزا من الشيطان اي صونا منه فلا يصل اليه الشيطان في يومه ذلك
بامر يضر به في دينه ودنياه على ظاهر الحديث وفي الحديث انه عليه السلام
كان يقول من قال لا اله الا الله دخل الجنة او وجبت له الجنة ومن قال
سبحان الله وبحمده مائة مرة كتب الله له مائة الف حسنة واربعة
وعشرين الف حسنة فقالوا يا رسول الله فلا يهلك منا احد فقال
بلى ان احدكم ليجيء بالحسنات لو وضعت على جبل لاثقلته ثم تجيء
النعمة فتذهب بذلك كله ثم يتطاول الرب بعد ذلك برحمته انتهى وقال
ورد ان من قال اذا اصبح سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى
نفسه من الله وكان اخر يوم عتيق قال الحافظ الهيثمي في مجمع
الزوائد بعد ايراده رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم اعرفه اهـ
قلت ويانتي ان من قال لا اله الا الله والله اكبر اعتق نفسه من الله
وكان نوح يقول لابنه يا بني اوصيك بسبحان الله وبحمده فانهما صلاة
الخلق وبهما يرزق الخلق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن قال
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واتوب
اليه كتبت له كما قالها ثم علقت بالعرش لا يمحو ما ذنب عمله
صاحبها حتى يلقى يوم القيامة وهي مختومة كما قالها انتهى
قلت وهذا مما يرجى في انها لا تؤخذ في المظالم كاجر الصيام على
ما فيه ومضاعفة الحسنة وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول
اذا حدثتكم بحديث انبئتكم بتصديق ذلك من كتاب الله عز وجل ان

ان العبد اذا قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وتبارك الله قبض
عليهن ملك فضمهن تحت جناحه ويصعد بهن حتى يجيء
وجه الرحمن ثم تلى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله والله اكبر اعتق الله ربعه من
النار انتهى قلت وهذا نظير حديث اللهم اني اصبحت اشهدك
واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله لا اله الا انت
وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك من قالها اربع مرات
فقد اعتق نفسه من النار وان كل مرة تعتق ربعا منه وهو
حديث حسن وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلق كل انسان من
بني ادم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله
وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق المسلمين او شوكة
او عظما عن طريق المسلمين وامر بمعروف او نهى عن المنكر عدد
تلك الستين والثلاثمائة فانه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه من
النار انتهى ومن حديث ابي هريرة عن دلك كل يوم الضحى
وكان صلى الله عليه وسلم يقول اول من يدعى به الجنة الذين يحمدون
الله على السراء والضراء وما احد اكثر معاذير من الله وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ما انعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا ادى
شكرها فان قالها ثانيا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية ما انعم الله على عبد نعمة فحمد الله عز وجل عليها
الا كان ذلك افضل من تلك النعمة وان عظمت وكان صلى الله
عليه وسلم يقول لقيت ليلة الاسراء ابراهيم عليه السلام فقال اقرأ
امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة
الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله فاكثروا من غراسها والقيعان
الارض المستوية الرطبة المهيئة للغراسي وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من قال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
على كل حال حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ثلاث مرات فتقول
الحفظة ربنا لا نحسن كنه شكر عبدك هذا كما اوحمده وما ندري
كيف نكتبه فيوحي الله اليه ان اكتبوه كما قال وكان صلى الله
عليه وسلم

خلق كل عضو

الى ستين

عليه وسلم يقول ان عبدا من عباد الله يقول يا ربنا لك الحمد كما ينبغي لجلال
وجهك وعظيم سلطانك فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها
فيصعدا الى الله فقالا يا ربنا ان عبدك قال قولا لا ندري كيف
نكتبها قال الله تعالى وهو اعلم بما قال عبده ماذا قال عبدي قال يا رب
لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله لهما
اكتباها كما قال عبدي حتى يلقاني فاجزيه بها ومعنى عضلت
اي اشتدت وعظمت واستغلق معناها عليهما وكان صلى الله عليه وسلم
يقول من انعم الله عليه وسلم نعمة واراد بقاءها فليكثر من لا حول ولا قوة
الا بالله ومن اسره الغد وهم بحد ما يخلصه فليقل لا حول ولا قوة
الا بالله قال عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه لما اسرني العدو
فاكثرت من قولها فانقطع القد الذي كانوا شدوني به وسقط فخرجت
من بلادهم فاستقبت ابلهم الى ان دخلت بلدي وفي رواية من قال لا حول
ولا قوة الا بالله كانت دواء من تسعة وتسعين داء يسيرها الهم اي
والغد بالكسر خيط يقد من جلد غير مدبوغ والقده اخص منه انتهى وكان
صلى الله عليه وسلم يقول من قال حين يمسي ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله
التامات من شر ما خلق لم يضره شيء وفي رواية لم تضره حمة تلك الليلة
اي دوم قال انس اصابت بعض من يروي هذا الحديث طرف فالج
فجعل رجل ينظر اليه فقال له المريض ان الحديث صدق كما حدثك
ولكني لم اقله يومئذ ليقضي الله تعالى قدره وقال سهل رضي الله عنه كنا نعلمها
اهلنا فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا
قلت كذا في جمع الجوامع وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنا عند رسول الله صلى
عليه وسلم جالسا وعنده جبريل عليه السلام اذ سمع نقيضا فوقه فرفع
جبريل بصره الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط
قال فنزل منه ملك فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنورين قد

او تبتهم يوم انبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة وعنه عليه
الصلاة والسلام انه قال لقنني جبريل عليه السلام بعد فراغي من فاتحة
الكتاب آمين وعن ابن عباس انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن معنى اميين فقال صلى الله عليه وسلم معناه رب افعل وعن عايشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال الحمد لله رب العالمين اربع
مرات ثم قال الخامسة نادي ملك من حيث لا يسمع صوته ان
الله قد اقبل عليك فسله ما شيت وقال عليه الصلاة والسلام
من اتى منزله فقرا الحمد سورة الاخلاص نفى الله عنه الفقر وكثر
خير بيته وعن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت من قرا
يوم الجمعة بعد ما يسلم الامام ام القران وقل هو الله احد والمعوذتين
سبعا سبعا حفظ الله له دينه واهله وولده الى الجمعة الاخرى
وقال عليه السلام من اراد ان يستشفي من ضعف يجده او رمد اصابه
فليتامل الهلال اول الليلة وان اغمي عليه تامله الليلة الثانية
فاذا راه مسح بيمينه على عينيه عند رويته وليقرا ام القران عشر
مرات بسملة واول السورة ويومي في اخرها ثم يقرا قل هو الله احد
ثلاث مرات وليقل شفاء من كل داء برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم
انت الشافي اللهم عاف انت المعافي اللهم الف انت الكافي وذكر
بعضهم ان من اجرب للشفا من مرض العين ان يقرا الانسان بين
صلاة الفجر والصبح فاتحة الكتاب احدى واربعين مرة ويبقى
في العين الوجيعة ويواظب على ذلك حتى يحصل الشفا وجرب
وصح ان من قراها بين صلاة الصبح وبين سنتها احدى واربعين
مرة وداوم على ذلك اربعين يوما قضى الله حاجته كائنة ما كانت
حتى لو كان عقيما رزقه الله الذرية ومن خواصها اذا اردت صلاح
شان امراة مولعة بالفساد فاكتب الفاتحة في اناء وكرر هذه الصراط
المستقيم

المستقيم ثلاثة ايام متوالية فانها تخرج من طورها الاول
الى طور الصلاح ان شاء الله تعالى ص عن عبد الله بن عمر قال اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول لاصومن النهار ولاقومن الليل ما
عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي تقول والله
لاصومن النهار واقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك
لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام
فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر وهو
اعدل الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال
فصم افضل من ذلك ش م عن عبد الله بن
عمرو قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله عز وجل صيام
داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة الى الله
صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ش
ص عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد
الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم
حيثما ادركتك الصلاة فصل فالارض لك مسجد ش
ص لم يتكلم في المهد الا ثلاثة عيسى وكان في بني اسرايل رجل يقال له جريج
كان يصلي جاءته امه فدعته فقال اجيبها ام اصلي فقالت اللهم لا تمته حتى
تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته فتعرضت له امراة
وكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت
هو من جريج فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضا وصلى ثم اتى الغلام
فقال من ابوك يا غلام فقال الراعي فقالوا نبني صومعتك من الذهب
فقال لا الا من طين وكانت امراة ترضع ابنا لها من بني اسرايل فمر بها
رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فترك ثديها فاقبل
على الراكب فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو هريرة
كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مرت بامة فقالت اللهم

لا تجعل ابني مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلني مثلها فقالت له يا
دكة فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت
زنت ولم تفعل ش قوله لم يتكلم في المهد الا ثلاثة قال في
الجامع قال في الفتح في هذا الحصر نظر الا ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم
قال ذلك قبل علمه بالزيادة على من ذكر وفيه بعد ويحتمل ان يكون كلام الثلاثة
المذكورين بعيد المهد وكلام غيرهم من الاطفال بعيف المهد انتهى وقال
شيخنا قال الزركشي اي من بني اسرائيل والا فقد تكلم في المهد جماعة
غيرهم وعدهم عشرة وقد نظمهم شيخنا فقال

وعيسى والخليل المكرم ... ومريم

ومبري جريج ثم شاهد يوسف ... وطفل لدى الاخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مر بالامة التي ... يقال لها تزني ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها ... وفي زمن الهادي المبارك يختم

وذكر ان قصة مبارك اليمامة ذكرها البيهقي في الدلائل قلت
وذكر بعضهم ان موسى تكلم في المهد وذيلت به نظم السيوطي فقلت
فعدتهم عشر بغير تردد ... وزيد بعيسى الله موسى المكلم

قوله الموسمات يعني الزانيات واراد بقوله حتى تريه وجوه الموسمات
الموسمات انه يتسبب للزنا والافروية وجوههن مجردها لا يحصل له بها
ما يكرهه والدعاء على الشخص انما هو بطلب نزول ما يكرهه به ولتذكر
قصص بعضهم وما وقع منهم من الكلام فنقول اما ابنا عليه السلام
قد ذكر في الخصائص عن ابن عجر انه صلى الله عليه وسلم تكلم اول ما ولد وذكر
ابن سبع في الخصائص ان مهده كان يتحرك بتحريك الملائكة وان اول الكلام
تكلم به ان قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا انتهى قوله ويحيى وعيسى
والخليل اكلام عيسى فقد نص الله عليه في كتابه العزيز واما كلام ابراهيم
الخليل فقد ذكر ابن الجوزي في النطق المفهوم ان ابراهيم عليه السلام لما فارق
بطن امه وسقط على الارض استوى قائما على قدميه وقال لا اله الا الله
وحده

وحده لا شريك له له الملك وله الحمد الحمد لله الذي هدانا لهذا فبلغ
هذا الصوت المشارق والمغارب وذكر وهب ان يوسف تكلم
قبل ولادته واما يحيى فقال العيسى عليه السلام اشهد انك عبد الله
ورسوله قوله ومبري جريج فقد ذكر في الحديث قصته وقصة الطفل
الذي مر عليه بالامة واما قوله وطفل لدى الاخدود الخ فذكره مسلم
فقال عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن
كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال للملك اني قد كبرت فابعث لي
غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك
اليه راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه واذا اتى الساحر ضربه واذا رجع من عند الساحر
فقعد الى الراهب وسمع كلامه فاذا اتى اهله ضربوه فشكا الى الراهب
فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل
حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة وفي رواية على حية قد
حبست الناس فقال اليوم اعلم الراهب افضل ام الساحر فاخذ حجرا
ثم قال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة
حتى تمضي الناس فرماها فقتلها فمضى الناس فاتى الراهب فاخبره
فقال الراهب انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ترى وانك
ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي فكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص
ويداوي الناس سائر الادواء فسمع جليس الملك كان قد عمي فاتاه
بهدايا كثيرة فقال ما هاهنا لك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي
احدا انما يشفي الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال الملك من رد عليك
بصرك قال ربي قال اولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل
يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من
سحرك ما ترى الاكمه وتفعل قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه

فلم يعذ به حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن
دينك فابى فدعى بالمنشار فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه
حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك
فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم
جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه
فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به فاذا بلغتم ذروته
فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجا
يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به واحملوه في قرقور اي سفينة
الجة بحر كذا فان رجع عن دينه والا فاطرحوه في البحر فذهبوا
به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا
وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم
الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك قال وما
هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ
سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس وقل باسم رب الغلام
ثم ارمني به فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في
صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع
السهم في كبد قوسه ثم قال باسم رب الغلام ثم رماه فوقع السهم
في صدغه فوضع يده على صدغه في موضع السهم فمات فقال
الناس امنا برب الغلام ثلاثا فاتى الملك فقيل له ارايت ما
كنت تحذر قد نزل بك حذرك قد امن الناس فامر بالاخدود
بافواه السكك فخدت واضرم فيها النيران وقال من لم يرجع
عن دينه فاحموه فيها او قيل له فاقتحم قال ففعلوا الجات
امراة معها صبي فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه

اصبري

اصبري فانك على الحق واما قوله وفي زمن الهادي المبارك
فقصته ما ذكره في المواهب عن معيقب اليماني قال حججت
حجة الوداع فدخلت دار اسمكة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورايت منه عجبا جاء رجل من اهل اليمامة بغلام يوم ولد فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام من انا فقال انت رسول الله قال صدقت
بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم حتى بعد ذلك حتى شب فكنا
نسميه مبارك اليمامة انتهى هذا وقد ذكر شيخنا الحافظ المتبولي
انه لم يقف على من ذكر ان مريم تكلمت في المهد غير الحافظ السيوطي
واما كلام موسى فقال في الانس الجليل تاريخ القدس والخليل العلامة
محمد الدبغ ان موسى لما وضعته امه سالت الله عز وجل ان يحفظه
عليها ويرزقها الصبر فاستوى موسى قاعدا وقال يا امي لا تخافي
ولا تحزني ان الله معنا ولما وضعته في التنور وخرجت لحاجة
دخلها مان يكيس بنت عمران وكانت اخت موسى بحر التنور
نار الما عجنت ولم تعلم بان موسى فيه فجعلها مان يفتش حتى جا
الى التنور فاذا هو يغلي نارا فلطمت وقالت ما ينفعني الحذر اخر قتم
ولدي فناداها موسى لا تخافي على ان الله عز وجل منعني من النار فلم
تحرقني فادخلت يدها فاخرجته ولم تمسها النار انتهى ومنه ايضا ان
توحا عليه السلام تكلم عقب ولادته فان امه ولدته في غار خوفا على
نفسها وعليه فلما وضعته واراد الانصراف قالت وانجاه فقال
لها لا تخافي يا اماه فان الذي خلقني يحفظني ويقال لهذا الغار
في التوراة غار النور وولد فيه ايضا ادريس وابراهيم عليهما السلام غار معظم
ونظفت ذلك فقلت كذا زيد نوح ثم موضع وضعته وادرين
يسمى بغار النور فيما ياتي به الـ كليم من التوراة للناس فاعلم
وقد تكلم في المهد ايضا اطفال على يد بعض صالحي هذه الامة
منها ما ذكره الشيخ الذي انشا البلد الذي تسمى به على راس سطح

الى انقاه السرياقوسية انه قال دخلت على امراة من الصالحات
وهو على دكة وقالت له اني رزقت ولدا ذكرا فمكث ثلاثة
ايام ثم قال يا اماه اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وقبض لوقته ذكر هذا في بعض مولفاته ومنها ما ذكره
الشيخ محيي الدين بن العربي انه قال قلت لبنتي زينب مرة
وهي في سن الرضاعة قريبا عهد هلمي سنة ما تقولين في
الرجل يجامع حليلته ولم ينزل فقالت يجب عليه الغسل
فتعجب الحاضرون من ذلك ثم اني فارقت تلك البنت وعمرها
عشر سنة في مكة وكنت اذ ذاك لوالدتها في الحج في جماعات مع
الحج الشامي فلما خرجت لملاقاتها راتني من فوق الجمل
وهي ترضع فقالت بصوت فصيح قبل ان تراني امها هذا ابي
وضحكت وارمت بنفسها الي قال ورايت من اجاب امه
بالتشميت وهو في بطنها حين عطست وسمع الحاضرون كلهم
همهمة في جوفها تشهد بذلك عندي الثقاة بذلك
انتهى ص عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحياة اوصى اهله اذا انا
مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت
لحمي وخلصت الى عظمي فامتحشت فخذوها فاطحنوها
ثم انظروا يوما راحا فاذروه في اليم ففعلوا فجمعه الله فقال
له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر له ش
ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرايل
تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي
وسيكون خلفا فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة الاول
فالاول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم ش
ص عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن
سنن

سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا
جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبي
صلى الله عليه وسلم فمن ش الجامع لتركبن سنن من كان
قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو ان احدهم دخل جحر الدخلتم
وحتى لو ان احدهم جامع امراته بالطريق لفعلتموه ع عن ابن عباس
وهذا الخبر والذي اقبله كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي
لا الكفر هكذا قال بعضهم وبابي ما يفيد شمول المتابعة للمتابعة في الكفر
وان هذا الخبر ومعناه النهي عن متابعتهم ومنعهم من الالتفات
لغير دين الاسلام لان نوره قد غلب الانوار وشرعه نسخ الشرايع وهذا
من معجزاته فقد اتبع كثير من امته فارسا في مراكبهم وملابسهم واقامة
شعارهم في الحرب وغيرها واهل الكتاب في خرفة المساجد وتعظيم القبور
حتى كاد العوام يعبدونها وقبور الرسل واقامة الحدود على الضعفا
دون الاقوياء وتركهم العمل يوم الجمعة والتسليم بالاماميع وعدم عيادة
المريض يوم السبت والسرور بخميس البيض وان الحايض لا تمنع
الى غير ذلك مما هو اسبغ وابشع والحرب بضم الجيم والسكون الجا
الجملة والضب حيوان يشبه الورل يعيش سبعمايه سنة ولا يشرب
ما يبول في كل اربعين يوما قطرة ويقال ان اسنانه قطعة واحدة
واسند ابن ابي الدنيا في كتاب العقوبات عن انس بن مالك قال ان الضب
يموت في جحره هزلا من ظلم بني ادم انتهى والضب يخرج من جحره كالليل
البهي فيجلوه بالتحارف للشمس ويتغذى بالنسيم ويعيش بيرد الهواء
وذلك عند الهرم وفساد الرطوبات ويوصف بالعقوق لانه ياكل اولاده
وانما خص جحر الضب لشدة ضيقه وفيه مبالغة في شدة الاتباع وفي
الشقيق اخذا من العارضة انما خص الضب لان العرب يقولون هو قاضي
الطير والبهايم وانما اجتمعت اليه لما خلق الله فوصفوه له قال تصفون
خلقا ينزل الطاير من الهوي السما ويخرج الحوت من البحر فمن كان دا

ابلاغه من باب حمل الجزء على الكل وحق حمده اي واجب حمده الذي
ينبغي له ويستحقه لكمال ذاته وقديم صفاته وتقدس اسمائه وعموم
الائه وانتفائه على المفعولية المطلقة قوله اعلم ان معنى الحمد
لغة اختصاص الله بالثنا عليه وانه اذا اريد وصف الله بمعناه
اللغوي وهو اختصاص الله بالثنا عليه واستعمالنا الحمد
لله في هذا المعنى المراد اما على طريق المجاز او على طريق
النقل الشرعي اي فتكون حقيقة شرعية فهل انشائية باعتبار
معناها لا حال واما باعتبار لفظها فعلى انها مستعملة
في المعنى المراد مجازا فهي خبرية لفظا وعلى انها مستعملة فيه
بطريق النقل الشرعي فهي انشائية لفظا وهذا الكلام ماخوذ
من كلام الشيخ زكريا وانكلام على البسملة وشرحها للشيخ احمد
السجاعي فان قلت استعمالها في المعنى المراد منه
استعمال اللفظ في غير ما وضع له لغة اي فهي مستعملة فيما
وضعت له لغة سواء كان استعمالها بطريق المجاز او بطريق
النقل الشرعي فلم كانت في الاول خبرية لفظا دون الثاني قلت
لان اللفظ في الاول لم ينقل وتقل في الثاني ومن هذا تستفيد
ان اللفظ الخبري اذا استعمل في معنى انشائي بطريق المجاز
يستمر على خبريته فاعلم ان قولنا انها انشائية لفظا في حالة
النقل مبني على ما ذهب اليه الزمخشري من ان استعمال
اللفظ في لازم معناها الانشائي يكون انشاء واما على طريق
عبد القاهر من انه لا يكون انشاء الا اذا كان المعنى المستعمل
فيه مما هو من معاني الحمد الانشائية كالامر ونحوه فلا يكون
انشاء قلت وعلى كلام عبد القاهر صيغ العقود كبعت
واشتريت ليست بانشاء لان ما استعملت فيه ليس مما
وضع له الحمد الانشائي الا ان يقال ان بعت مثلا مستعملة في

الامر اي ان معناها تصرف فيهذا ومعنى اشتريت تصرف
في الثمن هذا وقال السيد الجرجاني ان قولنا الحمد لله اذا استعمل
في معناها اللغوي الذي هو اختصاص الحمد به تعالى فهو حمد
وان لم يرد انشاء معناها اللغوي الذي هو اختصاص الحمد به
تعالى فهي حمد وان لم يرد انشاء معناها وهو اختصاص الله تعالى
بالجميل انظر شرح البسملة لسيدي احمد بن عبد الحق متلا هذا ما خطر
عند النظر في شرح البسملة فقيدته حوف الضياع واذا عرفت المراد
فلا عليك من السواد فانني كتبته مع شغل البال والله اعلم بحقيقة
الحال قوله والصلاة والسلام على محمد الخيرة من خلقه الصلاة من الله
الرحمة ومن الملايكة الاستغفار ومن الادميين التضرع والدعا كذا قاله
الجماعة ورده في شرح جمع الجوامع والمغني وياتي كلامهما وفي قولهما انها
من الملايكة الاستغفار والدعا بالرحمة ونص ما ياتي عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الملايكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه
الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه انتهى وقال
الزركشي في شرح جمع الجوامع ما نصه وفسروا الصلاة من الله بالرحمة
ومن الادميين بالدعا ورد الاول بان الرحمة فعلها متعد والصلاة
فعلها قاصر والاحسن تفسير القاصر بالمتعدي وبانه يلزم جواز رحمة
الله عليه والتكرار في قوله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ولهذا
فسرها بعضهم من الله بالمغفرة لاجل ذكر الرحمة بعدها ورد الثاني
انه يلزم جواز دعي عليه واجيب اي عن الثاني بانها لتضمنه معنى
العطف والحنو عديت بعلى والاحسن ما قاله الامام الغزالي وغيره
ان الصلاة موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلى عليه انتهى
وقال في المغني في التنبيه الثاني من الخاتمة المذكور فيها شروط الحذف
من الباب الخامس لما ذكر ان شرط الحذف ان يكون المذكور مطابقا
للمحذوف فان قلت كيف تصنع بقوله تعالى ان الله وملايكته يصلون

جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليختف فائدة قرويب الدار قطني
والبيهقي وصححه الحاكم وشيخه ابن عدي عن ابن عمران النبي صلى الله عليه
وسلم كان في محفل من اصحابه اذ جاء اعرابي من سليم قد اصطاد ضبا وجعله
في كمه واتى به الى المصطفى وقال يا محمد ما اشتملت النساء على ذي لهجة
اكذب منك فلولا ان تسميني مجنونا لقتلتك فسررت بقتلك الناس
اجمعين فقال عمر يا رسول الله دعني اقتله فقال عليه السلام اما علمت ان
الحليم كاد ان يكون نبيا ثم اقبل الاعرابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
واللات والعزى لا امنت او يومن بك هذا الضب واخرج
الضب من كمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ضب من انا فاجابه
بلسان عربي فصيح لبيك وسعديك يا رسول الله رب العالمين فقال
عليه السلام من تعبد قال الذي في السماء عرشه وفي الارض سلطانه
وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار عذابه قال فمن انا يا ضب
قال انت رسول رب العالمين وخاتم النبيين قد افلح من صدقك وقد
خاب من كذبك فقال الاعرابي اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله
حقا والله لقد اتيتك وما على وجه الارض احد هو ابغض الي منك والله
لانت الساعة احب الي من نفسي ومن ولدي وقد امن كل شعري
وبشري وظاهري وخارجي وسري وعلانيتي ثم انه ذهب فعلقا
الفاعرابي فقال ايها تريدون فقالوا نريد هذا الكاذب الذي يدعي انه
نبي فذكر لهم قصته فامنوا به ثم انوه انتهى قوله وحبه لوان
احدهم جامع الخ قال ابن تيمية هذا خبر ممتنع
هذا ان كفر اليهود حاصله من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق
ولا يتبعونه وكفر النصارى جاء من جهة عملهم بلا علم فهم يجتهدون في
اصناف العبادات بلا شريعة من الله ففي هذه الامة من يجد واجدو
الفريقين او حد واحدهما ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة يقولون
من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه
شبه من النصارى وقضاء الله نافذ بما اخبر به رسوله مما سبق في علمه
لكن ليس

لكن ليس للحديث اخبار عن جميع الامة لما تواتر عنه انها لا تجتمع على
ضلالة ثم انه فسرهنا من قبلكم باليهود والنصارى وفسره في خبر آخر
بفارس والروم ولا تعارض لاختلاف الجواب بحسب اختلاف المقام
فحيث فسر بفارس والروم فهو لقرينة تدل على ان المتابعة في احكام
بين الناس وسياسة الرعية وحيث فسر باليهود والنصارى فهو
لقرينة تدل على المتابعة في الديانات عن اسامة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طايفة من
بني اسرايل وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه
واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه نص الطاعون قروح
مع لهيب وسواد ما حولها او بخر او نحو حمرة منجيفة كدرة يحصل
معها خفقان القلب والقيء غالبا واما الوبا فهو مرض كثير من
الناس في جهة من الارض دون سايرها ويكون مخالفا للعهاد
من الامراض في الكثرة ويكون نوعا واحدا فهو اعم من الطاعون والوجع
هو سبب المرض كالريح المنتنى المفضي للمرض واختار الحافظ ابن حجر
ان الكتيبة به لا يسال بل مقتضى ما ذكره القرطبي ان سايرها
الاخرة غيره ايضا كذلك وقد عد منه من يصلي في كل يوم على النبي عليه
السلام ماية مرة ومن يقل في مرضه لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين اربعين مرة وان صح من مرضه صح مغفورا له ومن يمت غريبا
ومن يمت وهو يطلب العلم قوله رجس وقع بالسين موضع الزاي
هو المعروف وهو العذاب واما الذي بالسين فهو الخبث او النجس
لكن ذكر الغزالي والجوهري انه يطلق على العذاب ومنه قوله تعالى
ويجعل الرجس على الذين لا يومنون وقوله على طايفة من بني اسرايل
لعله اشار بذلك لما جاء في قصة يلعام عن عايشة قالت سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب يبعثه على من
يشاء وان الله عز وجل يجعله رحمة للمومنين ليس من احد يقع الطاعون

فيملك في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا
كان مثل اجر شهيد س ص عن عايشة ان قريشا
اهمهم امر المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في
حد من حدود الله عز وجل ثم قام فخطب ثم قال انما اهلك الذين
من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم
الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت
لقطعت يدها س فقوله ان قريشا قال العراقي
اما قريش فالاصح انهم فصحاؤها والاكثرون انه جماعها وقوله اهمهم اي صيرهم
في هم يقال اهمني الامر اقلقني وقوله امر المخزومية اي شان المراة
التي سرقت والمخزومية نسبة الى المخزوم بن يقظة بفتح التحتانية
والقاف وبالظاء المشالة ابن مرة بن كعب بن لوي واسمها على الصحيح
فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد فهي بنت اخي ابي سلمة الذي
كان زوج ام سلمة وقتل ابوها يوم بدر كافرا قتله حمزة وسرقت
قطيفة من بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقيل حليا وبمكن الجمع بانها
سرقت حليا في قطيفة فبعضهم ذكر المظروف وبعضهم ذكر الظرف
وانما اهم قريشا ذلك لما علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرخص
في الحدود وكان قطع السارق عندهم معلوما قبل الاسلام ثم نزل
به القران فاستمر وقوله حب بكسر الحاء اي محبوب قوله فقال
اتشفع فحدر من حدود الله انكار عليه وقال له قبل لا تشفع في حد
فقال استغفر لي يا رسول الله قوله انما اهلك بنو اسرايل قال
ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر غير عام فان بني اسرايل
كانت فيهم امور كثيرة تقتضي الهلاك فيحمل على خصوص فوهو الاهلاك
بسبب المحاباة في الحدود فلا يحصر ذلك في حد السرقة قوله وايم
الله بكسر

الله بكسر الهمزة وفتحها واليم المضمومة وحكي الاخفش كسر ما مع
كسر الهمزة وهو ايم عند الجمهور وحرف عند الزجاج وهمزته همزة وصل
عند الاكثر وهمزة قطع عند الكوفيين ومن وافقهم وهو مبتدا وخبره
محذوف اي ايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع
لكنها كثرة الاستعمال خففت فوصلت قوله لو ان فاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو هنا حرف امتناع لامتناع والكلام فيها شهير وانما خص
فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده ثم امر بقطع يد المراة فقطعت
قالت عايشة وتابت تلك المراة وحسنت توبتها وكانت تاتيني
فارفع حاجتها وعند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك كان يرحمها
ويصلها وقال عليه السلام ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان
وجدتم مخرجا فخلوا سبيله فان الامام لان يخطئ في العفو خير من ان
يخطئ في العقوبة وهو حديث حسن لغيره بل صححه الحاكم وعن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لحد يقام في الارض خير لاهل الارض
من ان يمطروا غدوة الا بغي صباحا وقال صلى الله عليه وسلم رواه النسائي انتهى
من الترغيب والترهيب والذي في كشف الغمة اربعين صباحا وقال
صلى الله عليه وسلم من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى
فهو مضاد لله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا ويحب ان
ان يعفو عنه ما لم يكن حدا وعن ابن عمر كانت امراة مخزومية تستعير
المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها
اسامة بن زيد يكلمونه فيه النبي صلى الله عليه وسلم فيها فقال صلى الله
عليه وسلم يا اسامة لا اراك تشفع في حد من حدود الله تعالى ثم قام صلى
الله عليه وسلم خطيبا فقال اما بعد من امراة تابية الى الله عز وجل ورسوله ثلاث
مرات وهي مناهدة فلم تقم ولم تتكلم ثم قال انما اهلك من كان قبلكم
بانهم اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه
والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها قطع

يد المخزومية وكان عثمان رضي الله عنه لا يقطع في الطير وسرق رجل دجاجة
على عهد عمر بن عبد العزيز فاراد ان يقطعه فقالت له ام سلمة
لا تقطعه فان عثمان كان لا يقطع في الطير فتركه وشرب عبد الرحمن
ابن عمر رضي الله عنهما بمصر فجاء الى عمرو بن العاص وقال ظهر بي فجلده
وحلق راسه وكانوا يحلقون راس الشارب على دوس الاشهاد دمع
الحد فبلغ ذلك عمر فقال لعمرو ارسله الي فشبه فارسله اليه
فجلده ثانيا فحسب الناس انه مات من جلد عمر ولم يمت من
جلده هكذا كان عبد الله بن عمر يقول وقال العلما وكان جلده ثمانين
تعزيرا لان الحد لا يعاد ووقع له في قصة جبلة بن الايهم وكان
نصرانيا من غسان وهو اخر ملكه من ملوك غسان فقدم الى
عمر رضي الله عنه واسلم ثم صار الى مكة فطاف واتفق ان رجلا من
بني فزارة وطئ ازاره فلطمه جبلة فهشم انفه وكسر ثنايا
فمضى الفزاري الملطوم الى عمر فشكى منه فحكم عليه اما بالعقل
او بالقصاص فقال جبلة اتقص مني وانا ملك وهو سوقي فقال
تنكى واياه الاسلام فلا تفاضل بينكما الا بالعاقبة فسأل جبلة
التاخير الى الغد فلما كان من الليل ركب وبنى عمه ولحق بالشام مرتدا
نعوذ بالله من ذلك وروي ان جبلة لما علم ما فعل من غير اقلاع وانشد

تنصرت بعد الحق عار اللطمة ٭ وملكان فيها لو صبرت لها ضر
وادركني فيها الحمام حمية ٭ فبعت بها العين الصحيحة بالعور
فيا ليت امي لم تلدني وليتني ٭ صبرت على القول الذي قاله عمر

وعن سعيد بن ابي وقاص قال لما فتحت الهرات وجدنا نبيا
من بني اسرايل يقال له دانيال على سرير من ذهب وعليه حلة
من ذهب وعنده حوض خرز خام مملوء ذهبا وكان كلما احتاج الى
شيء تسلف منه ثم يرده اذا استغنى عنه ومن لم يرد ذلك لحقه
الجزام والبرص فكتب سعد الى عمر بن الخطاب يذكر له فلما وقف
عليه امير المؤمنين كتب اليه انه لا افضل مني النبي صلى الله عليه وسلم
فاذا وصل اليك كتابي فضع هذا النبي في الارض وخذ المال
وضعه

وضعه في بيت المال المسلمين فلما وضعوا ايديهم على الحلة
صارت رمادا او النبي لم يتغير منه شيء ودفن مكانه انتهى
عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر ازاره
من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة
ش قوله يتجلجل قال في الصحاح تجلجل في الارض اي ساخ
ودخل وفي الحديث ان قارون خرج على قدم يتبختر في حلة
له فامر الله الارض فاخذته فهو يتجلجل الى يوم القيامة انتهى
وورد انه فصل بينه وبين موسى بشنان فدعى بامراة جميلة وجعل
لها الف درهم على ان ترمي موسى في مجلس وعظه بالزنا بها ثم ان قارون
جمع بني اسرايل واتى موسى فقال له ان بني اسرايل قد اجتمعوا
ينتظرونك لنا مرهم ونتهاهم فخرج اليه وهو براح من الارض فقام
فقال يا بني اسرايل من سرق قطعنا يده ومن افترى جلدناه ثمانين
ومن زنى غير محصن جلدناه ماية وان كان محصنا رجمناه حتى يموت
فقال له قارون وان كنت انت فقال وان كنت انا قال بنو اسرايل يزعمون
انك فجرت بفلانة فقال ادعوها فلما جاءت قال لها موسى يا فلانة انا
فعلت بك ما يقول هولا وعظم عليها وسالها بالذي فلق البحر لبني
اسرايل وانزل التوراة على موسى الا صدقت فتداركها الله بالتوفيق وقالت
نعم انها احدث اليه فوضع افضل مني ان اوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت لا ولكن جعل لي قارون جعلا على ان ارميك بنفسي فخر موسى ساجدا
يبكي ويقول اللهم ان كنت رسولك فاغضب لي فاوحى الله تعالى اليه مر الارض
بما شئت فانها مطيعة فقال موسى يا بني اسرايل ان الله بعثني
الى قارون كما بعثني الى فرعون فمن كان معه فليلبث مكانه ومن كان
معي فليعتزل فاعتزلوا ولم يبق مع قارون الا رجلان ثم قال موسى يا ارض
خذيهم فاخذتهم الى الاوساط ثم قال يا ارض خذيهم فاخذتهم الى الاعناق
وقارون وصاحباه في ذلك يتضرعون الى موسى ويناشدونه قارون بالعهو

والرحمة حتى روي انه ناشده سبعين مرة وهو في ذلك لا يلتفت اليه
لشدة غضبه عليه ثم قال يا ارض خذيهم فانطبقت الارض عليهم
واوحى الله تعالى لموسى يا موسى ما افظك استغاث بك بعضهم
مرة فلم ترحمه ولم تغثهم اما وعزتي لو انهم دعوني مرة واحدة وفي
قريبا مجيبا وذكر لنا انه يخسف به كل يوم قامة وانه يتحلل
فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيامة ص عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار
ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس عنه ش قوله ما
خير بين امرين اي من امور الدين وحينئذ فلا يشكل قوله ما لم
يكن اثما وانما يشكل لو كان له الخيار له الله في حكمين لان الله تعالى لا يخيره
في فعل الاثم وغيره وقال تعالى وانك لعلى خلق عظيم قال الزمخشري
استعظم الله خلقه لفرط احتماله المضاة من قومه وحسن
مخالطته ومداراته لهم وقيل هو الخلق الذي امره الله به بقوله خذ
العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وقد جمع الله تعالى له
شرف الذات بتحليها بجميع صفات الكمال وشرف النسب فلم يكن
من ادم وحوى الى عبد الله وامنة الا من هو مختار مشهادة حديث
لما خلق الله تعالى ادم اهبطني في صلبه الى الارض وجعلني في صلب نوح
في السفينة وقذفني في النار في صلب ابراهيم ثم لم يزل ينقلني من
الاصلاب الكريمة الى الارحام الطاهرة الى ان اخرجني من بين
ابوي لم يلتقيا ابوي على سفاح قط ومن ثم قال عمه العباس
من قبلها طبت في الظلال وفي * مستودع حيث يخصف الورق
هبطت البلاد لا بشر * انت ولا مضغة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد * الجم نسرا واهله الغرق
وردت نار الخليل مكتتما * تحول فيها ولست تحترق
تنقل من صالب الى رحم * اذا مضى عالم بدا طبق

حتى

حتى احتوى بيتك المهيمن من * خندف عليا سوها النطق
وانت لما ولدت اشرقت الارض * وضاءت بنورك الافق
فنحن في ذلك الضياء وفي * نور الهدى والرشاد نخترق
وخندف لقب ليلى زوجة الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان
والنطق في عمر العباسي المراد به اعراض من جبال اي نواح واوساط وذلك
على التشبيه انتهى قاله صاحب الراموز وقال الشمسائي في حاشية
الشفا قال بعضهم في قوله تعالى الا ما قد سلف هذا الاستثناء ينتفع ما
ورد على قوله عليه الصلاة والسلام انا من نكاح لا من سفاح وذلك ان برة بنت
اخت غنم بنت مرة كانت تحت خزيمة بن مدركة احد اجداده عليه السلام
فلما مات تزوجها ابنه كنانة فولدت له النضر بن كنانة انتهى باختصار قلت
التي تزوجها هي برة بنت غنم والتي كانت تحت ابيه عمتها غير انها ارتفعا
في الاسم ص عن جابر بن عبد الله قال لما حفر للخندق رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمصا فانكفيت الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت
برسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا فاخرجت الي جرابا فيه صاع
من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحنت فرغت الى عنائها وقطعتها في برمتها ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تفضحني
برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه فجئت فسارررته فقلت يا رسول الله
ذبحنا بهيمة لنا وطحنت ما عاما من شعير كان عندنا فتعالى انت ونفر معك
فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء
فجئت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى جئت امراتي فقالت
بك وبك فقلت قد فعلت الذي قلت فاخرجت له عجينا فبصق فيه
ثم قال ادع خابزا فليخبز معك واقدح من برمتكم ولا تنزلوها وهم
الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا كما هي وان
عجيننا ليخبز كما هو ش هذا الحديث يتعلق بذكر غزوة الخندق وسمي

غزوة الاحزاب وسميت الخندق لاجل الخندق الذي حفروه المدينة وكان
الذي اشار به سلمان فقال الفارسي فقال يارسول الله انا كنا بفارس
اذا حوصرنا خندقنا علينا فامر عليه السلام بحفره وعمل فيه بنفسه
ترغيبا للمسلمين وبالاحزاب لاجتماع طوايف من المشركين على
حرب المسلمين وهم قريش وغطفان واليهود ومن معلوم وقد ذكر
الله هذه القصة في سورة الاحزاب والمشهور انها كانت في شوال
في السنة الرابعة وكان من حديثها ان نفرا من يهود قدموا على
قريش مكة وقالوا انا سنكون معكم عليه حتى نستاصله ومن معه
فاجتمعوا لذلك واستعدوا له ثم خرج اولئك اليهود لغطفان
فدعوهم الى حربه عليه السلام واخبروهم ان قريشا قد بايعوهم على
ذلك فاجابوهم فخرجت قريش وقايدها ابو سفيان بن حرب
وخرجت غطفان وقايدها عيينة بن حصن في فزارة والحارث
ابن عوف المري في مرة فكانت عدتهم على ما لابن اسحاق عشرة
الاف والمسلمون ثلاثة الاف وقيل غير ذلك قال ابن سعد وكان
مع المسلمين ستة الاف وثلاثون فرسا وقد ذاب المسلمون
ورسول الله صلى الله عليه وسلم في عمل الخندق وتخلف عنه عليه السلام حزام
ونا س معه من المنافقين جعلوا يرون الضعف من العمل ويروون
بضم المثناة التحتية وبتشديد الراي يستترون ويتسللون في خفية
قال الله تعالى قد الذين يتسللون منكم لواذا واللواذ التستر اي يتسللون
منكم استتارا يستتر بعضهم ببعض وخرج عليه السلام الى الخندق فراى
المهاجرين يحفرون في غداة باردة ولم يكن لهم عبيد يعملون معهم
فلما راى ما هم فيه من التعب والجزع قال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
فاغفر للانصار والمهاجرين فقالوا مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا
على الجهاد ما بقينا ابدا وعن البراء رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينقل التراب حتى وارى التراب بياض بطنه فسمعته يرتجز بكلمات ابن رواحة
والله

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا
وثبت الاقدام ان لاقينا والمشركون قد بغوا علينا اذا اردوا فتنة ابينا
ورفع صوته ابينا ابينا وهو بناء موجره اي منعنا منها وفي رواية بثناة
فوقية من الاتيان اي جينا وقد منا على عدونا وهذا اقاموا في عمل الخندق
قريبا من عشرين ليلة او اربعا وعشرين او خمسة وعشرين يوما او شهرا
اقوال الاول لابن عقبة والثاني للواقدي والثالث للنووي في الروضة والرابع
لابن القيم وقد وقع في غزوة الخندق ايات من اعلام نبوته عليه الصلاة
والسلام منها ما في الصحيح عن جابر قال كنا يوم الخندق نحفر فعرض
ضرب ومن باب عنى فعرضت كدية شديدة والكدية بضم الكاف ثم دال
فمشاة تحتية فقطعة صلبة فجاوا له عليه السلام واخبروه بها فقام
وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا والذواق بفتح الذال
المأكول والمشروب فاخذ عليه السلام المعول فضرب به تلك الكدية فعادت
كثيبا اي رملا مجتمعا اهيل اي سايلا وفي رواية اهيم بالميم وهو بمعنى اهيل قال
تعالى فشاربون شرب الهيم اراد به الرمال التي لا تروي بها الماء وقد جا بسند
حسن من انه عرضت في بعض الخندق صخرة عظيمة لا يحيك فيها المعول
فذكر ذلك له عليه السلام فاخذ المعول وقال بسم الله وضربها ضربة فكسر
ثلثها وبرقت برقة فخرج نور من قبل اليمن فاضاما بين لابتي المدينة
حتى كانه مصباح في جوف ليل مظلم فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
اعطيت مفاتيح اليمن وانى لابصر ابواب صنعا من مكاني هذا الساعة ثم
ضرب الثانية فقطع ثلثا اخر وبرق منها برقة فخرج نور من قبل الروم اضاما
بين لابتي المدينة فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اعطيت مفاتيح
الشام والله اني لانظر الى قصورها الحمر من مكاني هذا الساعة ثم ضرب
الثالثة فقطع بقية الحجر وبرقت برقة من جهة فارس اضاءت ما
بين لابتي المدينة فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اعطيت مفاتيح فارس
والله لانظر الى قصور المدائن كسرى من مكاني هذا واخبرني جبريل

ان امتي ظاهرة عليها فابشروا بالنصر فاستبشروا وجعل يضيف
لسلمان فارس فقال صدقت يارسول الله هذه صفته اشهد انك رسول الله
ومما وقع في هذه الغزوة من اعلام نبوته ما رواه الشيخان وغيرهما
عن ابن عباس ان جابرا راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عاصبا
بطنه بحجر من الجوع وانهم لبثوا ثلاثة ايام لا يذوقون ذواقا قال
جابر فاستاذنته عليه الصلاة والسلام في الذهاب الى منزلي فاذنت
فقلت لامراتي اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خمصا شديدا
افعندك شيء قالت عندي صاع من شعير وعناق ثم ذبحت
العناق وطحنت الشعير وجعلت اللحم في برمة فلما انكسر العجين
وكادت البرمة ان تنضج وامسينا واراد عليه السلام الانصراف فقالت
لي زوجتي لا تفضحني برسول الله ومن معه فاتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسارر ته فقلت طعيم لي فقم انت يارسول الله ورجل او رجلان
فشبكه اما بعه فيما بعي وقال كم هو فذكرت له فقال كثير طيب
لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء وصاح رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا اهل الخندق ان جابرا صنع لكم طعاما فحي هلا بكم وسار رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقدم الناس ولقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله تبارك
وتعالى وقلت جاء بالخلق والله للفضيحة على صاع من شعير وعناق
فدخلت على امراتي وقالت بكء ويكء وفي رواية انت دعوتهم او هو
والانصار ومن معهم فقالت بكء ويكء وفي رواية انت دعوتهم او هو
قلت بل هو دعاهم قالت دعهم الله ورسوله اعلم بمن قد اخبرناه
بما عندنا فدخل عليه الصلاة والسلام وقال ادخلوا عشرة عشرة
فاخرجت له عجيننا فبصق فيه وبارك ثم ذهب الى برمتنا فبصق
فيها وبارك ثم خبزت فقال لنا اغرفوا وغطوا البرمة ثم غطوا الخبز
ففعلنا كما قال فلم نزل الطعام والخبز ينقص شيئا فجعل يكسر الخبز
ويجعل عليه اللحم ويقرب الى اصحابه ويقول كلوا فاذا اشبع قوم
قاموا ثم

قاموا ثم دعا غيرهم حتى اكلوا وهم الف وانصرفوا وان برمتنا
لتغط كما هي وان عجيننا يخبز كما هو فقال كلوا واهدوا
فان الناس اصابتهم مجاعة فلم نزل ناكل ونهدي يومنا ذلك
اجمع فلما خرج عليه السلام ذهب ذلك وروى ابن اسحاق وابو
نعيم عن ابنة بشير بفتح الموحدة ابن سعد اخت النعمان بن بشير رضي الله
عنهما قالت بعثتني امي بحفنة تمر في طرف ثوبي الى ابي وخالي عبد الله
ابن رواحة وهما بالخندق فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني
فاخذ التمر مني في كفه فملاها وبسط ثوبا فنثره عليه ثم قال
لانسان عنده نادباهل الخندق اتوا الى الغدا فاجتمعوا واشم
اكلوا منه وجعل يزيد حتى صدروا عنه وانه ليسقط من اطراف
الثوب وروى ابن عساكر قال ارسلت ام عامر الاشهلية بقصعة
فيها دبس اليه عليه السلام وهو في بيته عند ام سلمة فاكلت
ام سلمة حاجتها ثم خرج بالقصعة ونادى مناديه عليه السلام
الى عشائي فاكل اهل الخندق حتى نهلوا منها وهي كما هي وروى
ابو يعلى وابن عساكر عن ابن رافع قال اتيته عليه السلام يوم الخندق
بشاة في مكتل فقال يا ابا رافع ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني
الذراع فناولته ثم قال ناولني الذراع ففلت يارسول الله الشاة الا
ذراعان قال لو سكت ساعة لناولتنيه ما سألتك ومن اعلام
نبوته عليه الصلاة والسلام ما رواه الطبراني والبغوي عن معاوية بن
الحكم قال اهديت لعلي بن ابي طالب فرسا فدق الخندق فاتيت به رسول الله
صلى الله عليه وسلم على فرسه فقال بسم الله وضرب ساقه فانزعج
برجله ومن اعلام نبوته عليه السلام قوله لعمار بن ياسر تقتلك الفئة
الباغية فقتله جماعة معاوية يوم صفين ولما فرغ عليه السلام من
الخندق خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم
الى سلع والخندق بينه وبين العدو وكان لوا المهاجرين بيد زيد

ابن حارثة ولوا الانصار بيد سعد بن عبادة وكان عليه السلام بعثه
الحرس الى المدينة خوفا على الذراري من بني قريظة فانهم كانوا نقضوا
العهد وذلك انه خرج عدو الله حيي بن اخطب حتى اتى كعب
ابن اسد القرظي صاحب عقد قريظة وعهدهم وكان وادع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على قومه وعاقده فاغلق كعب دونه الباب
فحصنه وابى ان يفتحه له وقال ويلك يا حيي انك امرء مشوم
واني قد عاقدت محمدا فلست بناقض ما بيني وبينه فابى عليه
الا وفاء وصدقا فقال ويلك افتح ولم يزل بحييّ يفتح له
فقال ويلك يا كعب جئتك بعز الدهر جئتك بقريش انزلتها بمجمع
السيول ومنى دونه غطفان ومنى معهم وقد عاقدوني
على ان لا يبرحوا حتى يستاصلوا محمدا ومن معه ولم يزل به حتى
نقض عهده وبرئ مما كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولما انتهى الخبر بنقض بني قريظة العهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ واسيد بن الحضير
وغيرهم فوجدوهم على اخبث ما بلغهم عنهم ثم قبح السعران
ومن معهما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة
عضل والقادة اي كغدر عضل والقارة باصحاب الرجيع وسكت
الباقون ثم قبلوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشروا يا معشر
المسلمين بنصر الله وعونه واني لارجو ان اطوف بالبيت القتيق
واخذ المفتاح وليهدرن كسري وقيصر ولتنفقن اموالها
في سبيل الله ثم انتهى خبر نقض بني قريظة العهد للمسلمين فاشتد
الخوف وعظم البلاء وخيف على الذراري والنساء
وكانوا كما قال تعالى اذ جاءوكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذ زاغت
الابصار وبلغت القلوب الحناجر ورسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون
في مقابلة عدوهم لا يستطيعون مفارقة مكانهم يحرسون الخندق
ايما بيتا وبون

ايما بيتا وبون حراسته وكان عباد بن بشر والزبير بن العوام
على حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سلمة رضي الله عنها كنت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخندق في قبيلة وكان قر شديد
فقام فصلى ما شاء الله ان يصلي ثم خرج فنظر ساعة فاسمعه يقول
هذه خيل المشركين تطيف بالخندق ثم نادى بن بشر فقال لبيك
قال امعك احد قال نعم انا في نفر من اصحابي حول قبتك قال انطلق في
اصحابك الى الخندق فهذه خيل المشركين تطيف بكم يطمعون ان يصيبوا
منكم عشيرة اللهم ادفع عنا شرهم وانتم تاعليهم واغلبهم فلا يغلبهم احد
غيرك فخرج عباد في اصحابه فاذا هو بابي سفيان في خيل من المشركين يطلبون
مضيقا من الخندق فعلاهم المسلمون فرموهم بالحجارة والنبل فانكشفوا
منهزمين منازلهم قال عباد فرجعت فاخبرته عليه السلام بذلك قالت
ام سلمة يرحم الله عبادا فانه كان اكرم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قصته
ذكرها قاله اسيد بن الحضير والسعران لما اراد عليه السلام مصالحة غطفان
على ان يعطيهم ثلث ثمر المدينة على ان يرجعوا عن محاربته قال اسيد بن الحضير
يا رسول الله ان كان امرا من الله فامض له وان كان غير ذلك فوالله لا نعطيهم الا
السيف وقال السعران يا رسول الله ان كان هذا الامر من السماء فامض له وان كان
غير ذلك من امر الم تؤمر به ولكن فيه هوى فامض له سمعا وطاعة وان كان هو الرأي
فان لهم عندنا الا السيف قال عليه السلام اني رأيت العرب رمتكم عن قوس
واحدة فكالبوكم بالوحزة من الكلب وهو الضعف اشتد واعليكم فاردت
ان اكسر عنكم فقال له سعد بن معاذ يا رسول الله قد كنا نحن
وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الاوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون
ان ياكلوا منا ثمرة الا قرى او بيعا افحين اكرمنا الله تعالى بالاسلام وهدانا له واعزنا
بك وبه انعطيهم اموالنا ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم الا السيف فقال
عليه السلام انت وذاك ثم ان المشركين اقاموا يحاصرونه عليه السلام بضعا
وعشرين ليلة قريبا من الشهر ولم يكن بينهم وبين المسلمين الا الرمي بالسهام

والحجارة لاجل ما حال من الخرق ثم ان روساء المشركين اجمعوا على ان
يعبروا جميعا القتال المسلمين فعبرا ابو سفيان وعكرمة بن ابي
جهل وضرار ابن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ونوفل بن
معاوية واسلموا بعد ذلك ونوفل بن عبد الله المخزومي وعمرو بن عبدود
في عدة ومعهم روساء غطفان عيينة بن حصن والحارث بن عوف
ومسعود بن رخيلة بخاء معجمة مصغرا اسلم الثلاثة بعد وهبيرة
اسد روساءهم وتركوا الرجال طوفا فجعلوا يطوفون بالخندق يطلبون
مضيقا يريدون ان يقحموا خيلهم اي يدخلوها الى النبي صلى الله عليه وسلم
فيهموا مكانا من الخندق ضيقا قد اغفله المسلمون فجعلوا يكرهون
خيلهم ويضربونها حتى دخل عكرمة ونوفل بن عبد الله وضرار ابن الخطاب
وهبيرة وعمرو بن عبدود ولم يدخل الباقي فقيل لابي سفيان الا تعبر فقال
قد عبرتم ان احتجتم لنا عبرنا فجعلوا يجولون بين السبخة وسلع
وخرج نفر من المسلمين اخذوا عليهم الثغرة التي اقتحموها وكان
عمرو بن ود قد قاتل يوم بدر حتى اثبتته الجراحة اي اصابته فقاتله
وارتث بضم الهمزة وسكون الراء وضم المثناة الفوقية واخره مثلثة اي حمل
جريحا من المعركة وقد ابحثته الجراح فلم يشهد احدا فحرم الرهن
حتى يثأر من محمد واصحابه وهو مسن كبير قد بلغ تسعين سنة وكان
من الابطال المسمين فلما كان يوم الخندق قصر حاسر الراس معلما ليرى
مكانه فلما وقف هو وخيله نادى للمبارزة فقام علي رضي الله عنه
فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن له واعطاه سيفه وعممه
وقال اللهم اعنه عليه فمشى اليه وهو يقول

لا تعجلن فقد اتاك مجيب صوتك غير عاجز ذو نية وبصيرة
والصدق منجى الغرائز لا رجوان اقيم عليك نائحة الجنائز

من ضن به نجلا يبقي ذكر ها عند الهزاهز النجلا بفتح النون وسكون
الجيم والمد الواسعة والهزاز الفتى يهتز فيها الناس يا عمرو انك

كنت

كنت تعول في الجاهلية لا يدعوني احد الى واحدة من ثلاث الا
قبلتها قال اجل فقال علي اني ادعوك ان تشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله لرب العالمين قال ابن اخي اخر عني هذه
قال واخرى ترجع الى بلادك فان بك محمد العداد قال كنت اسعد
الناس به وان بك كاذبا كان الذي تريد قال هذا ما لا تحدث
به نساء قريش وقد نذرت ما نذرت وحرمت الدهن قال فالثالثة
قال المبارزة فضحك عمرو وقال ان هذه لخصلة ما كنت اظن ان احدا
من العرب يرومها مني فمن انت مني قال علي بن ابي طالب قال ابن
اخي من اعمامك من هو اسن منك فاني اكره ان اهريق دمك فغضب
عمرو ونزل عن فرسه وعقرها اي ضربها بالسيف ثم سل
سيفه كانه شعلة نار ثم اقبل نحو علي مغضبا واستقبله علي رضي الله عنه
ودنى احدهما من الاخر وثار بينهما عجاجة فضربه عمرو فاتقى علي الضربة
بالدرقة فانقدت واثبت فيها السيف فاصاب رأسه فشجه قال
البلاذري ويقال ان عليا لم يخرج قط ولم يضرب به علي عاتقه وقيل طعنه
فيرقوته حتى اخرجها من مرافقه فسقط وسمع عليه السلام التكبير
فعرف ان عليا قد قتله فجعل علي رضي الله عنه يقول

فصل الحجارة من سفاة راب ونضح رب محمد بصواب
فصددت حين تركته متجدلا كالجذع بين دكادك وروابي
وعنفت عن اثوابه ولواتني لو تحسبين الله خاذل دينه كنت المقنطر بزين اثوابي
قال ابن هشام واكثر اهل العلم بالشعر يقولون هذا الشعر لحسان بن ثابت
اقتل علي رضي الله عنه نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجهه
يتهلل ولم يكن للعرب درع خير من درعه ولم يسلبه ايقاه حرصه
بسوته واستحياه وخرجت خيولهم منهزمة حتى اقتحمت الخندق
قال ابن هشام والقى عكرمة يومئذ رمحه وهو منهزم عن عمرو وقال

فقال حسان رضي الله عنه

فرّوا القوا لفارمحه ... لعلكه عكرم لم تفعل

وولّيت تعدو كعدو الظليم ... ما ان تخورع للمعدل

ولم تلق ظهرك مستأنسا ... كان قفاك قفا فرغل

ورجع المشركون هاربين وخرج في اثرهم الزبير بن العوام وعمر بن الخطاب فناوشوهم ساعة وحمل الزبير على نوفل ابن عبد الله بالسيف حتى شقه اثنين وقطع عبد ود بعض اوله وسكون الباء الموحدة وبعده دال مهملة فواو فجيم كبد السرج حتى خلص الى كاهل الفرس والكاهل ما بين الكتفين فقيل يا ابا عبد الله مارأينا مثل سيفه فقال والله ما هو السيف ولكنها الساعد وحمل الزبير ايضا على هبيرة ابن ابي وهب فضرب ثغر فرسه فقطع ثغره وسقطت درع كان يلبسها الفرس اي يجعلها وراءه على الفرس فلفها الزبير وركبها فلما رجعوا الى ابي سفيان قال هذا يوم لم يكن لنا فيه شئ فارجعوا فقال الحاكم سمعت الامير يقول سمعت العطاردي قال سمعت الحافظ يحيى بن ادم يقول ما شبهت قتل علي عمرو الا بقوله تعالى وقتل داود جالوت فهزموهم باذن الله وبقيت الشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشترون جيفة حمرو بعشرة آلاف وفي رواية بمائتي عشر الفا فقال عليه الصلاة والسلام لا خير في جيفته ولا في ثمنها ادفعوه اليهم فانه خبيث الجيفة خبيث الدية

قال لا قتلن محمدا فاوثب فرسه فوقع في الخندق فاندقت عنقه فقالوا يا محمد ادفع الينا نواره ونحن ندفع لك ديته فقال خذوه فانه خبيث الدية شرح غريب ابيات علي التي ذكرها بعد قتل عمرو بن ود وابيات حسان المقتطر بميم فقاف فطاء مهملة مشدودة هو الملقى على احد جنبيه بوزن بموحدة فراء مشددة

فنون

فنون سلبني وجردني والظليم بفتح الظاء المعجمة المشددة ذكر النعام بخلاف الخا المضمومة فراء ساكنة فعين مهملة مضمومة ولد الضبع ورمى سعد بن معاذ رضي الله عنه بسهم فقطع منه الاكحل وهو بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة عرق في وسط الذراع يقال له مقر الحياة وقال الخليل هو طرف الحياة بقال انه في كل عضو منه شعبة لها اسم فهو في اليد الاكحل وفي الظهر الابهر وفي الفخذ النسا اذا قطع لم يرقأ الدم ولما اشد الامر على المسلمين والقى الله في قلب نعيم بن مسعود الاسلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فانه لما سارت الاحزاب سار مع قومه وهو على دينهم فما اقامت الاحزاب ما اقامت حتى اجرب بالالال المهملة افحط الجناب بالجيم المفتوحة بعدها نون الناحية وجنبه كل شئ ناحيته وهلك الخف والكراع بضم اوله كل الابل والجمع من الخيل فقذف في قلبه الاسلام وكتمه عن قومه فخرج حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشا فوجده يصلي فلما راه جلس ثم قال ما جاء بك يا نعيم فقال جئت اصدقك واشهد ان ما جئت به حق فاسلم واخبره ان قريشا تحزبوا عليه وانهم بعثوا الى قريظة ان قد طال الثواء واجدب ما حولنا وقد جبنا لنقتل محمدا واصحابه فنسترح منهم فارسلت قريظة نعم ما رأيتم فاذا شئتم فافعلوا فقال يا رسول الله ان قومي وغيرهم لا يعلمون باسلامي فمرني بما شئت فقال انما انت فينا رجل واحد فخذل عنا القوم ما استطعت فان الحرب خدعة بفتح اوله وسكون ثانيه هذه لغته عليه السلام وفيه لغات اخر قال افعل ولكن يا رسول الله والله اني اقول فاذن لي في القول فقال قل ما بدا لك فانت في حل فقال يريت حيث جيشت بني قريظة وكنت صديقا لهم فقال لهم فقال جيتكم بنصيحة فاكتموا عني قالوا نفعل

فقال ان هذا الرجل يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع ما رأيتم بيني
فينقاع وبني النضير وان قريشا وغطفان جاءوا قوما سادة فنزلوا
حيث رأيتم فان وجدوا فرصة اخذوها والا ذهبوا الى بلادهم وانتم
لا تقدرون على ذلك البلد بلدكم فيه اموالكم ونسائكم وقد قتل مني قريش
بالامس عمرو بن عبد ود وهرب امنه وجيء لا غنى بهم عنكم فلا
تقاتلوا معهم حتى تاخذوا منهم رهنا تستوثقون به منهم
ان لا يبرحوا حتى يناجزوا محمدا فقالوا اشرت بالرأي علي نعيم
ابا سفيان ومعه رجال من قريش فقال يا ابا سفيان بحيتك
منجحة فاكتم علي قال اجل تعلم ان بني قريظة قد ندموا
على نقض الصلح ما بينكم وبين محمد فارادوا اصلاحه فارسلوا
اليه انا سنأخذ من اشراف قريش وغطفان سبعين رجلا
ونسلمهم اليك تضرب اعناقهم وتكون معك على قريش حتى نردهم عنك فان بعثوا
اليكم في طلب رهن فلا تدفعوا اليهم شيأ ولكن اكتموا عني فقالوا نعم
ثم اتى غطفان فقال لهم مثل ذلك ثم ان بني قريظة ارسلوا الى
قريش ان قراكم قد طال ولم يصنعوا شيأ وليس الذي تصنعونه
برأي بل ابعثوا معكم ومع غطفان فتكونون من وجه وغطفان
من وجه ونحن من وجه ولكن لا نخرج معكم حتى تسلموا الينا
اشرافكم يكونون عندنا فاننا نخاف ان مسلم الحرب واصابكم ما
تكرهون ان تذهبوا الى بلادكم وتتركونا فلما جاءهم رسولهم سكت
ابو سفيان وقال بعد ما ذهب هذا ما قال نعيم ثم ان الله
تعالى ارسل الريح التي جاء بها جبريل فجعلت تكفؤ قدورهم وتطفئ
نيرانهم الى غير ذلك وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما كانت
ليلة الاحزاب جاءت الشمال الجنوب فقالت انطلقي فانصري
الله ورسوله فقالت الجنوب ان الحر لا تنتشر بالليل فغضب الله تعالى
عليها

عليها فجعلها عقيما وارسل الصبا فاطفأت نيرانهم وقطعت
اطنابهم فقال عليه السلام نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور
وروى ابن جرير والبلاذري عن قتادة قال بعث الله تعالى عليهم
الريح والرعب كلما بنوا بيتا قطع الله اطنابه وكلما ربطوا دابة قطع
الله رباطها وكلما اوقدوا نارا اطفأها الله حتى ان سيد كل قوم يقول
يا بني فلان هلم الي حتى اذا اجتمعوا عنده قال النجاة النجاة
وقال البلاذري نصر الله المسلمين بالريح وكانت ريحا صفرا فملأت
عيونهم قذى وقال ابن دحية وبعث الله الملائكة تنفث في روعهم
الرعب والفشل وفي القلوب الموهنين القوة والامل وقيل انما بعث الله الملائكة
تزجر خيل العدو وابلهم فقطعوا منذ ثلاثة ايام في يوم واحد فايلة
الريح العقيم التي لا خير فيها لا تحمل مطرا ولا تلقح شجرا ولا غيره وانما تهب
بالهلاك خاصة والصبا وتسمى القبول وفي قوله عليه الصلاة والسلام نصرت
بالصبا وهلكت عاد بالدبور نكتة لطيفة وهي كون القبول نصرة
اهل القبول وكون الدبور اهلكت اهل الدبور ذكر ارساله عليه السلام
حذيفة بن اليمان ليأتي بخبر القوم روي جمع عن حذيفة انه ذكر
مشاهدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جلساؤه اما والله لو ظهرنا
ذكر لكنا فعلنا وفعلنا فقال حذيفة لا تتمنوا ذلك لقد رأينا ليلة
الاحزاب ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خندقه وفوقنا
وفوقنا واليهود اسفل منا نخافهم على الذراري وما اتت علينا ليلة اشد
ظلمة ما يرى احدنا اصبعه ولا اشد ريحا اصوات ريحها مثل الصواعق
فاستقبلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رجلا ويقول الا رجل يأتيني
بخبر القوم ويكون معي يوم القيامة ثم الثانية ثم الثالثة فقال ابو بكر
يا رسول الله ابعث حذيفة فنظر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على جنبه
من العدو ولا من البرد الا مرطا لا يراني ما جاوز ركبتي فقال ادن حذيفة
فتسللت بالارض بعد ما اجبته كراهة ان اقوم فقال قم فقمت فقال

على النبي في قراءة من رفع وذكر محمول عند البصريين على الحذف من
الاول لدلالة الثاني عليه اي ان الله صلى وملايكته يصلون وليس عطفا على
الموضع اي موضع الجلالة ويصلون خبر عنهما لانه يتوارد عاملان على
معمول واحد والصلاة المذكورة بمعنى الاستغفار اي لانها مسندة
للملايكة والمحدوفة بمعنى الرحمة لانها مسندة لله قلت الصواب عندي
ان الصلاة لغة بمعنى واحد هو العطف ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه
وتعالى الرحمة والى الملايكة الاستغفار والى الادميين دعا بعضهم لبعض
اي فالعطف مستعمل في هذه الثلاثة بطريق الاشتراك العارض
فهو ليس من المشترك حقيقة اذ ليس من الاوضاع واحد لشيء واحد
واما قول الجماعة فبعيد من جهات اولها افتضاره الاشتراك
اي اشتراك لفظ الصلاة بين معان والاصل عدمه لما فيه من الالتباس
حتى ان قوما نفوه في المشتق لذلك ولا يقولون متى عارض غيره مما يخالف
الاصل كالمجاز قدم عليه الثانية انا لا نعرف في العربية فعلا واحدا يختلف
معناه باختلاف المسند اليه اذا كان الاسناد حقيقيا والثالثة
ان الرحمة فعلها متعد والصلاة فعلها قاصر والاحسن تغيير
القاصر بالمتعدي الرابعة ان لو قال اللهم كان صلى الله عليه دعا عليه
انعكس المعنى وحق المتعدد في حلول كل منهما محل الاخر انتهى
وقوله ولا يحسن الخ تفسيرية زيدا ياكلف لا يحسن وانما
تحسن تفسيره بالكلف وقد اورد عليه الدماميني بعض امور اردها
التنوخي والحاصل ان المشترك صير الموضوع لاكثر من معنى فاستعمال
الصلاة في العطف ليس من المشترك بخلافها على قول الجماعة بمعنى
الاولى كما الدماميني وفي شرح المغني والصلاة اسم لما يوضع موضع
المصدر تقول صليت صلاة ولا تقول تصلية كذا في الصحاح وفيه
ايضا ان السلام اسم من التسليم انتهى الثانية قال بعض العلماء والصلاة
على مجرد اذا وردت معطوفة على كلام عطفت بحرف العطف كما
هنا واذا وردت معطوفة على البسملة فيجوز ذكر حرف العطف وجوز
اسقاطه

من كتاب الاجهوري
على قسم ابن ابي جمرة

اسقاطه لانها جملة خبرية لفظا ومعناها الطلب انتهى وقوله
لخيرته من خلقه قال بعضهم الخيرة بتسكين الياء وفتحها صفة له
صلى الله عليه وسلم وهو من باب رجل عدل اي ان الله اختاره عليه
السلام للتبليغ فكانه نفس الاختيار مبالغة او ذو اختيار او
بمعنى خير في نفسه للتبليغ على الاوجه الثلاثة التي في رجل عدل
وقال في مختصر النهاية الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن
التشاؤم بالشيء مصدر تطير كتخير خيرة ولم يجيء من المصادر غيرهما
انتهى وفي شرح الالفية لابي اسحاق الشاطبي وهل الخيرة بمعنى
الاختيار قال الجوهري الخيرة مثل العقبة الاسم من قولك اختاره
الله يقال محمد صلى الله عليه وسلم خيرة الله من خلقه وخيرة الله
ايضا بالتسكين قوله وعلى الصحابة السادات المختار بن
لصحبته الصحابة جمع صاحب وهو من لقي النبي صلى الله عليه
وسلم مومنا به على الوجه المتعارف وقوله مومنا به لاحظ ان
الايمان هو التصديق بما علم مجيء الرسول به ضرورة وهذا يقتضي
ان من امن بعد النبوة وقبل الرسالة بنبوته وان الله سيبعثه
ليس بمومن وعلى هذا يشكل قول من ذهب الى ان ورقة ابن
نوفل امن به فانه امن قبل رسالته للكن بعد ما امن بنبوته وانه
سيبعثه الله اي برسالته وقد ذكر العراقي ومن وافقه انه الذي
امن ثانيا فانه امن بعد ما امنت خديجة فقال

ثم انت به توم ورقه ... اقم عليه ماربي فصدقه
وهو الذي امن بعد ثانيا ... وكان براصاحه قاموافيا

ثم انه يجري في ايمان خديجة قبل الرسالة ما جرى في ايمان ورقه
فان قلت قولي في الصحابي مومنا به اي بالنبي ظاهر في ان
المراد الايمان بنبوته وحينئذ فلا اشكال في كون ورقة من يوصف
صحابيا لانه امن بنبوته وان لم يحصل منه الايمان الشرعي وهو

ايتني بخبر القوم فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما قمت الا حيا من
من البرد فقال الا باس عليك مني حر وبرد حتى ترجع الي قارا وانا
من اشد الناس فزعا واشدهم قرا فقلت واسد ما بي ان قتلا ولكني
اختبر الامر فقال انك لن توسر فارخم جته فقال اللهم احفظه من
بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته
قال فوالله ما خلق الله فزعا ولا قرا فوجوفي الا خرج فما احد
منه شيا فلما وليت دعاني فقال الا خبرك فالقوم
حين ترجع فذهبت اليهم فسمعت ابا سفيان يقول يا معشر قريش
انكم والله ما اصبحتم بدار مقام ولقد هلك الخف والكراع واختلفنا
وبنو قريظة ولقينا من هذا الريح ما ترون فارتحلوا فاني مرتحل وثب
على جمله فاحل عقاله ثم قعد عليه ثم ضربه فخرج به الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما انتصفت الطريق فاذا انا بعشرين فارسا او فى
لفظ بفارسين فقالا اخبر صاحبك ان الله قد كفاه القوم
بالجنود والريح فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مشتمل على
شملة يصلي فوالله ما ان رجعت راجعتني القر وجعلت اقرقر
فاومى الي فدنوت فسرب علي من فضل شملته وكان صلى الله عليه وسلم
اذا احزنه امر صلى فاخبرته خبر القوم واني تركتهم يرتحلون ولم
ازل نائما حتى الصبح فلما ان اصبحت قال لي قم يا نومان والشملة
كساه مغيرة بن زيد بن قرقف بن عبد عمرو بن عوف فاخبرته خبر القوم وقال عليه
السلام حين احل الله عنه الاحزاب الان نغزوهم ولا يغزونا قال
ابن اسحاق فلم تغز قريش الى بعد ذلك الى غزوة وكان عليه السلام
بعد ذلك يغزوهم حتى فتح مكة واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالخندق وليس يحضره احد من المشركين فذهبوا الى بلادهم فاذن
للمسلمين في الانصراف الى منازلهم وفي المواهب وانصرف عليه السلام من
غزوة الخندق يوم الاربعا لسبع ليال من ذي القعدة وكان قد اقام
بالخندق

(١٤٠)

بالخندق خمسة عشر يوما وقيل اربعة وعشرين يوما وقال عليه الصلاة
والسلام لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا وفي ذلك علم من اعلام نبوته
عليه السلام فانه اعتمر في السنة فصدته قريش عن البيت ووقعت
الهدنة بينهم الى ان نقضوها فكان ذلك سبب الفتح وفي البخاري من
حديث عائشة انه لما رجع عليه السلام ووضع السلاح واغتسل اتاه
جبريل فقال قد وضعت السلاح والله ما وضعناه اخرج عليهم
واشار الى بني قريظة ثم امر عليه السلام موذنا فاذن في الناس من كان
سامعا مطيعا فلا يصلين العصر الا ببني قريظة وبعث عليا على المقدمة
وكانت المسلمون ثلاثة الاف والخيل ستة وثلاثون وكان ذلك يوم الاربعا
لسبع بقين من ذي القعدة واستعمل على المدينة ابن ام مكتوم ونزل عليه
السلام على بير من ابار بني قريظة قال ابن اسحاق وحاصرهم عليه السلام
خمسا وعشرين يوما ليلة هتى اجهدهم وعند ابن سعد خمس عشرة
ليلة وعند ابن عقبة بضع عشرة ليلة وقذف الله في قلوبهم الرعب فعرض
عليهم رئيسهم كعب ان يومنوا فقال يا معشر يهود قد نزل بكم ما ترونه وانى
اعرض عليكم خلالا ثلاثة فخذوا ايها شيتم قالوا وما هي قال نتابع هذا الرجل
ونصدقه فوالله لقد تبين انه لنبي مرسل وانه الذي تجدونه في كتابكم
فتامنون على دمائكم واموالكم وابنائكم ونسائكم فابوا قال فاذا ابيتم علي
هذه فهلم نقتل ابنائنا ونساءنا ثم نخرج الى محمد واصحابه رجالا مصلتين
بالسيوف ولم نترك وراءنا ثقلا حتى يحكم الله بيننا وبين محمد فان نهلك
نهلك ولن نترك وراءنا ما نخشى عليه فقالوا اي عيش لنا بعد ابنائنا
ونسائنا فقال فان ابيتم علي هذه فان الليلة ليلة السبت وعسى ان
يكون محمد واصحابه قد امنونا فيها فانزلوا فلعلنا نصيب من محمد
واصحابه غرة قالوا نفسد سبتنا ونحدث فيه ما لم يحدث من كان
قبلنا الا من غلب فاصابه ما لم يخف علينا من المسخ وارسلوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابعث الينا ابا لبابة وهو رفاعة بن عبد المنذر

نستشيره في امرنا فارسله اليهم فلما راوه قام اليه الرجال وحثى
اليه النساء والصبيان يبكون في وجهه فرق لهم وقالوا يا ابا لبابة
اترى ان ننزل على حكم محمد قال نعم واشار بيده الى حلقه انه الذبح
قال ابو لبابة فوالله ما زالت قدماي من مكانها حتى عرفت
اني قد خنت الله ورسوله ثم انطلق ابو لبابة على وجهه فلم
ياتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارتبط في المسجد الى عمود من
عمده وقال لا ابرح من مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت
وعاهد الله ان لا ارض بني قريظة ابدا ولا اراني في بلد خنت
الله ورسوله فيها ابدا فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبره وكان
قد استبطاه قال اما لو جاءني لاستغفرت له واما اذ فعل
ما فعل فما انا بالذي اطلقه حتى يتوب الله عليه قال وقام ابو
لبابة مرتبطا بالجذع ست ليال تاتيه امراته في كل وقت
صلاة فتحله للصلاة تعود تربطه بالجذع وقال ابو عمر وروى
كعب عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر ان ابا لبابة ارتبط
بسلسلة ثقيلة يضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه فكاد
يسمع وكاد يذهب بصره وكانت امراته ابنته تحله اذا
حضرت الصلاة او اراد ان يذهب لحاجة فاذا فرغ اعادته
وعن عبد الله بن قسط ان توبة ابي لبابة نزلت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة قالت ام سلمة فسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من السحر وهو يضحك فقالت قلت
ما اضحك سنك قال تيب على ابي لبابة قالت قلت
افابشره يا رسول الله قال نعم ان شئت فقامت على
باب حجرتها وذلك قبل ضرب الحجاب عليهن فقالت يا ابا لبابة
ابشر فقد تاب الله عليك فقام الناس اليه ليطلقوه فقال
لا والله حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني
بيده

بيده فلما مر عليه خارجا الى صلاة الصبح اطلقه وقد روي عن
ابن عباس رضي الله عنهما ما دل على ارتباط ابي لبابة بسارية المسجد
كان تخلفه عن غزوة تبوك كما قال ابن المسيب قال وفي ذلك
نزلت هذه الاية قال ولما اشتد الحصار ببني قريظة اذعنوا
ان ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ
وكان قد جعل في المسجد في خيمة لامراه من اسلم تداويه وكانت
تداوي الجرحا فلما حكم اتاه قومه فحملوه على حمار وقد وطئوا له
الوسادة من ادم وكان رجلا جسيما فلما انتهى سعد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمسلمين قال عليه الصلاة والسلام قوموا الى سيدكم
فاما المهاجرون فمن قريش فيقولون انما اراد عليه السلام الانصار
واما الانصار فيقولون عم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين
فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولاه امورهم اليكم
ليحكم فيهم فقال سعد اني احكم فيهم ان تقتل الرجال وتقسم الاموال
وتسبي الذراري والنساء فقال عليه الصلاة والسلام لقد حكمت
فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة والرقيع السما سميت
بذلك لانها رقعت بالنجوم وفي رواية محمد لقد حكمت اليوم
فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات وفي هذه المسئلة
جواز الاجتهاد في زمنه صلى الله عليه وسلم وهو المختار عند اهل
الاصول سواء كان بحضرته ام لا وانكر عليه السلام التبع
لبال كما قال الدمياطي او الخمس كما قال المغلطاي خلون من ادي
الحجة وامر عليه السلام ببني قريظة فاد خلوا المدينة وحفر لهم
خدود في السوق وجلس صلى الله عليه وسلم ومعه اصحابه واخرجوا
اليه فضربت اعناقهم وكانوا ما بين ستمايه الى سبعمايه وقال السهيلي
الاكثر يقول انه ما بين الثمانمايه الى السبعمايه وفي حديث جابر
عند الترمذي والنسائي وابن ياسناد صحيح انهم كانوا اربعمايه مقاتل

وقد جمع بان الباقين كانوا اتباعا واصطفى عليه السلام لتفسيه
الكرمة رحانة والارجح انه وطئها بملكه اليمين وامر بالغنائم فجمعت
واخرج الخمس وقسم الباقي على المجاهدين ص عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه
بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله
يا رسول الله انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة قال لا تفعل
بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا ش خيبر كانت قريتين كبيرة
ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة الى جهة الشام وفتحت
سنة سبع من الهجرة ووقع فيها ما اشار اليه في القرية فقال

وعلى بلا تغلت بعينيه ... وطيارها معا رملا ع
فغدا ناظرا بعيني عقاب ... في غراة لها العقاب لواء

وحاصل القصة
انه عليه السلام ارسل ابا بكر رضي الله عنه لفتح حصن فقاتل ورجع بلا فتح وارسل
عمر فقاتل ورجع بلا فتح وقد جهد فقال عليه السلام لاعطين الراية غدا
رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فتشوف كل احد لذلك فلما اصبح سال
عن علي وقيل به رمد فدعي به فتفل بعينيه فبرا وصار يبصر بعينيه
الامثال في حمرة الابصار كما يضرب ببصر العقاب الذي هو سيد الطيور
كما في الكامل ومن امثال العرب ابصر من عقاب واعطاه الراية وقال لعله امض
حتى يفتح الله عليك فاما تحت الحصن قال له يهودي من الحصن من
انت قال علي بن ابي طالب فقال اليهود علوتم وحق ما انزل على موسى
فما رجع حتى فتح الله على يديه وعدم ترسه فتترس ببابه واستمر يقاتل
به حتى فتح الله عليه يومئذ ومن عظم هذا الباب ان ثمانية اراد وا قلبه
فما استطاعوا وحمل ايضا باب تلك الحصن على ظهره حتى عبر عليه
المسلمون ففتحوها مع ان هذا الباب لا يحمله الا اربعون رجلا انتهى
قوله لا تفعل بع الجميع بالدراهم الخ فيه دليل على منع الربا والربا بالقصل
ويكتب بالالف وبالياء والواو وكتب في المصحف بالواو والدماء بالمد والميم
لغة فيه

لغة فيه وهو ربي فضل وهو الزيادة ونساء بالمد ملموز والاصل فيه قوله
في صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت عنه صلى الله عليه وسلم الذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح
مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا
كيف شئتم اذا كان يدا بيد وحكاية مالك التي ذكرها القرطبي فقال ذكر
ابن بكير رجل الى مالك بن انس فقال يا ابا عبد الله اني رايت رجلا
سكران يريد ان ياخذ القمر بيده فقلت امراتي طالق ان كان يدخل جوف
ابن ادم شيء من الخمر فقال ارجع حتى انظر في مسئلتك فاتاه من الغد فقال
له امراتك طالق اني تصفحت كتاب الله وسنة نبيه فلم ار شيا اشد من الربا
لان الله اذن فيه بالحرب انتهى وروى ابن عباس انه يقال يوم القيامة خذ
سلاحك للحرب وسبب نزول هذه الاية على ما قيل ان ثقيف عاهدت النبي صلى الله
عليه وسلم على ان ما لهم من الربا على الناس فهو لهم وما للناس عليهم فهو موضوع
عنهم فلما ان جاء اجال ربائهم بعثوا الى مكة وكان دينهم على بني
المغيرة الخزوميين فقالوا لا نعطي شيا فان الربا قد رفع ورفعوا امرهم الى
عتاب ابن اسيد فكتب به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الاية
فعملت بها ثقيف قطعت ويروى ان العباس بن عبد المطلب
وعثمان بن عفان كانا اسلفا في اسلاف في التمر فلما عضى الحداد قال لهما
صاحب التمر ان انتما اخذتما حقكما لا بيق لي ما يكفي عيالي فهل
لكما ان تاخذا النصف وتوخرا النصف وامنحكما فعلا فلما
حل الاجل طلبا الزيادة فبلغ ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهما عن ذلك
وانزل الله في ذلك يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم
مومنين فسمعا واطاعا واخذا رؤس اموالهما وقد تم امر الربا بقوله
يمحق الله الربا اي ينقصه ويهلكه ويذهب بركته وقال الضحاك عن
ابن عباس يمحق الله الربي يعني لا يقبل منه صدقة ولا جهادا ولا حجا
ولا صلة وقوله ويربي الصدقات اي يثمرها ويبارك فيها في الدنيا ويضاعف

ثوابها واجرها في العقبى وقال صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا او
وضع عنه اظله الله تعالى من كرب يوم القيامة وعنه ايضا من انظر
معسرا او وضع اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ص عن ابن عباس
قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو
حلال ومات بسرف ش
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل
رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال اليس
امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني فقالوا بلى قال فاجمعوا حطبا
فجمعوا فقال اوقدوها فاوقدوها فقال ادخلوها فهموا فجعل
بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم
من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة
الطاعة في المعروف ش
ص عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يقرأ القرآن وهو
حافظ له مع السفرة الكرام ومثل الذي يقرأ القرآن ويتعاهده وهو عليه شديد فله
اجران ش ورد في فضل قراءة القرآن فذكر ياتي شفيعا لاصحابه يوم القيامة
احاديث كثيرة منها قوله عليه السلام اقرؤا القرآن فانه ياتي شفيعا
لاصحابه يوم القيامة اقرؤا القرآن فان الله لا يعذب قلبا وعى القرآن
ص عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ الآيتين
من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ش وقوله بالآيتين من آخر سورة
البقرة اي اولها من الرسول اليه آخر السورة وآخر الآية الا واليه المصير
وقوله كفتاه اي اجزأتا عنه من قيام الليل بالقرآن وقيل اجزأتا عنه من
قراءة القرآن اي في اخر الصلاة وغارجها وقيل معناه اجزأتاه فيما
يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل وقتاه
كل سوء وقيل وقتاه شر الشيطان وقيل وقتاه شر الجن والانس قال

اخرجه
مطلقا

قال الشيخ شيوخنا ويحتمل ان يريد جميع ما تقدم واقتضى النووي
في الاذكار على الاول والثالث تعلاثم قال قلت ويجوز ان يراد الاولان
انتهى والوجه الاول وردهما عن ابن مسعود رفعه من قرأ خاتمة
البقرة اجزأت عنه قيام ليلة ص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو
الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما
استطاع من جسده يبدأ بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده
يفعل ذلك ثلاث مرات س

عن عبد الله بن مغفل قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته
او جمله وهي تسير وهو يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة
لينة وهو يرجع ش عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين وتشديد
الفا ابن عفيف المدني من ولد طاخة بن الياس بن مضر يجتمع مع
النبي صلى الله عليه وسلم في الياس بن مضر كنيته ابو سعيد وقيل ابو زياد
وقيل ابو عبد الرحمن احد البكائين الذين نزل فيهم ولا على الذين اذا ما
اتوك لتحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تفيض من الدمع حزنا
ان لا يجدوا ما ينفقون قال ابو نعيم بن اما كولا ان لابيه صحبة ايضا وكذلك ابن
عبد البر في الاستيعاب ولكنه مات عام الفتح بطريق مكة قبل ان يدخل عليها
ولهم اخر يسمى من الصحابة يسمى عبد الله بن مغفل بن عبد نهم
بضم النون وسكون الهاء ثم ميم خزاعي وعبد الله المذكور اولا نزل البصرة
روى عنه الحسن عنه كثيرا روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
واربعون حديثا اتفقا على واحد وانفرد البخاري بحديث ومسلم
بحديث اخر مذكور في العمل في حديث ولوغ الكلب توفي بالبصرة اخر
خلافة معاوية سنة ستين وقيل تسع وخمسين وصلى عليه ابو برزة
الاسلمي بوصية منه وهو احد العشرة الذين ارسلهم عمر الى البصرة يفقهون
الناس قوله وهو يرجع قال في الرسالة ولا يحل قراءة القرآن بالحزن
المرجعة كترجيع الغناء والمطربان لا يقرا كتاب الله الا بسكينة
ووقار وهو يوقن ان الله يرضى به ويقرب منه قال شارحها
والحزن جمع لحن وهو فساد الكلام لخروجه عن نظامه مما حصل فيه
من قصر ممدود ومد مقصور وزيادة حرف ونقصان حرف والترجيع
التردد في الصوت واعادة حرف واحد تحسينا للصوت وتتميما للغنا
كترجيع المؤذن فمراده انه عند ارادة الابلاغ فهذه هي الاصول الممنوعة
في كتاب الله فانها حالة يلتبس فيها القرآن بغيره من غير ره مني كثرة
ما حمل مما ليس منه انتهى وقراءة القرآن على هذا الوجه حرام وقد صرح
بذلك في العمدة فقال وتمنع قراءة القرآن بالالحان المشبهة بالاغاني
ونحوه ايضا

ونحوه ايضا قول واما التلحين فلا يجوز انتهى وذكر بعدها
اشارة فيما يفعل ذلك فانه خالف الواجب ان تنزه القرآن عن ذلك
ولا يقرا الا على الوجه الذي يخشع ويزيد في الايمان ويشوق الى ما
عند الله والالحان تكره في الشعر فكيف بالقرآن واما ما في البخاري
من انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا على ناقته القصوى وقال في طريق
صفة الترجيع ثلاث مرات فقد قال بعض العلماء ان ذكر كان
من هز ناقته عليه لا قصد امته لذلك ابن رشد فمن قصد الى سماع
القرآن بالصوت الحسن والقراءة المجودة فهو حسن وقد قال عمر
ابن الخطاب لابي موسى ذكرنا ربنا فيحسن صوته بالقرآن وتجويده
لقراءته واختلف في قوله تاويل قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من
لم يتغن بالقرآن واحسن ما في ذلك عندي ان يكون المعنى فيه
ليس منا من لم يتلذذ بسماع القرآن لرقة قلبه وشوقه الى ما عند
الله كما يتلذذ اهل الغوالي بسماع غنائهم انتهى قال في الجامع اقروا
القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الكتاب واهل الفسق
فانه سيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية
والنوح لا يجاوز اجناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبه شانهم
طس هب عن صدبغة قال في الحاشية اختلف في قراءة القرآن بالالحان
فنقل عبد الوهاب عن مالك التحريم وعليه جماعة ونقل عياض
وابن بطال والقرطبي الكراهة وعليه القرافي وجماعة من الشافعية
والحنفية والحنابلة وحكى ابن بطال عن جماعة من الصحابة والتابعين
الجواز وهو المنصوص للشافعي ونقله الطحاوي عن الحنفية وقال
الكبير ابي من الشافعية يجوز بل يستحب ومحل هذا الخلاف ما لم يختل
شيء من الحروف عن مخرجه لم تغير وقال النووي في التبيان اجمعوا
على تحريمه ولفظه اجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن
ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان خرج حتى زاد حرفا او
اخفاه حرم قال واما القراءة بالالحان فقد نص الشافعي في موضع

على الكراهة وفي موضع اخر قال لا باس به فقال اصحابه ليس على
اختلاف قولين بل على اختلاف حالين فان لم يخرج بالالحان عن
المنهج القويم جاز والا حرم وحكى الماوردي عن الشافعي في القراءة
بالالحان اذا انتهت الى اخراج بعض الالفاظ عن مخارجها حرم
وهكذا حكى ابن الحنبلي في الرعاية وقال الغزالي والسرجي
وصاحب الذخيرة من الحنفية ان لم يفرط في التمطيط الذي يشوش
النظم استحب والا فلا واغرب الرافعي فنقل عن امالي الرويني انه لا يجوز
التمطيط مطلقا وحكاه ابن حمدان عن رواية عن احمد وهذا
شاذ وذيد رد عليه والذي تحصل من الادلة ان حسن الصوت
بالقرآن مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قاله
ابن ابي مليكة احد رواة الحديث وقد اخرج ذلك عنه ابو داود
باسناد صحيح ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النظم
فاذا حسن الصوت يزداد حسنا بذلك وان خرج عن شرط
ذلك في حسنه ومن الحسن ربما انجبر بما عاناتها ما لم يخرج عن شرط
الاداء المعتبر عند اهل القرآن فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت
بقبح الاداء ولعل ذلك مستند من كره القراءة بالانغام لان الغالب
على مراعي الانغام ان لا يراعي الاداء فان وجد من يراعيهما معا فلا
شك انه ارجح انتهى وفي الحديث زينوا القرآن باصواتكم فان الصوت
الحسن يزيد القرآن حسنا كذا في البزار انتهى وتتمة تشتمل على فوائد
الاولى جمع بينهما بعث الله نبيا الا حسن الصوت الوجه حسن
الصوت وكان نبيكم حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع
قال في شرح الشمائل كان يترك الترجيع في كثير من الاحيان او
لبيان ان الامر واسع في فعله وتركه فلا يخالف حديث انه صلى الله
عليه وسلم قرأ ورجع وقوله حسن الوجه حسن الصوت وفي رواية
وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم صوتا وهذا بظاهره يخالف
حديث المعراج الذي قال فيه فجيء بيوسف فاذا انا برجل احسن ما
خلق الله

لعله الرافعي

خلق الله قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب
والجواب ان المراد احسن ما خلق الله بعد محمد جمعا بين الحديثين
على ان لنا قولا عليه جماعة من الاصوليين ان المثل لا يدخل في عموم
كلامه وفي رواية اعطي شطر حسن نبينا عليها الصلاة والسلام
اي اعطي مثل شطر حسنه لا ان الحسن قسم بينهما قال الشيخ ابو
صبيري وغيره الحسن فيه غير منقسم وفي الجامع الصغير ايضا
اقرأوا القرآن فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن تمام عن ابي
امامة ومعنى اقرأوا القرآن اي احفظوه بدليل التعليل وفيه ايضا
اقرؤوا القرآن وابتغوا به الله تعالى من قبل ان يجيء قوم يقيمونه اقامة
القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه حم د عن جابر وقوله يقيمونه اقامة
القدح اي يقيمونه بالسنتهم والقدح بكسر القاف السهم الذي يرمى
به عن القوس قال في المصباح القدح بالكسر السهم قبل ان يراش
ويركب نصله انتهى وقوله يتعجلونه الخ اي يطلبون به العاجلة
دون الاجلة وفيه ايضا مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل
الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل
التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل
الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل
الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر ق عن ابي موسى الثانية قال
شيخ شيوخنا ابن حجر الهيتمي قال بعض الاكابر يمتنع ان الملائكة يعطوا
فضيلة حفظ القرآن لكنهم غير مأمورين على استماعه من غيرهم الثالثة
قال اهل الجنة لا يقرؤون فيها غير طه ويس الرابعة قال العلماء لم ينزل الله
من السماء شفاء قط اعم ولا انفع ولا اعظم ولا اجمع في ازالة الداء من
القرآن فهو للداء شفاء وللقلوب جلاء كما قال تعالى وننزل من القرآن ما هو
شفاء ورحمة للمؤمنين قال الفخر الرازي وغيره من ليست للتبعيض بل
للجنس وننزل من هذا الجنس الذي هو القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين

من الامراض الروحانية كالاعتقادات الفاسدة في الالهية والنبوة و المعاد
فني القران من النصوص القاطعة ما ينتفي من ذكره وكالاخلاق
المذمومة ففيه اوضح بيان لانواعها والحض على اجتنابها ومن
الخيانة والتبرك بقراءته عليها لكن مع الخلوص وفراغ
القلب من الاغيار وقربه واقباله على الله بكليته وعدم اكل
الحرام وعدم رين الذنوب وعدم استيلاء الغفلة على القلب وصح
حديث ان الله تعالى لا يقبل الدعا من قلب غافل لاه وقراءته
من هذه حالته على اي مريض كان يبرىء له وان اعيا الاطبا
ومن ثم قال بعض الائمة متى خلف الشفا فهو لما ضعفه
تاثير الفاعل اولعدم قبول المحل المنفعل اولمانع قوي فيه
يمنع ان ينجع فيه الدواء كما يكون ذلك في الادوية والادواء
الحسية وقد روى حديث من لم يستشف بالقران لا شفاه
الله تعالى نعم روى ابن ماجة انه صلى الله عليه وسلم قال خير
الدوا القران وعن العارف بالله تعالى الامام الكبير ابي القاسم
القشيري رحمه الله ان ولده اشتد به مرض فانزعج عليه فراى
النبي صلى الله عليه وسلم فشكى اليه ما بولده فقال له اين انت
من ايات الشفا اي وهي ست ايات مشهورات فكتبها
ومحاها وسقاها له فكما نشط من عقال حين جعل به
ابن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرا القران ما ايتلفت عليه
قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه من قوله عن جندب بن
ابن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ قوله ايتلفت اي
اجتمعت وقوله فاذا اختلفتم اي في فهم معانيه فقوموا
عنه اي تفرقوا ليلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخنا
قال عياض يحتمل ان يكون النهي خاصا بزمنه عليه السلام ليلا
يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما في قوله تعالى لا تسالوا
عن اشيا

عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل ان يكون المعنى اقرؤا والزموا
الايتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف
اي عرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية اي الافتراق
فاتركوا القراءة وتمسكوا بالحكم الموجب للالفة واعرضوا عن
المتشابه الموجب للفرقة فلو لقوله عليه الصلاة والسلام فاذا
رايتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل انه نهاهم
عن القراءة اذا وقع الاختلاف في بقية الاداب التي تفرقوا عنه عند
الاختلاف ويستمر كل واحد منهم على قراءته انتهى قاله وفي حاشيه
الجامع وقال في شرح المشكاة في معنى الحديث اقرؤوه على نشاطكم
منكم وخواطركم مجموعة فاذا اختلفتم لكم الملالة وتفرقت القلوب
فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور القلب انتهى
في سورة القران الف الف حرف وسبعة وعشرون الف حرف
فمن قراه صابرا محتسبا فله بكل حرف زوجة من الحور العين وقد
نظمت ذلك فقلت

ان القران الف الف حرف ... وسبعة ايضا وعشرون تفي الفا من الحروف والقاري له
اي صابرا محتسبا ينا له ... بكل حرف زوجة حوراء ... طاهرة نقية حسناء
من عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف
على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به النسا فسكت عني ثم قلت مثل
ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصي على ذلك او ذر
ش قوله العنت بفتح العين المهملة اي الزنا قوله ولا اجد ما اتزوج به النسا
زاد في رواية حرملة فاذن لي اختصي قوله جف القلم بما انت لاق اي
نفذ المقدور بما كتب في اللوح فبقي القلم الذي كتب بها جافا لا مداد فيه
لفراغ ما كتب به قوله فاختصي بكسر الصاد المهملة امر من الاختصا
قوله على ذلك اي فاختصي حال كونك مستعلا بالعلم بان كل شي بقضا الله

وقدره فالجار والمجرور متعلق بمحذوف قوله او ذراني اتركه وفي
رواية الطبري فاقتص بالراء بعد الالف وهو بمعناه كما في شرح
المشكاة اقتص على الامر الذي امرتك به او اتركه وافعل ما ذكرت
من الخصاء على الروايتين فليس الامر فيه بالخصاء على بابه بل هو
للتهديد كقوله تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن
شاء فليكفر وذكر البخاري هذا الحديث في باب التبتل ص عن
عائشة قالت دخلت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت
الزبير فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا اجدني الا
وجعة فقال لها حجي واشترطي قولي اللهم محلي حيث حبستني
وكانت تحت المقداد بن الاسود ش قوله ضباعة بضم الضاد المعجمة
وبعدها باء موحدة مخففة قوله بنت الزبير اي ابن عبد المطلب جد
النبي صلى الله عليه وسلم فهو بنت عمه قالت والله لا اجدني وفي رواية
ابي ذر ما اجدني اي ما اجد نفسي الا وجعة بكسر الجيم اي
ذات مرض واتحاد الفاعل والمفعول خاص بافعال القلوب قوله
حجي اي اشترطي انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك لقوة
المرض تحللت قوله قولي في رواية ابي ذر فقولي وعلى الاول فهو برد
من اشترطي قوله اللهم محلي بفتح فكسر ولابي ذر بفتحها اي مكان تحللي
جمهور الفقهاء على ان هذا الشرط لا ينفع ومنهم مالك وابو حنيفة
والشافعي في احد قوليه خلافا لاحمد وقالوا الحديث على ان
المحصر عين عينت بها ضباعة وانه اعرون على معرفة النية
بالتحلل بالعمرة وقد جاء كذلك مفسرا في بعض الروايات واما
من قدح في اسناد هذا الحديث فلا يلتفت له لانه حديث مشهور
رواه البخاري ومسلم واصحاب السنن قوله وكانت تحت
المقداد بن الاسود يكتب ابن في هذه بالالف اذ المقداد ليس بن
الاسود

الاسود وانما تبناه وابوه الحقيقي عمرو بن ثعلبة بن مالك
الكندي فهو من حلفاء قريش وفي هذا النسب لا يعتبر في الكفاءة
ولا الجاز له ان يتزوج بها لانها فرقت في النسب ومن ذهب الى اعتباره
بحث بانها هي واولياؤها اسقطوا حقهم من الكفاءة وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب الاكفاء في الدين ص عن جابر بن عبد الله قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتي اهله طروقا ش قوله طروقا يعني
الطارق المجيء اي اتيانا في الليل في سفر او غيره على غفلة وعلة ذلك
انه ربما بدا لاهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب
من المرأة فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما او يجدها على حالة غير مرضية
والستر مطلوب شرعا قلت وفي الحديث انس عند مسلم انه عليه الصلاة
والسلام كان لا يطرق اهله ليلا وكان يأتيهم غدوة او عشية انتهى وفي
حديث السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم نهمته فليعجل
الى اهله ولا يطرقهم ليلا اي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة انتهى
والنهمة بفتح النون الباجي يريد بقوله نهمته قضى حاجته بلغ منها
مراده وما يكفيه وقوله تستحد اي تزيل شعر العانة قوله المغيبة
هي التي غاب زوجها ثم ان هذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يطرق
اهله ليلا ص عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث
كاني انظر اليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال
النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة
ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعته قالت
يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت فلا حاجة لي فيه ش مغيث
بضم اوله ففتح معجمة فمثناة تحتية ساكنة فمثلثة وهذا هو الراجح
في ضبطه قوله ودموعه تسيل على لحيته يؤخذ منها التخييره والذي
اشتقه الادلة القوية انه كان عبدا حين عتقها قوله راجعتيه
بمثناة تحتية بعد المثناة الفوقية في الفرع مصححا عليها قال

ابن حجر والعيني بمثناة فوقية فقط قال ووقع في رواية ابن ماجه
لو راجعتنه مثلها في الفرع قال ابن حجر وهي لغة ضعيفة انتهى
وتعقبه العيني وقال ان ما في هذا في الرواية فهي لغة فصيحة
لانها من افصح الخلق انتهى قلت الشاذ يقع في كلام الله تعالى والذي
في حذفها مصححا عليها انتهى وفي قولها تأمرني
الخ دليل على ان رد شفاعته صلى الله عليه وسلم ليس فيها تنقيص
له والا لما فعلته وافرها عليه لانه اقرار على معصية او كفر وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم
عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل
بني النضير ويحبس لاهله قوت سنته ش هذا الحديث ذكره
البخاري في باب حبس النفقة سنة وفي حديث اخر كان لا يدخر
شيئا لغد ولا منافاة بينهما لان معنى هذا انه كان لا يدخر
لنفسه لغد وحديث الباب في الادخار لاهله اي انهم المقصودون
بالادخار وان كان له في ذلك مشاركة حتى لو لم يعد لا يدخر
والمتكلمون على لسان الطريقة اي بعضهم جعلوا اما زاد على
السنة خارجا عن طريق التوكل انتهى وفيه اشارة للرد على
الطيبي حيث استدل بالحديث على جواز الادخار مطلقا
خلافا لمن منع التقييد بالسنة لان الذي كان اما تمر او شعير
وكل منهما انما يكون منه السنة الى السنة فلو قدر ان شيأ مما يدخر جميعا
انما يحصل من سنتين فاكثر الى مثل ذلك لا تقتضي الحال ادخار هذه
المدة واختلف في جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق
قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه
انما كان من بقل الارض ومنعه قوم الا ان كان لا يبقى بالسفر وهو
مجتهد ارفقا بالناس ثم محل هذا الاختلاف اذا لم يغن في حال
الضيق والا فلا يجوز الادخار في تلك الحال اصلا انتهى فائدة

هل

هل يكال الطعام ام لا ص عن الاسود بن زيد قال
سألت عائشة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل في البيت قالت كان
في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج ش المهنة بكسر الميم
وفتحها وصحح عليه في الفرع وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة
اهله ليقتدي به في التواضع وامتهان النفس وفي الجامع
كان يعمل عمل البيت واكثر ما يعمل الخياطة صنعة لا دناءة فيها
وانها لا تخل بالمروءة ولا بالمنصب وفي الحديث كان يرد في خلفه
ويضع طعامه على الارض ويجيب دعوة المملوك ويركب
الحمار عريا ليس عليه شيء وفي حديث اخر كان يركب الحمار
ويحتصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول
من يرغب عن سنتي فليس مني وقوله كان يردف خلفه من
سائر اهل بيته كالفضل بن العباس اردفه مرة لغلبة مني
وغيره تواضعا واردف بعض نسائه وربما اردف خلفه واركب
امامه فكانوا ثلاثة على دابة وفيه جواز الارداف على الدابة ان
اطاقت وكان لا يدع احدا يمشي معه وهو راكب حتى يحمله او يرده
انه ركب يوما حمارا عريا الى قباء وابو هريرة فقال ارايا هريرة احملك
فقال ما شئت يا رسول الله فقال اركب وكان ابو هريرة ثقل فوثب
ليركب فلم يقدر فامسك بركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقعا جميعا
ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايا هريرة احملك فقال ما شئت
يا رسول الله فقال اركب فلم يقدر فتعلق على ذنبه فتعلق بركبتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوقعا جميعا ثم قال ارايا هريرة احملك فقال لا والذي
بعثك بالحق لا صرعتك قالت فما زال يمشي مشي البعير وكان اذا
مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملائكة قال ابو نعيم
ان الملائكة يحرسونه من اعدائه التهى ولا يعارضه قوله تعالى
والله يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر

والا في عصمة الله له ان يوكل به حفرة من الملا الاعلا اظهار الشرفه.
بينظم ص عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله
وليأكل الرجل مما يليه ت قال القسطلاني فيه نص على كراهة
الاكل مما يلي غيره ومن الوسط والاعلا الا نحو الفاكهة مما تنتقل به
واما ما سبق من نص الشافعي على التحريم فمحمول على المشتمل
على الايذا انتهى قلت وقال في الرسالة واذا اكلت مع غيرك
اكلت مما يليك وقال في شرحها هذا اذا كان الطعام صنفا
واحدا واما اذا كان اصنافا مختلفة كانواع الفاكهة في طبق
فلا باس للرجل ان يتناول ما بين يديه وغيره كما ينص عليه
بقوله فلا باس في التمر وشبهه ان تحول يدك في الاناء تاكل مما
تريد منه والمراد بغيرك ما هو اجنبي منك واما مع اهلك
والبنين فتاكل من حيث شئت اذ لا يلزم ان يتاديبوا معهم
ويلزمهم ان يتاديبوا معه فان لم يفعلوا امرهم بذلك ويكره اليمين
على الطعام وانتزاعه عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يقول كلوا
كل ثلاثا وقيل يجوز ان يحلف عليه فاد احلف فلا يبر به الا ان
ياكل حتى يشبع ابي مالم تقم قرينة على خلاف ذلك ويكره
الاكل من راس الثريد قال في غاية الاماني عند قول الرسالة ويكره
الاكل من راس الثريد ما نصه والسنة في اللحم ان ياكل بعد الطعام
خبرا دام اكل اللحم وقال ايضا سيد دام الدنيا والاخرة اللحم انتهى
ذكره عن الاقفهسي شارحها وقال ايضا عند قولها واذا اكلت
مع غيرك اكلت مما يليك واختلف في البدا باللحم وتاخيره
بالحلو جاز والاكره انتهى واما استظهر من ابد وابسيد الطعام
وهو اللحم لم اقف عليه هذا وقال الغزالي من داوم على اكل اللحم اربعين
يوما قسى

يوما قسى قلبه ومن بقي عنه اربعين يوما ساء خلقه وتحشى عليه
الجذام وقد نظمت ذلك مع زيادة فقلت

واكلك لحما اربعين على الولا ... يقسي فوادك للسرور الذي حصل
ويحصل سوء الخلق في تركه بها ... وخوف جذام ذا بالاحيا قد نقل

وقولي للسرور الذي حصل اي ان سببه قوة القلب تواتي السرور عليه
اذ يسر باكل اللحم وفي الحديث ابعد الامور من الله القلب القاسي وعن
بعضهم من كثر اكله كثر شربه ومن كثر شربه كثر بوله ومن كثر بوله
كثر لحمه ومن كثر لحمه قسى قلبه ومن قسى قلبه غرق في الاثام انتهى
واكل اللحم بالعظم يحصل به الهضم قال ابن العماد في شرح منظومته حكى
شيخنا ان شيخ ضيا الدين اله راى شخصين ارتهنا على اكل كبشين
وان احدهما التزم باكل كبشه بعظمه وكان ذلك لعلمه ان اكل العظم
يهضم الطعام فاكل كبشه بعظمه فعاش واما الاخر فاكل اللحم وحده
فمات انتهى وفي الجامع خير طعامكم الخبز وخير فاكهتكم العنب عن
عايشة قال الشارح وخير فاكهتكم العنب ظاهره انه افضل من التمر
وفي بعض الاخبار الصحيحة خلافه ثم قال ابن الجوزي ذكره في الموضوعات
انتهى وهنا فوايد الاولى تقدم على الرسالة انه يكره ان ياكل من
الثريد ولا مفهوم للثريد اذ غيره كذلك وقد ورد عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال اذا اكل احدكم طعاما فلا ياكل من اعلا الصحفة
ولكن ياكل من اسفلها وفي حديث اخر كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها
ينزل فيها وفي الجامع كلوا من القصعة من جوانبها ولا تاكل من
وسطها فان البركة تنزل في وسطها قاله شارحه هو حديث
حسن وقال ايضا قال القرافي وجه النهي عن الاكل من الوسط ان
وجد الطعام افضله واطيبه فاذا قعد ذو المروة بالاكل استاثره على
رفقته وهو ترك ادب وسوء عشرة فاما اذا كان وحده فلا حرج
والمراد بالبركة هنا الامداد من الله انتهى قلت ما اقتضى عليه

التصديق بما علم مجيء الرسول به ضرورة لموته قبل ذلك وهذا يناقض
قوله اول من اسلم من الرجال ابو بكر الصديق وقد يقال لا ينافيه
لان المراد بيان اول من [illegible] من الايمان الشرعي وهو التصديق
بما علم مجيء الرسول به ضرورة وهذا هو الايمان الذي يعتبر في الصحبة
لمن مات قبل الرسالة فانه التصديق بالرسالة فالحاصل ان الايمان
الشرعي هو التصديق بما علم مجيء الرسول به ضرورة وهذا
انما يكون بعد رسالته عليه الصلاة والسلام واما الايمان المعتبر
المعتبر في ثبوت الصحبة فحق من ادرك نبوته ولم يدرك
رسالته فهو التصديق بنبوته وعلم هذا فلا يشكل قوله اول
من امن من الرجال ابو بكر وعدهم ورقة بن نوفل من الصحابة
فان قلت قول العراقي في حق ورقة وهو الذي امن بعد ظاهر في حصول الايمان الشرعي قلت قد علمت انه لا يتصور
الايمان الشرعي في ورقة لمزاده امن الايمان بنبوته ولا شك في انتفاع
ونقه بايمانه المذكور قال العراقي عقب ما تقدم
والصادق المصدوق قال انه رأى له خضرة في الجنة
وجاء في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لا تسبوا ورقة
ابن نوفل فاني قد رأيت له جنة او جنتين وروي عن عائشة
وقول بعضهم ومات على ذلك يقتضي عدم ثبوت الصحبة
لمن لقيه كذلك قبل موته مع انه صحابي فاعتباره لدوام الصحبة
لا ثبوتها والمراد بالنفي ما يشمل من رآه النبي او راه النبي تنبيه
روى ابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة برفعه يأتي على
الناس ايام للعامل اجر خمسين قيل منهم او منا يا رسول الله
قال بل منكم واعترض الحديث لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه قال شيخ
في شرح العقايد في الكلام على هذا الحديث النصيف بفتح النون
وكسر

وكسر الصاد المهملة لغة في النصف وعروض الحديث
يأتي على الناس زمان يكون للعامل منهم اجر خمسين منكم
ومن الاعمال الانفاق فيكون اعلى ذلك الزمان افضل واجيب
بان الاعمال المخصوصة بغير الانفاق لعزته في ذلك الزمان او
بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر لعزتهما في هذا الزمان انتهى
ثم ان مؤول الجواب الثاني ان الامر بالمعروف في زماننا
هذا له اجر خمسين من امر بمعروف من الصحابة وكذا
يقال في النهي عن المنكر ثم ان ما في معناها متنزلتها
كلمة الحق لدى سلطان جائر وكذا قتال الطغاة المعاندين من
المتمردين الذين قعلوا ما حرم الله من الجرائم والمفاسد
ما بلغ النهاية منها فكل شخص ممن قاتلهم اجر خمسين من
الصحابة المقاتلين كما هو لاء ومن المعلوم ان مقاتلة الطغاة
مما يثاب عليها وخرج في الحديث عن ابي سعيد الخدري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انفق انفاق افضل الجهاد كلمة حق عند
سلطان جائر رواه ابو داود او ابن ماجه قلت
والجواب الاول ظاهر مشكل لانه يقتضي ان اعمال الصحابة
الصادرة من الامة غير الصحابة افضل من اعمال الصحابة
ما عدا الانفاق تأمل قال القرطبي عند قوله عليه الصلاة والسلام
بعجل صلح قال ابن عباس لم يكن بطل وعشرة منا لهم في سبيل الله
سبعون الف حسنة والصحيح ان الخطاب لثلاثة وفيه فاما الذي
اجر فرجل ربطها في سبيل الله لا اهل الاسلام في مرج او روضة فكل
الات من ذلك المرج والروضة الا كتب له عدد ما الت حسنات
وكتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات الحديث هذا وهو في صحيح
فكيف اذا ادرب بها قوله وبعد ظرف زمان كثير او مكان قليلا
كدار زيد بعد دار عمرو قال الشافعية يستحب الابتداء في

الشاح ذكره الحسني احتياطا لا مقابلا لما صدر به المفيد للنهي عن
الاكل من وسطه سواء اكل وحده او مع غيره ونصه في حديث
اذا وضع الطعام فخذوا من حافته ودعوا وسطه فان البركة
تنزل في وسطه قال الدميري رواه الاربعة قال الخطابي في
صلى الله عليه وسلم عن الاكل من اعلا الصحفة وهي ذروة الثريد
وسببه ما علله به من ان البركة في اعلاه قال ويحتمل ذلك
وجها اخر وهو ان يكون النهي انما وقع فيما اذا اكل مع غيره
وذلك انه وجه الطعام وهو افضله واطيبه واذا فصل بالاكل
كان مستقرا به على الحالة وفيه من ترك الادب وسوء العشرة
ما لا خفا فيه قاله الدميري وما قاله فيه نظر فان الظاهر عمومه اي
شموله لما اذا اكل وحده او مع غيره انتهى وفي الاحياء ما يدل على ذلك
وان الطعام يشمل الخبز ولا يأكل من وسط الثريد بل يأكل من اشاراته
الا اذا اكل الخبز فليكسره الثانية قال في المطامح وهل الامر ان يريد
الصحفة اذا وضعها ربها ام لا لان مالكها انما كره وضعها ذهب
جماعة من المحدثين الى الثاني الثالثة قال في الجامع اذا وضع الطعام
فليبدا الامير القوم او صاحب الطعام او خير القوم ابن عساكر عن
ابي هريرة ربيع الاول يوم سلا الرابعة قال في الجامع كبر مقتا عند الله
الاكل من غير جوع والنوم عن غير سهر والضحك من غير عجب
وموت الرنة عند المصيبة والمزمار عند النغمة انتهى فقوله والنغمة
من غير عجب اي لانه يقسي القلب وينسي الموت وقوله وصوت
الرنة اي الصياح وهذا الحديث ضعيف منكر الخامسة قال صلى الله
عليه وسلم اصل كل داء البردة انتهى والبردة ان تاكل زيادة على الشبع
بما يحصل به الضرر وهو خبر له ومن العلماء من فسر البردة
بادخال الطعام على الطعام قبل هضم الاول وهذا اذا حصل بينهما
شرب والاقله ان يدخل ما شاء على ما شاء قال ابن العماد في منظومته
لا تكثر

لا تكثر الشرب في وسط الطعام سوى ان كنت في غصة فاشربه للبلل
او كنت ظمآن مما قالته فقد نص الاطباء على نفع بلا علل
الى ان قال وقبل شرب فكل ما شئت منبسطا وبعد شرب فروح للهضم وامشل
وفهم من قوله لا تكثر الشرب في وسط الطعام ان القليل غير مضر بل ذكر ابن سينا
في منظومته ما يفيد نفعه فانه قال

واشرب حرا عقيب الطعام فانها تبري من الاسقام ثم ان قوله
وقبل شرب الخ محل اكله ما شاء حيث لم يود الى الكثرة الممنوعة والحاصل
انه يمتنع الكثرة من الطعام الموجبة للضرر سواء كانت من نوع واحد
من الطعام او من اكثر فان اكل دون ذلك فانه لابد ان يدخل نوعا على نوع
قبل هضم الاول حيث تخلل بينهما شرب والا جاز هذا وقال بعض
من تكلم على الحديث والقصد من هذا الحديث ذم الاكثار من الطعام حتى
قيل لو سئل اهل القبور ما سبب قصر اجالكم لقالوا التخمة قال الزمخشري
انتهى قال بعض رؤسا الاطباء من اراد ان يصلح بدنه ويسلم من الامراض
مدة بقائه فليقتصد في الطعام وليحذر التخمة جهده فان التخمة
ما دامت في البدن كانت المرض ومن اقتصد واقتصر على البلغة
من القوت وجبت له السلامة طول بقائه وكان اصح بدنا واقوى نشاة
واخف حركة ولذا قيل الطب كله في الاقتصاد واما التخمة الحادثة
من ادخال الطعام على الطعام واخذ الغذا الثاني قبل ان ينهضم
الاول فان ذلك وان كان لم يبلغ من الكثرة الغاية التي ذكرته فانه
يحصل به من الفساد والتغيير بسبب اختلاف احوال الهضم وتباينها
في الزمن من الثقل والكراهة اضعاف ما يحصل عن الكثرة وفرط
ويزيد ادخال الطعام على الطعام بالفساد الذي يكون عند خروج الغذا الذي
صلح للاغتذا قبل تمام انضاجه فوجب على كل عاقل التحفظ من هذه المفسدة
العظيمة المثيرة المهلكة والادوية المعضلة وذلك وسيلة للتمتع
بطيب العيش والانبساط لاعمال الطاعة وصلاح دنيانا واخرانا قال

جالينوس اذا فسد الطعام في المعدة فينبغي ان تحرك بالقيء
والاسهال لانه لا يمكن ان ينهضم مثل هذا الخلط لبعد مزاجه من
مزاج البدن انتهى المراد منه وقد انشد بعضهم

يميت الطعام القلب ان زاد كثرة ٭ كزرع اذا بالماء قد زاد سقيه
وان ليبا يرتضى نقص عقله ٭ باكل لقيمات تقل ضل سعيه

السادسة هل اللحم افضل من اللبن او اللبن افضل منه ويدل
للاول سيد الطعام اللحم السابعة قال الخطابي اعلم ان الطب الغالب
وهو طب يونان الذي يستعمل في اكثر البلاد وطب العرب والهند
وهو طب التجارب واكثره ما وضعه النبي صلى الله عليه وسلم
انما هو على مذهب ٢ الا نما خص به من العلم النبوي من طريق
الوحي فان ذلك يفوق كلما تدركه الاطبا وتعرفه الحكما الا كل ما فعله او قاله
في امر دجاءت الصواب عنه ان يقول الا صدقا وان يفعل الا
صفا قال ابن القيم كان علاجه صلى الله عليه وسلم للمرض بثلاثة انواع
احدها بالادوية الطبيعية والثاني بالادوية الالهية والثالث بما مركب
من الامرين ومن اداب الاكل ان يتحرى اعتدال الاكلة بحسب الطاقة
ومناقب الصحابة وسكوتهم على الطعام مما يودي الى المشرة وان لا يقوم
عن اصحابه قبل ان يقوموا وان لا يعظم ما يستقذره الغير من البصاق
والمخاط او نفض فمه وبرد منها شيء وان يجعل بطنه ثلثا للطعام
وثلثا للماء وثلثا للنفس وطريق معرفة ذلك ان يعلم مقدار شبعه
فينقص على ثلثه فان كان شبعه ثلاثة اقراص فلينقص على واحد ويعتبر
ذلك بالنفس ايضا فان كان شبعه ثلاثون لقمة فلينقص على عشرة ٭
ص عن عامر بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر
س قوله عجوة بالجر صفة لتمر وهذا على تنوينها وتحميل جرها
باضافة تمرات اليها وقوله من تصبح وفي رواية من اصبح وكلها بمعنى
التناول

التناول صباحا والمراد انه اكلها قبل كل شيء في الصباح زاد
في رواية من تمر العالية وذكر خاصة لها ومستمرا اي الان
الخصوصية في تمرها وفي رواية تمر المدينة فيحتمل الاخذ
بالاول ويحتمل التعميم وهو اكثر فائدة فالتقييد بذلك خرج
مخرج الغالب والاختصاص بالسبع مما لا يعقل قاله الماوردي
والنووي وغيره وقوله عجوة يقرأ بالنصب على التمييز وبالجر صفة
لتمر وهذا على تنوينها ويحتمل جرها باضافة تمرات اليها
وهي كما قال في الفتح العجوة ضرب من اجود تمر المدينة
وقال الداودي هو من وسط التمر وقال ابن الاثير العجوة
ضرب من التمر من الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي
صلى الله عليه وسلم ببيده بالمدينة وقوله ذلك اليوم ظرف وهو معمول
ليصبح او صفة تسمر وفي رواية الى الليل ومفهومه ان السر
الذي في العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل الليل
فحق من تناوله اول النهار وهل يكون من تناوله اول الليل كذلك
يرتفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح الذي يظهر الاول وهو اختصاص
ذلك بالتناول نهارا او ظاهر الاطلاق المواظبة على ذلك انتهى وهذا يقتضي
ان من لم يواظب على ذلك لم يحصل له ذلك ص عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى
يلعقها او يلعقها ش الاول بفتح اوله والثاني بضم اوله من الرباعي
اي انه يلعقها غيره من لا يعتقد رداءة زوجته وطارئته وولده ونحو
في الحديث الترمذي وغيره سر ذلك ولعله اذا اكل احدكم طعاما
فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعام تكون البركة اي ان الطعام
الذي حضر الانسان فيه بركة لا يدري هل تلك البركة فيما
اكل او فيما بقي على اصابعه او فيما بقي اسفل القصعة او في اللقمة
الساقطة فينبغي ان يحافظ على ذلك كله لتحصل البركة والمراد

بالبركة ما يحصل منه التغذية وتسلم عاقبته من الاذى ويقوى على
الطاعة فائدة في حديث كعب بن مالك كان يأكل بثلاث اصابع فاذا
فرغ لعقها فاخذ منه ان السنة الاكل بثلاث اصابع وان الاكل
باكثر منها من الشره وسوء الادب ويكبر اللقم ولانه غير مضطر
الى ذلك لجمعه اللقمة واما كلها من جانبها الثلاث فانه يدعها بالرابعة
لخفة الطعام وعدم تلفيقه بالثلاث فانه يدعها بالرابعة
او بالخامسة وقد اخرج سعيد ابن منصور عن مرسل بن شهاب
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس اصابع لقمات فيجمع بينه
وبين حديث كعب باختلاف الحال فائدة اخرى وقع في حديث
كعب ابن عجرة عند الطبراني في الاوسط صفة لعلق الاصابع ولفظه
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي
تليها والوسطى ثم رايته يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى
ثم التي تليها بالابهام قال شيخنا في شرح الترمذي كان السر فيه
ان الوسطى اكثر تلويثا فيبقى فيها الطعام اكثر من غيرها ولانها
لطولها اول ما تنزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون
بطن كفه الى جهة وجهه فانما ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة
على جهة يمينه وكذلك الابهام ص عن ابي تعلبة الخشني
قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل كتاب افناكل في انيتهم وبارض
صيد اصيد بقوسي وبكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني
ما الذي يحل لنا من ذلك فقال اما ما ذكرت انك بارض قوم
اهل كتاب تاكل في انيتهم فان وجدتم غير انيتهم فلا تاكلوا
فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت من
ارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما
صدت بكلبك المعلم فاذكرت اسم الله فكل ص
قوله انا يعني نفسه وقومه بارض قوم الخ يعني بالشام وكان
جماعة

صدت بكلبك المعلم فاذكرت اسم الله فظاهره وما

جماعة من قبايل العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم آل غسان
وبطون من قضاعة منهم بنو لخشين الثعلبة قوله فان لم تجدوا غيرها
الجمع ايها انت وقومك ولابي ذر ان وجدت وقوله فان وجدتم
غير انيتهم الخ اخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز استعمال انية
اهل الكتاب الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان يغسلها ورد
بان الامر بغسلها عند فقد غيرها يدل على طهارتها بالغسل
فالامر باجتنابها عند وجود غيرها ولو غسلت ص
عن اسما بنت ابي بكر قالت ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه ش في البخاري هنا نحرنا وقوله
فاكلناه زاد الدارقطني نحن وبيت النبي صلى الله عليه وسلم ففيه اشعار
بانه عليه الصلاة والسلام اطلع عليه ومر فيه واذا قال الصحابي كنا نفعل
كذا علم عليه السلام كان له حكم الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاع
صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق الصحابي فكيف
بآل ابي بكر مع شدة اختلاطهم له عليه الصلاة والسلام قاله ص قلت
ودليل مالك قوله تعالى لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه
الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير الاية وهو يفيد حل
ما عدا ما ذكر لكن قد بين الله في اية النحل ما يفيد تحريم الخيل والبغال
والحمير بقوله تعالى والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها
تاكلون الى قوله رحيم فتركه ذكر الخيل مع الانعام وعدم ذكر حل
اكلها مع ذكره ما يحرم اكله وكل ذلك في مقام الامتنان يفيد تحريم
اكلها ص عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر
بهيمة او غيرها للقتل ش في البخاري حدثنا اسحاق بن سعيد
عن ابيه انه سمعه تحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما انه دخل على يحيى
ابن سعيد وغلمان من بني يحيى رابط دجاجة يرميها فثنى اليهم
ابن عمر حين حلها ثم اقبل بها وبالغلمان بعد فقال ازجروا اهلاكم

عن ان يصبر هذا الطير للقتل فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى
ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل انتهى قال شارحه في قوله
عن ان يصبر هذا الطير ولابي ذر عن الكشميهني عن ان
يصبروا هذا الطير اي يحبسوه للقتل وقوله نهى بصيغة الماضي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينهى ان تصبر بضم الفوقية وفتح
المهملة اي ان تحبس بهيمة او غيرها للقتل اي لترمى حتى
تموت واو للتنويع فيدخل الطير وهذا الحديث من افراده
انتهى وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بترك ذبحه شفقة
منه على خلق الله وهذا مما جبله الله عليه من الرحمة وقد قال
عليه الصلاة والسلام اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته
اخرجه مسلم وجمع وروى الدارقطني عن سالم عن ابيه انه عليه
السلام امر ان تحد الشفار وان توارى عن البهائم واذا
ذبح احدكم فليجهز وقال عليه الصلاة والسلام الراحمون
يرحمهم الله ارحموا من في الارض يرحمكم من في السما وفي حديث
انما يرحم الله من عباده الرحماء وقد ذكر فضل من رحم حتى ذكر
اذا انت لم ترحم المسكين ان علا ما ولا الفقير اذا اشتكى لك العدما
فكيف ترجو ان الرحمن رحمته عند العسا اذا ما الكرب قد نزلا
وقيل جا انه كان آخر كلامه عليه الصلاة والسلام الصلاة الصلاة
اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وفي الادب عن علي امير المومنين واخرج
ابن سعد عن انس قال كانت عامة وصية النبي صلى الله عليه
وسلم حين حضره الموت الصلاة وما ملكت ايمانكم حتى جعل يغرغر
بها في صدره وما يكاد يفيض بها لسانه اي ما يقدر عليه
الافصاح بها فان قلت قد جا في حديث اخر كان آخر ما تكلم
بصلاك ربي الرفيع فقد بلغت ثم قضى اي مات قلت

لا منافاة

لا منافاة لان آخر ذلك آخر وصاياه وهذا آخر ما نطق به مطلقا
هذا وذكر السهيلي عن الواقدي ان اول ما تكلم به عليه الصلاة واللام
لما ولدته امه حين خرج من بطنها الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله بكرة واصيلا انتهى وفي حديث جابر بن عبد الله نهى النبي
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل
فان قلت قوله ورخص في لحوم الخيل يدل على تحريم اكلها لان الرخصة
استباحة محظور مع قيام المانع فدل على انه رخص لهم فيها
بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذكره على حلها مطلقا
قلت اجيب بان اكثر الروايات جا بلفظ الاذن وبعضها
بالامر فدل على ان المراد بقوله رخص اذن والاذن للاباحة
العامة لا الخصوص الضرورة والمشهور عند المالكية التحريم وصححه
في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي حنيفة وخالفاه صاحباه
واستدل المانعون بلام العلة المفيدة للحصر في قوله تعالى والخيل
والبغال والحمير لتركبوها وزينة الدالة على انها لم تخلق لغير ما
ذكر وعطف البغال والحمير عليها وهذا يقتضي الاشتراك في
التحريم وبانها سيقت للامتنان فلو كان ينتفع بها في الاكل لكان
الامتنان به اعظم ولانه لو ابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما
وقع به الامتنان من الركوب والزينة واجيب بان اللام وان افادت
التعليل لكنها لا تفيد الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل وغيرها
في غير الركوب اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما تطلب
له الخيل واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة واما الامتنان
فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم بالخيل فقد طبوا اما البغل وعرفوا
ولو لزم من الاذن في اكلها ان تفنى لزم مثله في الشق الاخر في البقر
وغيرها مما يبيح ذبحه ووقع الامتنان بمنفعته انتهى قلت لفظ
البخاري في محل آخر فلما امسى الناس مسا اليوم الذي فتحت عليهم يقيق

خيبر وقد رأى بها نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على
اي شيء توقدون قالوا على لحم قال اي لحم قال لحم الحمر الانسية فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها
قال او ذاك فهذا نص ظاهر في التحريم وقوله عليه الصلاة والسلام او ذاك
بعد قوله الرجل اما وبهريقها ونغسلها محمول على انه عليه الصلاة والسلام
اجتهد في ذلك فرأى كسرها من غير اجتهاده او اوحي اليه بغسلها
انتهى وليست الحمر الاهلية هي المكررة نسخه كما توهمه بعضهم والمكرر
نسخه اربعة وقد نظمها الحافظ السيوطي فقال

واربع تكرر النسخ بها ● جاءت بها النصوص والاثار
بقبلة ومتعة وخمر ● كذا الوضوء مما مست النار قوله
بقبلة متعلق بانتسخ اما الاستقبال فقد بينه الله تعالى في كتابه بقوله
سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها اي اولا وهي
الكعبة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي عليها فلما هاجر امر باستقبال بيت
المقدس تالفا لليهود ووصلي اليها ستة او سبعة اشهر ثم حول الى
الكعبة كما دل عليه قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما
متطلعا الى الوحي مشوقا للامر باستقبال الكعبة وكان يود
ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانه ادعى لاسلام العرب فلن نولينك قبلة
ترضاها تحبها فول وجهك شطر المسجد الحرام اي الكعبة وهما تكرر
نسخه متعة النساء وصورتها ان يقول الرجل للمراة اتمتع بك
مدة كذا بكذا من المال اي من غير ولي ولا شهود ولا صيغة نكاح وقد
وقد يطلقها بعض الفقها على النكاح الموقت مع كونه بولي وشهود
وصداق وصيغة وليس هذا المراد هنا وقد وقع فيها النسخ اكثر
من مرتين فانها كانت جايزة في صدر الاسلام ثم حرمت في سنة سبع
ثم احلت يوم خيبر سنة ثمان ثم حرمت ابدا واما الخمر فانها كانت
حلالا في صدر الاسلام ثم حرمت ويجوز نسخ السنة ولو متواترة بالسنة
ولو احادا

ولو احادا وعن ذلك حديث مسلم انما امكم في الما فانه نسخ بحديث
الصحيحين اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب
الغسل زاد مسلم في رواية وان لم ينزل لتاخر هذا عن الاول وجور
نسخ القران بالقران ونسخ القران بالسنة ولو احادا وقيل لم يقع
نسخ القران بغير المتواتر وذهب بعضهم الى وقوعه مستدلا بان
حديث لا وصية لوارث ناسخ لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فلنا لا نسلم
علم تواتر ذلك ونحوه للمجتهد بن الحاكمي لقرب زمان النبي صلى الله
عليه وسلم واختلف في نسخ ظاهر رفع الحكم او بيان لانها امره والمختار
الاول وعليه فظهور رفع الحكم الشرعي من حيث تعلقه بالفعل بخطاب
مخرج بالشرعي اي المأخوذ من الشرع برفع الاباحة الاصلية اي المأخوذة
من العقل وبخطاب الرفع بالموت وبالجنون والغفلة وكذا بالعقل والاجماع
واجمع المسلمون على وقوع النسخ وخالفت المعتزلة اليهود وغير
العيسوية بعضهم في الجواز وبعضهم في الوقوع واعترف بها العيسوية
وهم اصحاب ابي عيسى الاصبهاني المعترفون ببعثة نبينا عليه الصلاة
والسلام لكن الى بني اسرايل خاصة وهم العرب وسماه اي النسخ
ابو مسلم الاصبهاني من المعتزلة تخصيصا لانه قصر الحكم على بعض
الازمان فهو تخصيص في الازمان كالتخصيص في الاعيان في خلافه للعقل
فلا يخالف ما تقدم من اجماع المسلمين على وقوعه ص عن ابي ثعلبة
جزء ثم الخشني نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع س
لمسلم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وله ايضا عن ابن عباس نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من
الطير انتهى والمراد بكل ذي ناب ما له ناب يتقوى به ويصول به على
غيره ويعدو بطبعه غالبا والمخلب بكسر الميم وسكون المعجمة
وفتح اللام وهو للطير كالظفر لغيره لكنه اشد منه واغلظ واحد

فهوله كالناب للسبع انتهى وجوابه ما تقدم في الآتيين ص
عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال
هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها انتهى
قال القسطلاني ميتة بتشديد الياء وتسكن وحرم بفتح اوله وضم
ثانيه ولابي ذر حرم بضم ثم كسر مشددا وقوله اكلها بفتح الهمزة وفيه
تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ الكتابة حرمت عليكم الميتة والدم
ولحم الخنزير وهو شامل لجميع اجزائها في كل حال فخصت السنة ذلك بالاكل
اي بالنسبة للجلد واستثنى الشافعية من ذلك جلد الكلب والخنزير
وما تولد منهما لنجاسة عينها واخذ ابو يوسف بعموم الحديث فلم
يستثن شيأ واستدل الزهري برواية الباب على جواز الانتفاع
به مطلقا دبغ اولم يدبغ لكن صح التقييد بالمدبوغ من طريق
اخرى وبعضهم خص الحديث بجلد ميتة ما يؤكل بالذكاة ويستوي
ذلك من حيث النظر بان الدباغ لا يزيد في الطهر على الذكاة وغير المأكولة
لو ذكي لم يطهر بالذكاة عند الاكثر فكذا الدباغ واجاب ابن عمر
بالتمسك بعموم اللفظ وهذا اولى من خصوص السبب انتهى المراد منه
وما ذكره عن ابي يوسف ذكر نحوه في حاشية الجامع وذكر قبله ان
الدباغ يحصل به طهارة جميع الجلود الا جلد الخنزير وهو مذهب
ابي حنيفة ويأتي ان شاء الله تعالى وفي الجامع ايما اهاب دبغ فقد
طهر حم ت د ن عن ابن عباس الاهاب كتاب الجلد الجلد قبل دبغه
ويجمع على اهب بضمتين كتب قربا وعلى اهب بفتحتين سماعا
وقال بعضهم وليس في كلام العرب فعال يجمع على فعل بفتحتين
الاهاب واهب وعماد وعمد وربما استعمل الجلد الانسان وقال
النووي يقال طهر الشيء وطهر بضم الهاء وفتحها وهو افصح ويجوز
الدباغ بكل شيء ينشف فضلات الجلد ويطيبه ويمنع مني ورود
الفساد عليه وذكر كالشث بالثاء المثلثة في اخره بنت طيب الريح

يدبغ به

يدبغ به وقال في القاموس والشب والقرظ وقشور الرمان وما اشبه
ذلك من الادوية الطاهرة ولا يحصل بالتشميس وقال اصحاب ابي
حنيفة يحصل عندنا بالتراب والرماد والملح ويحصل بالادوية
النجسة كزرق الحمام والشب المتنجس ويجب غسله بعد الفراغ
اذا اراد استعماله في مايع ولا فعل فاعل فيفتقر الى فعل فاعل فلو
وقع جلد مدبغة طهر واذا طهر بالدباغ جاز الانتفاع به
ويعفى ولا يجوز اكله بحال ولا يطهر الشعر الذي عليه بحاله
نعم الشعرات اليسيرة تطهر عند بعض المتاخرين ولا يجوز
استعمال جلد الميتة قبل الدباغ في الاشيا الرطبة ويجوز في
اليابسة مع الكراهة ثم قال اختلف العلما في طهارة جلود
الميتة اذا دبغت على سبعة مذاهب احدها مذهب الشافعي
انه يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة الا الكلب والخنزير والمتولد
ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في المايع
واليابس ولا فرق بين مأكول اللحم وغيره وروي هذا المذهب عن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
والمذهب الثاني لا يطهر شيء من الجلود المذكورة بالدباغ وروي
هذا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعايشة رضي الله عنهم
وهو اشهر الروايتين عن احمد واولى الروايتين عن مالك
والمذهب الثالث يطهر بالدباغ جلد ماكول اللحم دون غيره وهو
مذهب الاوزاعي وابن المبارك وابي ثور واسحاق بن راهويه
والمذهب الرابع يطهر جلود الميتات الا الخنزير وهو مذهب ابي
حنيفة والمذهب الخامس لا يطهر الجميع الا انه يطهر ظاهره
دون باطنه ويستعمل في اليابسات دون المايعات ويصلى عليه
لا فيه وهذا مذهب مالك المشهور عنه في حكاية اصحابه عنه
والمذهب السادس يطهر الجميع حتى الكلب والخنزير ظاهرا

ماكول

او باطنا وهو مذهب داود واهل الظاهر وحكي عن ابي يوسف
والمذهب الشائع انه ينتفع بجلود الميتة وان لم تدبغ
ويجوز استعمالها في المايعات والياسات وهو
مذهب الزهري وهو وجه شاذ لبعض اصحابنا لا تفريع
عليه ولا التفات اليه واحتجت كل طايفة من اصحاب
هذه المذاهب باحاديث وغيرها واجاب بعضهم
عن دليل بعض وقد اوضحت ذلك في شرح المهذب
انتهى من حاشية الجامع وما ذكره في المذهب الخامس فيه
نظر واجاب اتهشنا عن قوله عليه الصلاة والسلام ايما اهاب
الخ بان المراد طهر طهارة لغوية وقد نظمت حقيقة الدبغ
بقولي مزيل ريح ورطوبة وقد اوجب حفظ الجلد دبغ بعمل
ص عن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت وسيل النبي
صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها وكلوه ش
هذا يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يلقى طرح ما حولها من المايع
الذايب
ص عن البراء قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان اول ما ننداً به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل
فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ليس
من النسك في شيء ش زاد في البخاري فقام ابو بردة بن دينار
وقد ذبح فقال ان عندي جذعة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد
بعدك قال قتيبة اي صلاة العيد بحذف ان قبل نصلي اي
وفي رواية ابي ذر ان نصلي باثبات ان قبل نصلي بحذف قوله فننحر اي ما
من شانه النحر وينحر ما من شانه الذبح قوله من فعله اي من فعل
ما ذكر من تاخير النحر عن الصلاة قوله فقد اصاب سنتنا اي طريقتنا
قوله ليس من النسك في شيء اي ليس من العبادة اي الاضحية في شيء
وقوله ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء هاني بن دينار بكسر النون
وتخفيف

وتخفيف التحتية قوله فقال يا رسول الله ان عندي جذعة
اي من المعز والجذع واحد من اسنان المعز وهو ما طعن في الثانية
والثني والثنية من المعز ما دخل في السنة
الثالثة وكل من هذين فحيه بحذف الجزء قوله ولن تجزي
بفتح الفوقية اي لا يصح ان تكون ضحية عند احد بعدك واما
تجزي الثني والثنية من المعز وتجزي الجذع والجذعة من
الضان انتهى المراد وما ذكره في سن الجذع والجذعة من المعز
وعدم الاجزاء غير ابي بردة لا يوافق المعتمد في مذهبنا
قلت مفاد كلام الشيخ بهرام ان جذعة ابي بردة كان سنها
دون سنة فانه قال في المدونة ولا تجزي ما دون الثنية
من الانعام والضحايا والهدي الا الضان فان جذعها يجزي انتهى
وذكر ما فيه من مسلم قال ابو بردة بن دينار عندي جذعة من
المعز هي خير من مسنة فقال عليه السلام اذبحها ولن تجزي
احدا بعدك انتهى المراد منه وقوله ابن دينار تصحيف مما تقدم
ص عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
وحاضت بسرف فقال ان عرضت لك مكة وهي تبكي فقال مالك
انفست قالت نعم فقال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم
فاقضي ما يقضي الحاج غير انك لا تطوفي بالبيت فما زالت
ايت بلحم بقر فقلت ما هذا فقالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ازواجه بالبقر ش قوله بسرف بفتح السين المهملة
وكسر الراء موضع خارج مكة قوله انفست بفتح النون وكسر
الفاء وضبطه الاصيلي بضم النون وكسر الفاء اي حضت وقيل
بالفتح الحيض وبالضم والكساد النفاس قاله قيس قلت
والذي ذكره غير واحد من شراح الخليل انه يقال نفست
المراة بفتح اوله وضمه اذا حصل لها النفاس وفي الحيض بالضم

ليس الامع كسر تائيه وفيها انثى والحيض لغة السيلان من قولهم
حاض الوادي اذا سال وقيل الاجتماع لاجتماع الدم ومنه
الحوض لاجتماع الماء فيه ورد بان الحوض واوي وهذا يائي
والحيض والمحيض مصدر ان حاضت فهي حائض وحائضة
وقيل يقال حائض وطاهر وطالق اذا اريد الحالة المستمرة
وبلا هاء اذا اريد الحال مرو والحيض بالفتح المرة وهل اول من امحنت
به حوى لاعانتها آدم على اكل الشجرة عقوبة لها او اقر في بنانها
او بكسر فسكون شجرة الحنظل او لما قبتها الحية بسلب قوائمها اول
او اول المحن المتحن به نساء بني اسرائيل بالشجرة من احد هذين اقوال
قوله كتبه الله على العباد قال ابن دقيق العيد عليه السلام تسلية لها
غير ان لا تطوفي بالبيت اي لانه لا يصح الطواف الا بطهارة
كالصلاة ثم قيل يصح بعد انقطاع الدم من غير غسل
الحيضة لكن يجب عليها بدنة الغاية بل كل ولا في قوله اذا لا تطوفي
زايده ص عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض
السنة اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة سرد والقعده
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان
اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى
قال فاي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا
بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال
واعراضكم

واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في
شهركم هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا
بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد
الغايب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض
من سمعه فكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت مرتين ص قوله قد استدار
السين فيه ليست للطلب وهو بمعنى دار يقال دار الشيء
يدور اي طاف به حتى انتهى الى موضع ابتدا به اي رجعت
شهوره الى ما كانت عليه من حرمتها وغيرها كما قال تعالى
ان عدة الشهور عند الله الاية وبطل ما كانت عليه الجاهلية من
تاخير حرمة شهر من الاشهر الحرم الى غيره وهو النساء قال
في نهاية النساء بالضم وسكون السين المهملة التاخير
الذي ذكره الله في كتابه من تلك حروب قاد المحرم مثلا
وهم محاربون شق عليهم ترك ذلك يحلونه ويحرمون صفرا ثم
يتحلونه من شهر آخر الى آخر وقال في الكشاف النسي تاخير حرمة
شهر الى شهر آخر كانوا يحلون الشهر الحرام اي حيث احتاجوا
الى ذلك ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر
الحرم فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر اوار بعة عشر انتهى قال
زاده وفي الشهور في قوله تعالى انما النسي اي تاخير حرمة الشهر الى
البيضاوي في قوله تعالى انما النسي اي تاخير حرمة الشهر الى
اي شهر آخر كانوا اذا احتاجوا شهر حرام وهم محاربون احلوه وحرموا
مكانه شهرا آخر حتى رفضوا خصوص الاشهر واعتبروا مجرد
العدد زاده في الكشاف تحريم ما احل الله وتحليل ما حرمه فهو
كفر اخر ضموه الى كفرهم انتهى وبطل ايضا ما كانت عليه الجاهلية

مكة بسبب ذكر ان المشركين يحجون ويطوفون بالبيت
عراة فاخر الحج حتى نبذ الى كل ذي عهد عهده وذكره
في السنة التاسعة ثم حج في العاشرة بعد امحا رسوم
الشرك كذا في البحر العميق قال الخميس
مغرا اضافة اليه لانهم كانوا يحافظون عليه وخرمه اشد
من محافظة سائر العرب عليه ووصفه بالذي يجيء حادي
وثمانين تاليه او ازالة للريب الحادث فيه من النسي فقوله
اي ظهر هذا قال البيضاوي يريد بذلك ان كلا من رجب
الظهر وتقريرها في نفوسهم ليبنى عليها ما اراد تقريره وقوله
الله ورسوله اعلم امر اقاه للادب وعذرا عن التقدم بين يدي
الله وتوقف فيما لا يعلم الغرض عن السؤال عند قوله
البيت البلدة يسمون اللام وهي مكة التي جعلها الله تعالى
حرما فايده تجب معه عليه الصلاة والسلام في حجة
الوداع تسعون الفا وقال مائة الف واربعة عشر الفا ويقال
اكثر كما حكاه البيهقي وكانت الوقفة يوم الجمعة ونساه صلى الله
عليه وسلم كملهن معه في الهوادج ذكره صاحب الجنس وفي
نظم سيرة العراقي انهن كانوا اثنا عشر الفا قيل كانوا اربعين الفا وضعفها وزيد ضعفا
واشاره في قوله الى الفيء الحديث
والشهر لا يخص بالاربعة الحرم وظهر
الحرام اربعون الفا وتسع
فقوله وظهر بعين مع النبي صلى الله عليه وسلم وقوله عن دين اي الفريقين
المذكورين في قصة ثبوء وحجة الوداع اي مقدارها وهو مائة
وعشرة الاف وقوله ينضب بكسر النون وتشديد الضاد المعجمة
اي تنسر فايده قال ابن عرفة ونقل الاصوليون اجماع

في انهم كانوا يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي
الحجة عامين ثم حجوا في المحرم عامين ثم حجوا في صفر
عامين وهكذا فوافقت حجة ابي بكر وكانت في سنة
تسع من الهجرة السنة الثانية من حجتي ذي القعدة
ثم حج النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر من الهجرة فوافق
الحج وهو ذو الحجة فوقف بعرفة اليوم التاسع وخطب
في اليوم العاشر بمنى واعلمهم ان شهور السنة اثنا عشر
باستدارة الزمان وعاد الامر الى ما وضع الله عليه حساب
الاشهر يوم خلق السموات والارض كما قال تعالى ان
عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم
خلق السموات والارض الاية قاله التلمساني عن مجاهد
قال الزركشي التي هو ما كانوا قد ابتدعوه فانهم كانوا
يديرون الحج كل سنة شهرا فاذا حجوا في هذه السنة في ذي
الحجة حجوا في السنة الثانية في المحرم وهلم الى ان ينتهي
الدور الى ذي الحجة وكانت تلك السنة التي حج فيها عليه الصلاة
والسلام في ذي الحجة على ما اقتضاه دورهم فقد ري الله نبيه
صلى الله عليه وسلم الى اصل شرعه وحماه من بدائع الجاهلية انتهى
وقال السهيلي لا ينبغي ان يضاف اليه على الحقيقة انه
حجة الوداع وان حج مع الناس اذ ذاك لانه كان بمكة فلم
يكن ذلك الحج على سنة الحج لانه صلى الله عليه وسلم كان معلوما
عند امره وكان الحج منقولا عن وقته وقد ذكر ان اهل الجاهلية
كانوا ينقلون الحج عن حساب السنة الى غيره
ويؤخرونه في كل سنة احدى عشر يوما وقد كان عليه
الصلاة والسلام اراد ان يحج مقفلا من تبوك بعد فتح
مكة

الملا على حفظ الاديان والنفوس والعقول والاعراض
والاموال وذكر بعضهم الانساب عوض الاموال ونحوه
في ابن عبد السلام والتوضيح قال الشيخ محلو لو ما ذكره من
الخلاف في الحاق الانساب لم اره ثم يرجع اليه من اهل
الاصول والمتعارف بينهم ما تقدم من الكلام في الحاق
الاعراض انتهى ص عن علي رضي الله عنه انه اتي على باب
الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب
وهو قائم وانى رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني
فعلت قوله اتى بضم الهمزة مبنيا للمفعول والمراد
بالرحبة رحبة الكوفة وفي الترمذي عنه عليه الصلاة والسلام
نهى ان يشرب قائما او قاعدا وروى مسلم عن الشعبي عن ابن عباس
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بزمزم فاستقنا فاتيته بدلو
من ماء زمزم فشرب به وهو قائم وقال ابن عمر انا قائما
قائما واشرب قائما وقال ايضا لنا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم نشرب ونحن قيام ونأكل ونحن نمشي قال القرافي
في شرح الجلاب عند البخاري انه عليه السلام شرب قائما
قائما من ماء زمزم وكان عمر وعثمان وعلي يشربون قائما قائما
الباجي وعليه جماعة الفقهاء ولا خلاف في جواز الاكل قائما
فيقاس عليه الشرب وكان سعد ابن ابي وقاص وعائشة
يشربان قائمين ولا يريان به باسا قلت لكن في سنن البيهقي
من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما
قال قتادة قلنا والاكل قال ذاك اشر واخبث وفيه ايضا
من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يشربن احدكم قائما فمن نسي فليستقئ وفي رواية لو
يعلم

هل الاولى يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء رواها مسلم قال
القرافي قال النخعي كانوا يكرهون الشرب قائما للاخبار
قال البيهقي وهذا النهي الذي ورد فيما ذكرنا من الاخبار اما نهي
تنزيه او تحريم صار منسوخا بما رواه مسلم عن الشعبي عن
ابن عباس وبما في البخاري وغيره وقال الشوكاني الصواب حمل
النهي على كراهة التنزيه وشربه عليه السلام قائما لبيان الجواز
فلا اشكال ولا تعارض وهذا الذي ذكره يتعين المصير اليه
واما من زعم نسخا وغيره فقد غلط غلطا فاحشا وكيف
يصار الى النسخ مع امكان الجمع بين الاحاديث لو ثبت التاريخ
وانى له بذلك وان قدر الشرب قائما مكروه فكيف بفعله
عليه السلام فالجواب انه فعله لبيان الجواز لا يكون مكروها
لم يجب عليه عليه السلام البيان فلا يكون مكروها والامر
في قوله فليستق محمول على الندب وكان الشرب جالسا
ولكنه اكثر اكلا وانسب للحافظ ابن حجر
اذا رمت شربا فاعدل تفز بسنة مفوتة اهل الحجاز
وقد صح انه شرب قائما ولكنه لبيان الجواز
والشرب قائما فاته على بدرة منها انه لا يحصل الري التام به
ولا يستمرئ الطعام حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويترل
بسرعة الى المعدة فتخشى منه ان يبرد حرارتها ويسرع
النفوذ الى البدن فيضر الشاب واما ذا فعله نادرا او لحاجة
على هذا بالعادة فان العادة طبع ثان ولها حكم اخر وهي
بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء قال ابن القيم وقال
الحافظ السيوطي الحكمة في النهي عن الشرب قائما انه يورث
داء في الجوف انتهى وقدم ما للقرافي عن النخعي

الخطب والمكاتبات اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وتستعمل منثورة ومنظومة تارة
والواو وباحدها واختلف في اول من نطق بها فقيل داود عليه الصلاة
والسلام وهل هي فصل الخطاب الذي اوتيه او هو البينة على المدعى واليمين
على من انكر وعزى بعضهم القول الاول للشاوجي وقال وليس عليه
الاكثر وقيل اول من قالها قصي بن لوي وقيل يعرب كما مر وله فلما
كان الحديث الخ الحديث ويراد به الخبر على الصحيح ما اضيف الى النبي صلى الله
عليه وسلم قيلا او الى صحابي او الى دونه فعلا او تقديرا او ضعفه
ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية ودراية قال الكرماني هو علم يعرف به
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله وموضوعه ذات
النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي وغايته الفوز بسعادة
الدارين وقال شيخ الاسلام في رسالته المسماة بالدر كوالتنظم غايته
الصون عن الخلل في نقله واما علم الحديث دراية وهو المراد عند
الاطلاق فهو علم يعرف به احوال الراوي والمروي من حيث القبول
والرد وموضوعه الراوي والمروي من حيث ذلك وغايته معرفة
ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائل ما يذكر في كتبه من المقاصد
انتهى قوله من اقرب الوسائل قال في الصباح وسلمت الى
الله الخ اسلمت امري لله خضعت وتقربت وهذا الخلق
الوسيلة وهي ما يتقرب به الى الغير يقال وسل اليه كذا انتهى قوله
بمقتضى الاثار جمع اثر وهو الحديث غير المرفوع وقد يطلق على
المرفوع على غير وجه التغليب واما على وجه التغليب فكثير
قوله ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتي حديثا واحدا
كان له اجر احد وسبعين نبيا صديقا قال ابن حجر في شرح الاربعين
هذا

هذا حديث موضوع وعن علي بن ابي طالب وعبد الله بن مسعود
ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس وانس بن
مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي الله عنهم من طرق
كثيرة بروايات متنوعات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها بعثه الله
يوم القيمة في زمرة العلماء والفقهاء والمراد بمن حفظ من
نقل وان لم يحفظ اللفظ ولا عرف المعنى اذ به يحصل انتفاع
المسلمين خلافا لمن حفظ ما لم ينقل التهم قاله النووي قال
واتفقت الحفاظ على ان الحديث ضعيف وان كثرت طرقه ولا يرد على كلام النووي هذا ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات
لانه تساهل منه والصواب انه ضعيف لا موضوع فان قلت
مسلما عليه وضعه كلنه شديد الضعف والحديث اذا اشتد
ضعفه لا يعمل به ولا في الفضايل كما قاله السبكي وغيره وحينئذ
فكيف عمل جمع من الايمة اتفعوا انفسهم في تخريج الاربعينات
اعتمادا عليه قلت لانسلم انه شديد الضعف لانه الذي لا يخلو
طريق منه عن كذاب او متهم بالكذب وهذا ليس كذلك
كما دل عليه كلام الايمة ولئن سلمنا ذلك فلم يعتقد واو ذلك
عليه بل على ما سنذكره من الاحاديث الصحيحة منها
قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغايب اخرجه
الشيخان في صحيحيهما وقوله نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها
واداها كما سمعها رواه الترمذي وقال حسن صحيح وابن
حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وقال حسن صحيح على
شرط الشيخين ونضر بتخفيف الضاد المعجمة وتشديدها
بمعنى وعليه جرى الرويايني في شرحه على وبتشديدها
قاله النووي وهو الاكثر وفيه انضر من النضارة وهي الخضرة

ما نصه وفيه ان صحا فلا
بمعناه وهو ما صور

نهى عليه الصلاة والسلام عن الشرب من ثلمة القدح وان ينفخ
في الشراب والثلمة بضم المثلثة الكسر منصوص في معناه
الاكل من موضع الكسر منه وانما نهى عن ذلك لانه ربما يتصبب
منه على ثوبه فيبرد منه وكذا الطعام وقيل لانه موضع
الشيطان واما نهيه عن النفخ في الشراب فقد روى
البزار عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام
والشراب وفي هذا كراهة النفخ في الطعام ليبرد بل يدفع
يده منه ويصبر حتى يبرد بنفسه اكله انتهى عن ابي هريرة
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقا والقربة
وان يمنع الرجل جاره ان يغرز خشبة في جداره اي السقا الكسا
جلد السخلة وقال في مختصر النهاية والسقا ظرف اما
من الجلد حين استقيته انتهى قال الخطابي وانما كره
الشرب من فم السقا لاحتمال ان يكون فيه اذى فيدخل
جوفه لعدم رؤيته فاستحب له ان يشرب في اناء يتبين ما فيه
واخرج البيهقي في سننه عن ابي سعيد الخدري قال لقد
شرب رجل من في السقا فانسلخ في بطنه جان فتهى رسول الله
عن ذلك وفي اسناده اسماعيل المكي قال البيهقي فيه ضعف
ورويه البيهقي من عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان
يشرب من في السقا وقال انه يسكنه قال البيهقي هكذا
روي مرسلا ووصله الحاكم عن عروة عن عائشة قال البيهقي
واما الذي روي في الرخصة في ذلك فاخبار الا انها اصح اسنادا
منها وقد حمله بعض اهل العلم على ما لو كان معلقا لا يدخله هوام
الارض انتهى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته فسددوا
وقاربوا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد
خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب ش قوله لن يدخل احدا
عمله الجنة استشكل بقوله تعالى وتلك الجنة اورثتموها
بما كنتم تعملون واجيب بان محل الاية على ان الجنة
المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة وتتفاوت الاعمال
فان قلت قوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في ان دخول الجنة
ايضا بالاعمال واجيب بانه لفظ مجمل بينته الحديث والتقدير
ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد اصل
الدخول او المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة ربكم وتفضله
عليكم ثم ان نوال منازل الجنة برحمته فكذا اصل دخولها حيث
الهم العاملين ما نالوا به ذلك ولا يخلو شيء ش مجازاته لعباده
من رحمته وفضله لا اله الا هو له الحمد قاله الشارح قلت ودفع
بعضهم ما بين الحديث والقرآن من المخالف ظاهر اباء البالبدل
قوله الا ان يتغمدني الله برحمته وفي رواية بفضل ورحمة ومعنى
يتغمدني يلبسني ويسترني برحمته ملخوذ من غمدت السيف
والسته غمدا وغمدته قوله فسددوا اي اقصدوا الاسداد اي
الصواب قوله قاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة ليلا
يفضي بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا وقد جاء في الحديث
اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال العمل
الى الله ادومه وان قل وهمزة اكلفوا همزة وصل والميم مفتوحة
اذهو من باب علم يقال كلفت بالشيء اكلف به اذا ولعت به
واحببته قوله حتى تملوا هو بفتح الميم كالذي قبله والملل

استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله
تعالى فاطلق عليه مجازا على جهة المقابلة اللفظية لقوله تعا
وجزاء سيئة سيئة مثلها ونظايره والمعنى لا يمل من الثواب
اي لا يقطع ثوابه حتى تملوا من العمل وقد جاء في بعض الطرق نحو
هذا التفسير قال المازري ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير
لا تملون فتفني عنه الملل واثبته الله وقال غيره وقيل حتى
بمعنى حتى والاول اظهر والمعنى واجروا على القواعد وفي الحديث
احب الاعمال الى الله ادومها وان قل قاله في الجامع قال في حاشيته
قال الدميري معنى حتى قال ابن العربي المحبة من الله تعلق الارادة
بالثواب اي اكثر الاعمال ثوابا ادومها قال النووي يدوام القليل
تتيسر الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص والاقبال على الله عز وجل
بخلاف الكثير الشاق المنقطع اذ ينمو القليل الدائم بحيث يزيد
على الكثير المنقطع اضعافا كثيرة وفي حديث ايضا ايها الناس
عليكم بالقصد فان الله لا يمل حتى تملوا والقصد هنا الوسط
المعتدل الذي لا يميل احد الطرفين الى احد الطرفين الافراط
والتفريط وسبب هذا الحديث كما في ابن ماجة عن جابر بن
عبد الله قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يصلي على
صخرة فاتخذها صيرة فقال عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى
يملوا وكان يصلي على حاله فقام فجمع يديه ثم قال ايها الناس عليكم بالقصد قالها ثلاثا
انتهى قوله لا يتمنين احدكم الموت الخ وفي رواية لا يتمنى
احدكم الموت بحذف النون والتحتية للنهي وفي رواية هما
لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان يأتيه فيه في النهي
عن ذكره بين القصد والنطق به وعلة النهي عنه ذكروان في
طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض ومرادهم للقدر وان
كانت الاجال لا تزيد ولا تنقص قال النووي في الحديث التصريح
بكراهة

بكراهة تمني الموت لضر نزل به فاقة او محنة وعدو
ونحوه من مشاق الدنيا اما اذا خاف ضرا او فتنة في دينه
فلا كراهة فيه لهذا الحديث وقد فعله خلائق من السلف
لورعه وفيه ان من حلف وبر على الله ومنى الموت لم تزل
قلت ظاهر الحديث المنع مطلقا لكن الاولى
قاله الطيبي لا باس به اذا وقع به التمني ليكون عونا له على
ترك التمني قوله اما محسنا الخ اي اما ان يكون ونحوه وقع في رواية احمد
وهي واضحة قوله يستعتب اي يسترضى الله بالاقلاع والاستغفار
والاستعتاب طلب الاعتاب والمسيرة للازم اي يطلب ازالة
العتاب يقال عاتبته اي لمته واعتبته اي ازلت عتابه
ما معنى الفاء للقياس اذا الاستعتاب انما يبنى ضمنا على الاساءة لا
لامن المزيد انتهى تمت القاهرة العظمى رضي الله عنه فقد اسبغ عليه رضاه وتمام النعمة دخول الجنة
والفوز من النار فان قلت النظر الى وجه الله في الجنة فوق
هذا قلت يجاب بان تمام النعمة مقول بالتشكيك واما
قول الزمخشري في قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة
فقد فاز ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله والعقاب
السرمد وقيل رضوان الله والنعيم المخلد انتهى فهو مبني
على مذهبه انه تعالى لا يرى ادامة الطاعة تزيد في
الرزق وافتحام المعصية تنقص لحديث ان الرجل ليحرم الرزق
بالذنب يصيبه ما قل عمل بر من قلب زاهد ولا كثر عمل بر من
قلب راغب لان الاول اخلاله سالمة من الرياء والثاني
موجباته الرياء بخلاف الثاني وقال ابو عبد الله القرشي رضي
الله عنه شكى بعض الناس لرجل من الصالحين انه يعمل

اعمال السوء لا يجد حلاوة في قلبه فقال لان عندك بنت
ابليس وهي الدنيا ولا بد للاب ان يزور ابنته في بيتها
وهو قلبك ولا يوثر ذلك الا الفساد وقال سهل بن عبد الله
الراهل مؤاب العلماء والعباد وقد ورد الناس هلكى الا
العلماء والعلماء هلكى الا العاملون والعاملون هلكى الا
المخلصون والمخلصون على خطر عظيم فاخلاص يدخله
العجب بخلاف الطمع لانه يتعلق بغير الله في شيء من اعراض الدنيا
طمع والطمع التعلق بغير الله في شيء من اعراض الدنيا
وهو يجتمع الذل والاهانة ولا يحصل للمرء منه ان يذل نفسه وقال
ابو يعقوب [illegible] قيل للطمع من ابوك قال الشك في المقدور
[illegible] قال التساب الذل ولو قيل له ما
ما تتواه ويظهر من الطمع من الخلق ولو يظهر الطامع فيهم
لتبعه الحرمان كلهم والا الناس منهم ورفع الله عنهم قال
وعلي بن ابي وقدم علي بن ابي طالب رضي الله عنه البصرة
فدخل طاحونها فوجد القطاني يقصون فاقامهم حتى جا
الى الحسن البصري وقال يا فقيه ابني سائلك عن امر فان اجبتني
فيه بقينك والا فينك قال افعل فسأله وكان قد ان
عليه سبعا وعشرين يوما فقال الحسن سل عما شئت فقال ما ملاك
الدين قال الورع قال فما فساد الدين قال الطمع قال العلس
فيكم من يتكلم على الناس وسمعت شيخنا يقول صاحب الطمع
لا ينتفع ابدا الان حروفه كلها محروقة قلت تقدم الان في كلامه
في التنوير ذكر الورع في مقابلة الطمع وكذلك في جواب الحسن رضي الله
عنه لما سأله مستخبرا اعني صلاح الدين وفساده في الكلام
الذي حكاه عنهما ولا شك ان الورع الظاهر لعامة الناس هو
ترك

ترك الشبهات والتحرج من اقتحام المشكلات لا يقابل
الطمع كل المقابلة وقد ذكرنا الطمع ما هو وانما يقابله
ورع صحة وهو عتد مع حجة اليقين وكمال التعلق برب
الطمأنينة ووجود السكون اليه وعكوف الهم عليه وطمأنينة
القلب به ولا يكون له ركون الى غيره ولا انتساب الى خلق الله
فهذا هو الورع الذي يقابله الطمع من الشفاء فلا شفاء شربة
عسل وشرطة محجم وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع الحديث
قوله شربة عسل اي لانها تسهل الاخلاط الكلغمية
قوله وشرطة محجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم
والمراد بها ما شرط به موضع الحجامة وشرطة المحجم بتشديد الراء
الذي هو اعظم الاخلاط عند هيجانه ويحصل بها تسريد المزاج
قوله وكية نار وفي رواية وكيته بنار وستعمل هذا الذي لا
تحسم مادته الا به واخر الدواء الكي قوله وانهى بفتح الهمزة
والهاء اي تنزيه عن الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر
العظيم ولانهم كانوا يرون انه حسم الداء بطبعه فيبادرون
اليه قبل حصول الاضطرار اليه فنهى عنه لذلك قوله في
الحديث اي رفعه ابن عباس وهذا مع قوله وانهى امتي
يدل على ان الحديث مرفوع وليس موقوفا على ابن عباس
عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قال ابن عباس
شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز قوله
شفاء من كل داء عام يراد به الخصوص اي كل داء حار من
الرطوبة والبرودة فهو البلغم لانه اي الشونيز حار يابس واجوده
الرازي قال قيس وقد قال ائمة الطب كما ان البيطار ان طبخ
الحبة السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ نافعة من جميع الربع

والبلغم مفتحة السدد محققة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت
بالعسل وشربت بالماء البارد اذابت الحصاة واخرجت البول والطمث
واذا نقع منها سبع حبات في لبن امراة وسعط بها صاحب
البرقان افادته واذا سحق وزن مثقال افاد من ضيق النفس
النهجي وقال في بعض كتب الطب وتنفع من الزكام البارد
وخصوصا مقلوة اجمع لاوجرة كتان ويطلع على صبيحته من
به صداع بارد ويقتل الديدان لو طلي على الصدر ودخانه يهرب
منه الهوام تنبيه من قد مناه مني ان قوله في كل داء
عام اريد به الخصوص ذكره بعض الشراح وقال ابن ابي جمرة
خص ناس عموم هذا الحديث ورده ابو الطيب ومراد علي عالبا
انما هو على التجربة التي بناوها على ظن غالب فتصديق ما لا يطلع
عنى الطوبخي باولى بالاتباع انتهى وقال في اللواقح يحتمل ارادة العموم
منه بان يكون شفا الجميع لكن بشرط تركيبه مع غيره ولا يحذور
فيه بل يجب ارادة العموم لان الاستثناء معيار العموم النهي
والشونيز بفتح اوله قاله القابسي وقال القرطبي بالضم واوله وقيل
بالفتح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاعدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من
الاسد هذا الحديث ذكره البخاري في باب الجذام وفي
الجامع لاعدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا غول لا عن جابر
ومعنى لاعدوى اي لاسراية لمرض عن صاحبه الى غيره
ولا طيرة بكسر الطاء وفتح التحتية وقد تسكن من التطير وهو
وهو التشاؤم بالطير كانوا يتشاءمون بها فقصدهم عن مقاصدهم
واصل التطير انه كانوا في الجاهلية يعتمدون على التطير فاذا
خرج احدهم لامر فاذا راى الطير طار يمينا تيمن به واستمر واذا
راه طار يسرة تشاءم به ورجع وربما كان احدهم يهيج
يطير فيعتمد وهذا فجا الشرع بالنهي عن ذلك قوله ولا هامة
بتخفيف

بتخفيف الميم على المشهور طير الليل وهو الصدي وروي
سلم وغيره انه عليه السلام قال لا صفر ولا هامة
وفيه تاويلات احدها ان العرب كانت تتشاءم بالهامة
وهي هذا الطائر المعروف من طير الليل وقيل البومة كانوا
يتشاءمون بها فاذا نزلت في بيت احد يقولون نعت
الميت نفسه او احد اهله هذا تفسير مالك بن انس
والثاني ان العرب كانت تعتقد ان روح القتيل الذي
لم يوخذ بثاره تصير هامة فتقف عند قبره وتقول
اسقوني من دم قاتلي فاذا اخذ بثاره طارت وقيل كانت
العرب تزعم ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة ويسمونها الصدي
وهذا تفسير اكثر العلماء وهو المشهور ويجوز ان يكون المراد
النهي عنها جميعا وانه عليه السلام نهى عنها وروى ابو نعيم في
الحلية عن ابن مسعود قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند
عمر بن الخطاب وقال كعب يا امير المومنين الا اخبرك باعجب شيء
قرانه في كتب الانبياء ان هامة جات الى سليمان بن داود فقالت
السلام عليك يا نبي الله قال وعليك السلام يا هامة اخبريني
كيف لا تاكلين من الزرع قال يا نبي الله ان آدم اخرج من الجنة
بسببه قال فكيف لا تشربين الماء قالت انه غرق فيه قوم نوح
فمن اجله لا اشرب به قال لها سليمان كيف تركت الخراب
قالت لان الخراب ميراث الله فانا اسكن ميراث الله قال تعالى
وكم اهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من
بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين فالدنيا ميراث الله كلها
سليمان فما تقولين اذا جلست خربة قالت اقول ابن الذين
يبتغون الدنيا ويستعمرون فيها فقال فما صياحك قالت اطرادا
لها قالت اقول ويل لبني ادم كيف يناموا وامامهم البرايد

مكرر

اخبرك

قال في باب لا تخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم بني آدم.
لانفسهم قال فاخبرني ما تقولين في صيامك قالت اقول
تزود وإياك غافلين وتهيئوا السفر كم سبحان خالق النور فقال سليمان
ليس في الطيور طير انتن لابن آدم واشوه عليه من الهامة وما
في قلوب الجهال ابغض منها اتبي قوله ولا اغول قال النووي
كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين
يتراءى للناس ويتغولون تغولا اي يتلونون تلونا فيضلونهم عن الطريق
فابطل عليه السلام ذلك وقال لا اغون ليس المراد من الحديث نفي
وجود الغول وانما نفى تشكلها بالصور المختلفة واعتقادها
وفي حديث لا اغول ولكني السعالي قال العلماء هي سحرة الجن
اي لكن في الجن سحرة لهم تلبس وتخييل وفي حديث اخر اذا
تغولت الغيلان فبادروا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله
وكل يدل على وجودها وقد راى الغول جماعة من الصحابة
منهم عمر بن الخطاب قبل اسلامه فضربها بالسيف وقد روى
ابو الشيخ في العظمة انه عليه السلام سئل عن الغيلان فقال هي
شجرة الجن وفي بعض انه سلك طريقا بعد ما نهى عن سلوكها
لان فيها غولا فرأى امراة على سرير عليها ثياب معصفرة و
قناديل فدعتني قال فاخذت في قراءة يس فطفئت قناديلها
وهي تقول ياعبد اسم ما سمعت بي قسمت منه فلا يصيبك شيء
من خوف او طلب سلطان او عدو الا قرأتم يس فانه يرفع عنكم
بها وقوله وفر من المجذوم قال في القاموس سل سلا بدأ علة
تحدث من انتشار السوداء في البدن فتغير مزاج الاعضاء وهيئتها
وربما انتهى الجميع اكل الاعضاء وسقوطها وقال وقها وقاه
علة تحدث منها العضو يسود ثم ينقطع او بثنا ترقان في
وفر من المجذوم فرارك من الاسد يخالف لاعدوى ولا

الكارع

الكارع المجذوم وقال بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه لان المراد به
لا عدوى ان الشيء لا يعدي بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده
من الامراض تعدي بطبعها واكل المجذوم ليبين لهم ان الله هو
الذي يمرض ويشفي ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين لهم ان احدا
من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها تقضي الى مسبباتها وقد
يتخلف ذلك عن مسببه واشار السيوطي الى هذا وغيره فقال
لا تعارض بينهما فان النفي العدوى بالطبع والامر بالقدر لان الله
اجرى العادة بان الاعداء عند المخالطة اوليلا يتعرض للمخالط
بشيء بالقدر فيظن انه عدوى فيقع في الشر او ليلا يخيل
للمجذوم كسر خاطره برؤيته الصحيح اولا عدوى عام خاص بقوله
في الخبر الذي اعتمده علي السنة قول الشاعر
الجود والغول والعنقاء ثالثها اسما اتى لك توجد ولم تكن
وقال الصفدي الحلي
الا ايها بني الزمان وما بهم خل وفي للشدائد اصطفي
اقتصان المستحيل ثلاثة الغول والعنقاء والخل الوفي
وقال ابو عبيد في الامثال من امثالهم طارت به العنقاء والخليل
سميت عنقا لانه كان في عنقها بياض كالطوق وقال ابو البقاء
العكبري في شرح المقامات كانه يراد اطول البرى جبلا مما علم
قال سميت به طيور كبيرة منها العنقاء وهي عظيمة الخلق
ابو عبيد الانصاب وفيها من كل حيوان شبه من
الحيوان الطير وكانت تاتي هذا الجبل في السنة مرة فتلتقط
طيرا فجاعت في بعض السنين واعوزها الطير فانقضت
على صبي فذهبت به ثم ذهبت بجارية فشكوا ذلك الى نبيهم
فسئلها في زمن الفترة فدعى عليها فهلكت وقطع
نسلها وفي ربيع الابرار عن ابن عباس خلق الله في زمان موسى

عليه السلام طايرا اسمها العنقا لها اربعة اجنحة من كل جانب
ووجهها كوجه انسان واعطاها من كل شيء وخلق لها ذكرا
مثلها واوحى اليه اني خلقت طايرين عجيبين وجعلت رزقها
في الوحوش التي حولي بعت المغدي فتناسلا وكثر نسلها
فلما توفي موسى عليه السلام انتقلت فوقعت بنجد والحجاز فلم
تزل تاكل الوحوش وتخطف الصبيان الى بعث الله خالد
ابن سنان العبسي قبل النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا اليه فدعى
عليها فانقطع نسلها وانقرضت وقال القزويني في عجايب
المخلوقات العنقا اعظم الطير جثة واكبره كانت تخطف
الفيل في قديم الزمان بين المخالب فتاد وامنه الى يسلب يوما
عروسا بحليها فدعى عليه حنظلة النبي عليه السلام فذهب
الله به الى بعض جزاير البحر المحيط تحت خط الاستوى
وهي جزيرة لا يصل اليها الناس الفهي ص عن ابي حنيفة قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال جا بعنزة فركزها ثم اقام
الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة مشمرا
فصلى ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب يمرون بين
يديه ورا العنزة ش ابو حنيفة بضم الحاء وفتح الحا المهملة
واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه قوله رايت هكذا لابي
ذر عن الكشميهني وفي رواية غيره فرايت بالفا معطوف
على مقدر قوله بعنزة بفتح العين والنون والزاي اصلها
من العصا ودون الرمح فيها نج قوله فركزها اي غرزها
قوله حلة بضم الحا وتشديد اللام ازار ورداء برد او غيره
ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل
وحلال قوله مشمرا اي مشمرا اسفل نعله عن ساقيه فالنهي
عن كف الاثواب محله في غير ذيل الازار وفي الحديث لو يعلم المار
بين

يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له
من ان يمر بين يديه قال في رواية ابي النضر لا ادري
اربعين يوما او شهرا او سنة وجا تفسيره من طريق
البزار اربعين خريفا قال في النهاية الخريف الزمان المعروف
من فصول السنة كالصيف والشتا ويريد بها اربعين سنة
اذ لا يكون في السنة الا مرة واحدة واذا انقضى اربعون خريفا
فقد مضت اربعون سنة ولا يكفي في السترة الخط وقد
نظرت امة بالمدينة لابن جريج وقد خط خطا وصلى اليه فقالت
واعجبا لهذا الشيخ وجهله بالسنة فاشار اليها ان قفي
فلما قضى صلاته قال ما رايت من جهلي فقالت الذي خط
خطا تتقي اليه وقد حدثني مولاتي عن امها عن ام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخط باطلا لان العبد اذا كبر تكبيرة
الاحرام سدت ما بين السما والارض فنسالها ان تقف به ملوكتها
ففعلت فاخذته بذكره وقالت اتجهل هذا وانت من على المدينة
فقالت عنده كنا خلت الدنيا رفسرت غير مسود ومن الشقا تفرده بالسودد
ص عن عقبة بن عامر انه قال اهدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا
شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين ص فروج بفتح
القاف وضم الراء مشددة بعدها واو فجيم حرير بالاضافة للفروج
والفروج القبا الذي من خلفه بضم الشين وفتح القاف قال في
القاموس الفروج قبا شق من خلفه وفي الحديث النهي عن لبس
الحرير وقد ورد ايضا في لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
وفي الحديث ايضا من شرب مسكرا في الدنيا ثم لم يتب منها لم يشربها
في الاخرة قال القرطبي نقول بظاهره وهو ان يحرم ذلك
وان دخل الجنة اذا لم يتب لا يستحق الذي اخر له في الاخرة

وارتكاب ما حرم عليه في الدنيا وقد اخرج الطيالسي بسند
صحيح وابن حبان والحاكم عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في
الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه قال هذا لفظ مسلم
ان كان كله مرفوعا وان كانت الجملة الاخيرة مدرجة من
كلام الراوي فهو اعرف بالحديث ومثله لا يقال من قبل
الراي وقيل ان المراد انه لم يلبسه وقت تعذيبه وقد
يلبسه اذ حرمانه منه في الجنة عقوبة والجنة ليست بدار
عقوبة قال القرطبي هذا ضعيف يرده حديث ابي سعيد
والجواب عما ذكر انه لا يشتهي ذلك مما لا يشتهي منزلة
منه هو ارفع منه فلا يكون ذلك في حقه عقوبة ص
عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ش وقال
في الفتح قال القرطبي المعنى انه لا يجوز للرجال التشبه بالنساء
في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس قلت
وكذا في الكلام والمشي لكن لا يخفى ان هيئة اللباس تختلف
بالاختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يختلف زي رجالهم
من نسائهم في اللبس لكن يمتاز النساء بالاذيال والاستار
وقد ورد في الحديث لعن الله الرجل يلبس لبسة المراة
والمراة تلبس لبسة الرجل وفيه كما قال النووي تحريم
تشبه الرجل بالنساء وعكسه لانه اذا حرم في اللباس
ففي الحركات والسكنات والتصنع بالاعضاء والامشاط
اولى بالتحريم والقبح ثم ان ذم التشبه بالكلام والمشي ممن تعمد
ذلك واما من كان فيه من اصل خلقته فانما يؤمر بتكلف
تركه

تركه والادمان على ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادى
ذلك ودخله الزهو ولا سيما ان وجد من نفسه ما يدل على
الرضا بهوا ما اطلاق من اطلق كالنووي ان المخنث الخلقي
لا يتجه عليه اللوم فمحمول على ما اذا لم يقدر على تركه بعد
مخالجة تركه اما من قدر على تركه بذلك كما ذكر بالتدريج
ولو بالتدريج ولم يفعل فاللوم لاحق له ص عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة متفق في البخاري ايضا عن ابن مسعود
لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات
للحسن المغيرات خلق الله مالي لا العن من لعنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله انتهى قوله الواشمات جمع
واشمة وهي التي تطلب الوشم وهو حرام والوشم ان تغرز زائدة
ونحوها في الجلد حتى يخرج الدم ويضيف له لحمرة خضاب
والمتنمصات بتاءين بنون قال في النقيع وروي بتقديم النون على
التاء ومنه قيل للمتقاش منماص وهو طلب ازالة الشعر الوجه
والحواجب بالمنقاش ويقال ان المنماص المشهي عند ازالة الشعر
المتفلجات جمع متفلجة وهي التي تفلج اسنانها اي تفرقها ويسويها قال ابو داود وفي
التي تنقش الحاجب حتى ترقق قال الطيبي لا يجوز للمراة تغيير
شيء من خلقها التي خلقها الله عليه بزيادة او نقص التماسا
للحسن لا للزوج ولا لغيره ممن تكون مقرونة الحاجبين
فتزيل ما بينهما او بها حية او شاب او عنفقة بالتزيل بالسيف
او يكون شعرها قصيرا او حقيرا فتطول له او تغزر بشعر غيرها
كذلك داخل في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى قال ويستثنى
من ذلك ما يحصل به العلاج والادوية كمن يكون لها سن زائدة او
طويلة تغيقها في الاكل او اصبع زائد تؤذيها او تؤلمها فيجوز

تغييرها في هذا الاخير المراة وقال الشوري يستثنى من النمص
ما اذا نبتت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم عليها
ازالتها بل يستحب وقال بعض الحنابلة اذا كان النمص لتظهر
شعارا للفواجر امتنع والا فيكره تنزيها وفي رواية يجوز باذن
الزوج الا ان يقع به تدليس محرم قالوا ويجوز الحف والتحمير
والنقش والتطريف اذا كان باذن الزوج لانه من الزينة واخرج
الطبري بسند صحيح الى اسحاق عن امراته انها دخلت على عائشة
وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت المراة تخف حبيبتها
لزوجها فقالت امشط عنك الاذا ما استطعت وقال
النووي يجوز التزين بما ذكر الا الحف فانه من جملة التدليس
ذكره في الفتح ورايت بخط بعض الفضلا التصريح بتحريمه
ويجوز باذن الزوج والنهي محمول على من كانت خالية او من لم ياذن
لها زوجها الزوج انتهى ومما روى ابن مسعود هذا الحديث بلغ
امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب كانت تقرا القران فاتته
وقالت ما حدثت بلغني عنك انك قلت كذا فذكرته فقال
عبد الله ومالي لا العن ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب
الله فقالت المراة والله لقد قرات ما بين اللوحين فما وجدته
فقال ان كنت قراتيه فقد وجدتيه قال الله تعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت اني ارى شيئا من
هذا على امراتك الآن قال اذهبي فانظري فذهبت فلم تر شيئا
فقال لو كان كذلك لم اجامعها انتهى ص عن معاذ بن
جبل قال بينا انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني
وبينه الا اخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت
الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا
يشركوا

يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل
قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق
العباد على الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال
حق العباد على الله ان لا يعذبهم ش قوله آخرة الرحل
هي بوزن فاعلة وهي العود التي يستند اليها الراكب من
خلفه واراد المبالغة من شدة قربه ليكون اوقع في نفس
السامع للضبط ما سمعه قوله اذا فعلوه اي اذا ادوا وحق
الله تعالى فضمير فعلوه المنصوب راجع لحق الله والحق
الثابت ويستعمل بمعنى الواجب والجدير فان قلت هذا مذهب
المعتزلة قالوا الواجب حيث قالوا يجب على الله تعالى ان لا يعذب المطيع
بل يجب عليه ان يثيبه قلت وعلم الله تعالى بان لا يعذب المطيع
ومن صفته وعده ان يكون واجب الانجاز فوجوبه لوعده لانه
يستحيل خلفه لانه واجب عليه وان لم يعذبه بالعقل كما هو
مذهبهم او الحق بمعنى الجدير لان الاحسان الى من لم يتخذ باسواه
جدير في الحكمة ان يفعله او ذكر لفظ الحق على جهة المشاكلة
انتهى وفي الحديث دليل على جواز الارداف وفي الجامع كان
يردف طفله ويضع طعامه على الارض ويجيب دعوة المملوك
ويركب الحمار ك.. عن انس وفيه ايضا كان يركب الحمار عريا ليس عليه
شيء ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عقبة مرسلا انتهى فقوله
كان يردف خلفه ثم فيما ذكر وربما اردف خلفه واركب
امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف يعض سنايه واردف
اسامة بن زيد من عرفة الى مزدلفة واردف الفضل بن العباس
من مزدلفة الى منى قوله وركب الحمار قال ابن القيم لكن كان اكثر
مركبه الخيل والابل وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة بني

عبد المطلب فجعل واحدا بين يديه والاخر خلفه واغيلمة
تصغير غلمة جمع الغلام وهو شاذ والقياس غليمة ثم الغلام
يلبيك او بهما مع وسعديك خاصة به عليه السلام كما ذكره
ابن ابي جمرة ويكره اجابة غيره بهما كما ذكره في المدونة فقال
وكره مالك التلبية في غير حج او عمرة وراه حزما بضم الحاء المجنون
وسخافة العقل وفي الحلاب من نادى رجلا بالتلبية سفها نقد
اساء ابن ابي جمرة واجابة الصحابة له صلى الله عليه وسلم بذلك خاص
به انتهى وانظر هل اجابته بالتلبية افضل من اجابته
بغيرها ام لا ص عن عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله
وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل فيسب
اباه وامه ش قوله ان من اكبر الكبائر في رواية الترمذي
ان من الكبائر والاولى تقتضي ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض
والى ذهب الجمهور وان كان تسبب من اكبر الكبائر لانه نوع من
العقوق لانه في مقابلة احسان الوالدين ولفوات لحقوقهما
وقوله قيل يا رسول الله الخ هو استبعاد من السائل لان الطبع المستقيم
يابى ذلك فقال نعم يسب الرجل وفي رواية باسقاط لفظ الرجل وقوله
فيسب اباه الخ يحتمل ان يكون ضمير يسب راجعا لفاعل يسب
الاول ونسبة اليه على سبيل المجاز لانه تسبب في سبه اياه
وامه ويحتمل رجوعه للرجل المضاف فلا مجاز واذا كان التسبب
في سب الوالدين من اكبر الكبائر فما وجه تسببهما بالفعل ص
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق الخلق حتى
اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام العائذ بك من القطيعة
قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت
بلى يا رب قال فهو لك ش قوله خلق الخلق اي قدر المخلوقات
في علمه

في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم قوله حتى اذا فرغ من
خلقه اي قضاه واتمه والفراغ تمثيل وقوله ان كان
بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته رد بان الفراغ الحقيقي
يعقب الشغل والله سبحانه لا يشغله شان عن شان قوله
قامت الرحم قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض
يجوز ان تحس وتتكلم باذن الله ويجوز ان تكون على حذف
اي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق
ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها وفضل واصلها
واثم قاطعها انتهى قوله ان وقت قيامها يحتمل ان يكون
بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود ويحتمل
ان يكون بعد اتيانها خلق ارواح بني ادم عند قوله الست بربكم الخ
اخرجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر قوله قالت الرحم
هذا مقام العائذ بك العائذ بالشيء المعتصم به والمستجير به
وقوله اما ترضين تخفيف اليم وفي رواية للبخاري
ان اصل من وصلك اي بان اعطف عليه واحسن اليه فهو كناية
عن عظيم احسانه قوله واقطع من قطعك اي فلا اعطف عليه
ولا احسن اليه فهو كناية عن حرمانه من النعم وقوله فهو لك
بكسر الكاف اي لكم السابق والرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة
من بينك وبينه قرابة سواء كان يرثك وترثه ام لا قال في الفتح
قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم
الدين وحقيقة مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف
والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة فزيد
الشفقة على القريب وتفقد احواله والتغافل عن زلاته
وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن ابي جمرة
تكون صلة الرحم بالمال وبالعون وبالخدمة وبرفع الضرر وبطلاقة

الوجه وبالدعا والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع
ما امكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان
اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا فجارا وفجارا فقاطعتهم في
الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم واعلامهم
اذا اصروا انه ذكر بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع
ذكر صلتهم بالدعا بظهر الغيب وفي الحديث الرحمة شجنة
من الرحمن قال الله من وصلك وصلته ومن قطعك
قطعته قطعته رواه البخاري عن ابي هريرة وفيه ايضا
الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصلني الله ومن
قطعني قطعه الله رواه مسلم عن عائشة والشجنة بكسر
الشين المعجمة وسكون الجيم بعدها نون ويضم اولها وفتح
واصل الشجنة عروق الشجرة المشتبكة والشجن بالتحريك
واحد الشجون وهو طرف الاودية ومنه قولهم الحديث
ذو شجون اي يدخل بعضه في بعض ومعنى قوله من الرحمن
ان اسمها ماخوذ من اسمه كما في حديث انا الرحمن خلقت
الرحم وشققت لها اسما من اسمي والمعنى انها اثر من اثار
الرحمة مشتبكة بها القاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى
قوله في الحديث الثاني الرحم متعلقة بالعرش الخ قال القاضي
عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبر انما هي معنى من المعاني
ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب وانما المعاني لا يتاتى
منها الكلام ولا القيام فيكون ذكر قيامها وتعلقها من ضرب
مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك
والمراد تعظيم شانها وفضيلة واصلها وعظيم اثم قاطعها
بتفهم قال ويجوز ان يكون قام ملك من الملايكة تعلق
بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بامر الله تعالى وصلة الرحم تزيد

في

في العمر وزيادته وزيادة العمر تحصل باحد امور اربعة
صلة الرحم والصدقة كما ورد في الخبر في حديث والسلام
على من لقيت من الامة كما في حديث انس فانه قال خدمت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فما قال لشي فعلته لم فعلته ولا قال
لشي تركته لم تركته فلنت واقفا على راسه اصب على يديه
الماء فرفع راسه فقال الا اعلمك ثلاث خصال تنتفع بها
قلت بلى يا نبي انت وامي يا رسول الله قال من لقيت من امتي
فسلم عليه بلتر خير بيتك وتسريح الراس مع اللحية دواما
قال ابن العماد في منظومته
ولازم الراس بالتسريح مع دقن ○ تكفى البلا وتعطى فسحة الاجل
قال شارحه حاذكره في اثر وقد نظمت الاربعة فقلت
زيادة العمر بالسلام على الذي ○ لقيت وتسريح دواما للحية
مع الراس ايضا والتصدق والك ○ صلة لارحامه او واحد فتثبت
وفيها او واحد اي افعل واحدا من هذه الاربعة فانه يحصل
زيادة بفعل واحد ولا تتوقف الزيادة على فعل الكل منها
وهل معنى زيادة العمر البركة فيه او زيادة مدة فيه كانت
معلقة على فعل واحد من هذه او ان العمر انما هو انفاس
معدودة فزيادته زيادة المدة المتخللة بينها اقوال
فان قلت المعلق من العمر على فعل من هذه الافعال اما ان
يتعلق علم الله بانه يفعله او انه لا يفعله وحينئذ فلا قادرة
للتعلق قلت قادرية الرحمن في فعل هذه الافعال لان من علم
ان العمر قد يكون منه شيا معلقا عليها يرغب في فعلها
ليلا يفوته ما علق عليها ص عن عائشة رضي الله عنها قالت
جاءتني امراة ومعها ابنتان تسالني فلم تجد عندي غير تمرة
واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت

الوجه وبريقه فهو على حذف قوله تعالى تعرف في وجوههم نضرة النعيم
ومن ثم قال بعضهم إني لأرى في وجوه أهل الحديث وغير بعضهم
بأهل الحديث نضرة وجمالا لهذا الحديث يعني أنها دعوة أجيبت
وقال بعضهم ليس هذا من الحسن في الوجه وإنما معناه حسن
الوجه في خلقه أي في جاهه وقدره فهو نحو قوله صلى الله
عليه وسلم أطلبوا الحوائج بحسان الوجوه يعني الوجوه من الناس
ودنى الأقدار أسمع وهو تأويل بعيد مخالف للظاهر من غير
حاجة عليه وليس نظيره حديث أطلبوا الحوائج لذكر الوجوه
فيه للتحضيض لأن يراد بها جميع وجه من الوجاهة وهي التقدم
وعلو القدر وفي رواية صحيحة نضر الله امرأ سمع منا حديثا
فأداه فعالما سمعه فرب مبلغ أفقه اللام أو عى من سامع
وفي أخرى صحيحة أيضا نضر الله رجلا سمع منا كلمة فبلغها
كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع وليس في قوله كما سمعها
منع لرواية الحديث بالمعنى بشرطه خلافا لمن زعمه لأن المراد
حفظها لا لفظها بدليل قوله في آخر الحديث فرب حامل فقه
غير فقيه أي من هو أفقه والفقه اسم للمعنى لا للفظ وإنما قال
غير فقيه ولم يقل غير عالم ليدل أن الحامل غير عار عن العلم إذ
الفقه علم يدق فائق العلوم المستنبطة من الأقيسة ولو قال
غير عالم لزم جهله وقال إمام الأئمة مالك بلغني أن العلماء يسألون
عن تبليغهم العلم لما يسأل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وقال
سفيان لا أعلم بعد الأفضل من طلب الحديث لمن أراد به وجه الله
وهو أفضل من التطوع بالصلاة والصيام لأنه فرض كفاية قلت
روى القرطبي في تذكاره الذكرة في باب من يدخل الجنة بغير حساب
من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث بأيديهم المحابر

فيما

فيأمر الله تعالى جبريل عليه السلام أن يأتيهم فيقولون
نحن أصحاب الحديث فيقول الله تعالى لهم ادخلوا الجنة فقال
مالك تفتخرون على النبيين محمد صلى الله عليه وسلم فيقول الله
هل ثواب قارئ يطلب الحديث كثواب قارئ القرآن
أم لا قال بلى الأسبوطي في الفتية الحديث له
وهل ثواب قارئ الأخبار كقارئ القرآن خلاف جار
وانظر هل ثواب مستمعه كثواب مستمع القرآن وقد عد
من بوتي أجره مرتين أم لا مع كثرة كتبها من أجل
أسانيدها لا يجوز أن يحذف الأسانيد لا يقل به على دالكتب
وإنما يصغر به جمعها فلعل كتب مصدر كتب لا جمع كتاب
والأسانيد جمع إسناد وهو حكاية طريق المتن والسند
طريق المتن قال القاضي هو المحقق وقال البقاعي لا يشترط
في حد الحديث أن الإسناد والسند مترادفان ومعناهما طريق
المتن اصطلاحا وهذا المعنى هو المناسب لما هنا لقوله ما عدى
راوي الحديث لأن الأصل في الاستثناء الاتصال وراوي الحديث
من السند لا من الإسناد وقد يقال مراده بقوله ما عدى
راوي الحديث أنه يذكره على وجه الحكاية فالمعنى ما عدى
حكاية راوي الحديث لأنه يقول عن فلان والمراد حدثنا عن
فلان وذكره كذلك من الإسناد وحينئذ تبين أن الاستثناء
متصل كتاب البخاري هو الإمام أبو عبد الله محمد بن
إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه بفتح الموحدة
وسكون الراء وكسر المهملة وتشكيني الزاي وبالموحدة المفتوحة
فهاء على المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا وهو بالفارسية
الزراع الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء البخاري أسلم
المغيرة وكان مجوسيا على يد اليمان الجعفي وإلى البخاري ينسب

فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات
شيأ فاحسني اليهن كن له سترا من النار ش قوله ومعها ابنتان
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمائهما وقوله فاعطيتها اي التمرة
وقوله فقسمتها بسكون المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم
من طريق غزال بن مالك عن عائشة فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت
كل واحدة تمرة الى فيها التي كانت تريد ان تاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة
التي كانت تريد ان تاكلها بينهما ومكن لجمع بجامع قوله فحدثت فدخل علي عندي
عندها ام وجدت شتيني او دخل على التعدد قوله فقامت
فخرجت اي من عندي وقوله فدخل اي علي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله فحدثته اي بذلك قوله فقال اي عليه الصلاة والسلام من يلي
بالمثناة التحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيأ ولابي
ذر من يلي بموحدة مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشيء قال
في شرح المشكاة وهذه اشارة الى الحبشي قال في فتح الباري واختلف
في المراد بالابتلاء هل هو نفي وجود هن او الابتلاء صدر منهن
بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي انما سماهن ابتلاء لان الناس
يكرهون في العادة قال تعالى واذا بشر احدهم بالانثى الاية قوله
فاحسن اليهن فيه اشارة الى ان المراد من قوله من هذه البنات
الشر من واحدة فالاشارة للجنس كما مر وفي حديث ابن عباس
عند الطبراني فقال رجل من الاعراب او اثنتين قال واثنتين
وفي حديث ابي هريرة قال وواحدة وزاد ابن ماجة واطعمهن
وسقاهن وكساهن ومن عند الطبراني من حديث ابن عباس وزوجهن
واحسن اليهن وقوله كن له سترا اي حجابا من النار ض عن عمر بن
الخطاب قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فاذا امراة من السبي
تحلب ثديها تسقي اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته
ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه

فقال

جاءتي مسكينة تحمل
ابنتين لها
فاطعمتهما ثلاث تمرات فاعطت
كل واحدة منهما تمرة ورفعت
في يدها تمرة فاكلتها
فسألتها ابنتاها
فشقت التمرة التي كانت تريد
ان تاكلها بينهما

فقال الله ارحم بعباده من هذه بولدها ش قوله بسبي
هو بزيادة الجار اي قدم بسبي من هوازن قوله تحلب بفتح
المثناة الفوقية وضم اللام وفي رواية تحلب بفتح التاء وكسر
اللام وفي رواية وثديها فاعل على رواية شد اللام من تحلب
فعلا ومفعول على ضمها مخففة قوله تسقي بفوقية
مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف وفي رواية
بسعي بالعين من السعي اي تمشي بسرعة تطلب ولدها
الذي فقدته قوله اذ وجدت صبيا في السبي اخذته اي فارضعته
ليخفف عنها اللبن لكونها تضل باجتماعه فوجدت ابنها
فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته هكذا في نسخ
بحراسم ولدها واذ ظرف ويحتمل ان يكون بدل اشتمال من
امراة بلا لف للتجميع وفي بعض النسخ اذا قاله العيني قال ابن حجر اذا
ض عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول جعل الله الرحمة في مائة جزء فامسك عنده تسعة
وتسعين جزءا وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تراحم
الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه ش قوله في حديث سلمان ان الله خلق مائة رحمة
يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء
والارض والمراد بقوله كل رحمة طباق الخ التعظيم والتكثير فان
قيل الرحمة صفة واحدة لانها صفة لله تعالى وهي لا تتعدد ولا
تتكثر قلت الرحمة صفة فعل وهي تتكثر وتتعدد اذ المراد
بها النعمة وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة
وعليه فيحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة
هي محل الرحمة وكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا

لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته منها رحمة واحدة
كان اذ في اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له جميع
الانواع من الرحمة عن النعمان بن بشير يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم
كمثل الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر
والحمى قوله في تراحمهم اي لاخوة الاسلام لا لسبب اخر قوله
وتوادهم بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت احداهما في
الاخرى اي تواصلهم والجالب للمحبة كالتزاور والتهادي
قوله وتعاطفهم اي بان يعين بعضهم بعضا قوله تداعى له الخ
اي دعى بعضه بعضا اي المشاركة بالسهر لان الالم يمنع النوم
قوله والحمى عطف على قوله بالسهر لان السهر يثيرها فهو
من عطف المسبب على السبب ص عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا فيأكل منه انسان او
دابة الا كان له به صدقة ش قوله فاكل منه في رواية فيأكل
منه بصيغة المضارع قوله الا كان له صدقة وفي هذا الحديث
ملح لعمارة الارض ويوافقه قوله تعالى واستعمركم وقوله اولم
يسيروا في الارض اي ليعتبروا فان قلت ورد في
اخبار وايات اخر ذم على اتخاذها فنها خير الدنيا قنطرة
فاعبروها ولا تعمروها الحديث قلت اجيب ان ما ورد
فمذموم محمول على من رضيها حقا له واطمأن بها انخداعا فاكل
تعالى ورضي بالحياة الدنيا واطمأن بها وما جاء في مدحها
فباعتبار تنزلها وانتقالها وجوه الخير ص عن جرير
ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لا يرحم لا يرحم
قوله من لا يرحم الخ الاول بالبناء للفاعل والثاني بالبناء للمفعول

وكلها

وكلها مرفوع ويحتمل على ان من موصولة او مجزوم على تضمنها
معنى الشرط ايما من لا يرحم الخلق من مومن وكافر وبهائم مملوكة
وغيرها ورحمته لهم بان يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتخفيف
في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا وقوله لا يرحم اي في الاخرة
وقال بن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال
اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه كسبب عنه عمل
فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء وقال
عليه الصلاة والسلام اول من يدخل الجنة شهيل وعبد احسن
عبادة ربه ونصح لسيده وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا
سيء الملكة اول من يقرع باب الجنة المملوك اذا احسن فيما
بينه وبين الله عز وجل وبينه وبين مواليه رواه احمد وغيره
والخب بفتح الخاء ويكسر وتشديد الباء الخداع وقال علي رضي الله عنه
كان اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله
فيما ملكت ايمانكم وقال عليه السلام للمملوك طعامه وكسوته
بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق قوله بالمعروف اي من غير
اسراف ولا اقتار بل بقدر وسع السيد وحال العبد فليس الاسود
كالابيض الذي لم يخدم ولم يعمل كالتاجر النبيل الفارة فيما يجب
لهما وفيه دليل على عدم وجوب مساواة العبد لسيده وفعل
ابي ذر ومن وافقه رضي الله عنه محمول على الرغبة في الخير لانه
واجب عليهما وللسيد ان يخص نفسه عن مملوكه وما لا يعقل
من المملوك كدرع وقد جاء انه عليه الصلاة والسلام دخل حايطا
لبعض الانصار فاذا فيه جمل فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم رق له
وذرفت عيناه فمسح عليه السلام سرده وذفراه حتى سكت ثم
قال من رب هذا الجمل فقال فتى من الانصار هو لي يا رسول الله

فقال عليه السلام افلا تتقي الله في اليتيمة التي ملكك الله اياها
فانه شكى الي ابيه سوء خلقه قوله سرده وذفراه السرد الظهر
وسرد كل شيء ظهره ووسطه والذفرى من البعير خلف
اذنه اول ما يعرق منه انتهى وما يذكر من قصة البعير
مما تزيده القصاص على ما ذكر لا اصل له انتهى وقال عليه الصلاة
والسلام من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يفقر لا يفقر له قال
الشيخ عبد الوهاب الشعراني عند ذكره هذا الحديث وقع لزوجته
مرض اشرفت معه على الهلاك فاذا هاتف يقول لي خلص
الذبابة من حبل العنكبوت في السقف الفلاني من البيت
وبخلصك الله من مرضك ففعلت فاخذت مصباحا وفتشت
وفتشت على الذبابة في ذلك السقف فوجدتها متعلقة
في حبل العنكبوت فخلصتها فخلصت امراتي في الحال
من ذلك المرض كان لم يكن بها مرض وكان صلى الله عليه وسلم
يقول ان رجلا قال ليعقوب عليه السلام ما الذي اذهب بصرك
اذهب بصري وحزني ظهر وقال اما الذي اذهب بصري
فالبكاء على يوسف واما الذي حزني ظهري فقول اخوته
بنيامين فاتاه جبريل عليه السلام فقال اتشكو الله تعالى
فقال انما اشكو بثي وحزني الى الله فقال جبريل عليه السلام الله
اعلم بما قلت منك قال ثم انطلق جبريل عليه السلام وجعل
يقف ببيته فقال اي رب اترحم الشيخ فيرد عليه البصر اذهبت
بصري وحنيت ظهري فارد ما على روحانيتي فاشمها
شمة واحدة ثم امنع بي بعدها ما شئت فاتاه جبريل فقال
يا يعقوب ان الله عز وجل يقرؤك السلام ويقول ابشر فانهما
لو كانا ميتين لنشرتهما لك لاقرنهما عينيك ويقول يا يعقوب
الم تدري اذ اذهبت بصرك وحنيت ظهرك وما فعل اخوة يوسف
بيوسف ما فعلوا فقال لا قال انه اتاك يتيم مسكين وهو
صائم جائع وذبحت انت واهلك شاة فاكلتموها ولم
تطعموه ويقول اني لم احب عبدا من خلقي حرم اليتامى
والمساكين فاصنع طعاما وادع المساكين قال كان لال
صلى الله عليه وسلم فكان يقول كلما امسى نادى منادية من كان
مفطرا فليفطر على طعام يعقوب انتهى ض عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه ش قوله سيورثه اي انه يامرني
عن الله تشريك الجار من جاره ولا فرق في الجار بين المسلم والكافر
ولو علوا او فاسقا عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ان
لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا قوله اهدي
بقطع الهمزة من الاهداء وقوله بابا منصوب على التمييز اي اكثرهما
قربا لانه يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها ويشوق
لها بخلاف البعيد ورفيع عن علي رضي الله عنه قال
عائشة حق الجوار ان يعود داره من كل جانب وعن كعب بن
مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا ان اربعين دارا
جار عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف
صدقة زاد الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن حسن
عن ابن المنكدر وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما
وقى به المرء عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب
المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد وفي المعروف
ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك
ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ثم قال شيخنا الحافظ
السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو طريق ابي
عساف الذي اخرجه في التصحيح من جهته ولفظه سواء نعم

فهو سند احمد عن طريق بن المنكدر بهذا اللفظ المشار اليه
انتهى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا هجي في الجامع لان يمتلئ
جوف الرجل قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا ع
عن ابي هريرة واعلم انه وقع في رواية عند مسلم حتى يريه وعليه
فنصب يريه ظاهر ووقع في حديث ابي هريرة عند البخاري
اسقاط لفظ حتى وعليه فيروى بالرفع والنصب على البدل
من يمتلئ ويوريه بمثناة تحتية اوله واخره من الوري بوزن
الري يقال منه رجل موري بالهمز قال ابو عبيد الوري
ان يأكل القيح جوفه وقوله جوف احدكم يحتمل ان يريد الجوف
كله وان يريد به القلب والاظهر الاول ومعنى القلب
يتغير منه وان يمان يسير ان صاحبه يموت لانه قاله تحذيرا عن غموه
ما في الجوف من كبد ونحوه قاله المصنف وفي الاحتمال حديث
لان يمتلئ جوف احدكم من عمانته الى لهايته فيحد الى الخره ويناسب
الثاني ان مقابله وهو الشعر انما يكون في القلب وعند البخاري
ما رواه مسلم عن ابي سعيد قال بينما نحن نسير مع النبي صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا عليها شاعر ينشد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا الشيطان لان يمتلئ قلب
ابي ملء مما وهو ان يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه
فيشغله عن القرآن وعن العلم واما اذا كان القرآن والعلم
غالبين عليه فليس جوفه بمثل هذا الشعر وقيل المراد به
الشعر المشتمل على هجو النبي صلى الله عليه وسلم وهو الموافق
لحديث ابي يعلى عن جابر شعرا هجيت به ولابن عدي واه
ان ابا هريرة لما رأى هذا الحديث قالت عائشة لم يحفظه
انما قال شعرا هجيت به وله فرق بين اشتايه ومن يتعاني
حفظه على قولين في معناه وفي البخاري عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال ان من الشعر لحكمة اي قولا صادقا مطابقا
كالمواعظ

كالمواعظ والانزال الذي ينفع الناس وقيل كلام نافع يمنع
من الجهل والسفه وما كان كذلك يجوز انشاده بلا ريب
وحد الشعر كلام موزون على قصد يوزن عروضي فكلام الجنس
يشمل المحدود وغيره ونصف غير التصديف بالكلام يخرج
ما لا معنى له من الالفاظ الموزونة ولفظ وزن يخرج المنثور
وعلم قصد مخرج لما كان وزنه اتفاقا كالايات الشريفة وقع
الوزن فيها اتفاقيا كما في قوله تعالى لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون وكما في نبوية وقع الوزن فيها اتفاقا
كقوله عليه السلام هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
فمثل ذلك لا يسمى شعرا ولا قائله شاعر نعوذ بالله من سماه شعرا
وكذا لو وقع من غير تكلف كلام موزون كما وقع لبعضهم بخضرة ابي
العتاهية حين رأى شخصا محدودبا مسح فقال له يا صاحب
المسح تبيع المسح فقال ابو العتاهية مكملا له
فان عندي ان اردت بيعها فالشطر الاول ليتني بشعر لعدم
القصد للوزن والثاني شعر لقصد الوزن وفيه فهذا بيت
نصفه شعر ونصفه غير شعر ثم ان الشعر محمود عقلا
ونقلا اما العقل فلان فاعله يستحق في مقابلته الاوصاف
المحمودة واما النقل فلان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر
لحكمة ولانه عليه السلام كانت الوفود تأتي اليه وتنشد الشعر
بين يديه ويقره وقال في حاجه عمه ابو طالب فصيلته
التي منها ومنها وابيض يستسقى الغمام بوجهه الخ ما تذكره فلما ان حصل
منه عليه السلام الاستسقاء بعد موت عمه تذكر شعر عمه فقال
لله در راتي طالب لو كان حيا قرت عينه من يشر يا قوله فقال
علي كرم الله وجهه يا رسول الله كأنك تريد بقوله
وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل الخ
وانشد كعب بن زهير بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

فخلع بردته الشريفة فباعها بعشرة الآف درهم وروي انه
امر عمرو بن الشريد ان يسمعه شيا من شعر امية بن ابي
الصلت فانشده وهو عليه السلام يقول عقيب كل بيت هزة
كانه يشير بيده حتى انشده مائة بيت منها قوله

من لم يغلها فنفسه ظلما ٭ فلما بلغه قدوه
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ليسلم فرده الحسد ورجع الى
الطايف فبينما هو ذات يوم يشرب مع قينته اذ وقع عقاب
فصاح ثلاثة اصوات وطار فقال اتدرون ما قال قالوا لا
قال يقول ان امية لا يشرب الكاس الثالث فشرب كاسا
فلما انتهى اليه الثالث اغمي عليه طويلا وافاق وهو يقول
لبيك لبيك ٭ هانذا لديك ٭ ان تغفر اللهم تغفر جما ٭ واي عبد لك ما المما
وانشد ايضا ان يوم الحساب يوم طويل ٭ شاب فيه الصغير يوما طويلا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ٭ في رؤس الجبال ارعى الوعولا
كل عيش وان تطاول ذهرا ٭ صائر امره الى ان يزولا
وكان صلى الله عليه وسلم يرخص في انشاد الشعر الذي فيه
رد على الكفار او حكمة او حث على مكارم الاخلاق وينهى
عن ما فيه خلاف ذلك وكان صلى الله عليه وسلم يضع لحسان
ان ثابت منبرا في المسجد يناضح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفار قريش ودخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرة المسجد
فوجد حسانا ينشد فيه فلحظه عمر فقال له حسان ملك
لقد انشدت بين يدي من هو خير منك فترك عمر وراءه
ان حسانا حاضي المسجد فقال يا رسول الله اتاذن لي ان
اقول فانا لا اقول الا حقا فقال له قل فقال
شهدت باذن الله ان محمدا ٭ رسول الذي فوق السموات من علا
فقال رسول الله وانا اشهد فقال حسان
وان يحيى ويحمى كليهما ٭ له عمل في دينه متقبل
وان الذي عاد الدين بن مريم ٭ رسول بهدي من عند ذي العرش مرسل

مرسل فقال عليه السلام وانا اشهد وكان عليه السلام
يتمثل بقول طرفة ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا
ويأتيك بالاخبار من لم تزود وقال عليه السلام لحسان
هل قلت في ابي بكر شيا قلت نعم قال قل حتى اسمع فقال
وثاني اثنين في الغار المنيف وقد ٭ طاف العدو به اذ صاعد الجبلا
وكان حب رسول الله قد علموا ٭ من الخلايق لم يعدل به بدلا
فتسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع النابغة الجعدي يقول
بلغنا سماء مجدنا وجدودنا ٭ وانا لنبغي فوق ذلك مظهرا
فقال له الى اين يا ابا ليلى فقال الى الجنة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان شاء الله فقال النابغة
ولا خير في حلم اذا لم يكن له ٭ بوادر تحمي صفوه ان تكدرا
ولا خير في جهل اذا لم يكن له ٭ حليم اذا ما اورد الامر اصدرا
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فض الله فاك فعاش مائة
وعشرين سنة وهو من احسن الناس شعرا وقد انشد
الشعر ابو بكر وبلال وكعب من علي رضي الله عنه ولما سجن عمر رضي الله
عنه الحطيئة وامر بتاييسه انشد هذا
ماذا تقول لافراخ بذي مرخ ٭ زغب الحواصل لا ماء ولا شجر
القيت كاسبهم في قعر مظلمة ٭ فاغفر عليك سلام الله يا عمر
انت الامام الذي من بعد صاحبه ٭ قد قلدتك امرا منهم البشر
فاطلقه فاي شيء مما يستدل به على شرف الشعر ما خرجه
الديلمي عن ابن مسعود مرفوعا ان الشعر الذين يموتون
في الاسلام يرحم الله ان يقولوا من الشعر ما تتغنى به الحور العين
لازواجهن في الجنة والذين ماتوا في الكفر يدعون بالويل والثبور
في النار وقد نظم ذلك الشيخ محمد بن قانوعة بن صادق فقال

الدليلي عن ابن مسعود رفعه في آية الشعراء حديثا مسندا
مخامات في الاسلام منهم في غد بالشعر يأمرهم الاله ان ينشدا
ونسيبه من كل حور الى زوج لها تبغي على طول المدا
والمشركون دعاهم ويل لهم رقم كما وقت سرمدا
ص عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر
ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان
ش قوله ينصب وفي رواية يرفع بدل ينصب قال الرفع
والنصب معناهما واحد قال ابن ابي جمرة الغدر على عمومه في
الجليل والحقير وفيه ان صاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد الله
اظهارها يجعل الله له علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله
تعالى يعرف المجرمون بسيماهم قال وظاهر الحديث ان لكل غادرة
لواء وعلى هذا فيكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته
قال والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بعد الذنب
فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة
ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب انتهى وقد تقرر في الفقه
انه يقاتل مع الوالي الجائر ولا يقاتل مع الغادر ص عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت نفسي
ولكن ليقل لقست نفسي ش هو بضم الموحدة ولقست
بفتح اللام والعين المهملة بينهما قاف وهو بمعنى خبثت
لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم
من الشناعة وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن
ويتفال به ويكره الاسم القبيح ويغيره قال في المصابيح ان صح
هذا فتح في قوله لا تحذرون كل اسمي مترادف فيه ان يوضع
احدهما مكان الاخر فالنفس ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الله يسب ابن ادم الدهر وانا الدهر
بيدي الليل والنهار ش قوله ابن ادم اي طايفة منهم كانوا يذمون
الدهور

ان مرور الايام والليالي هو المؤثر في هلاك النفس وينكرون
ملك الموت وقبض الارواح باذن الله ويضيفون كل حادثة
تحدث الى الدهر والزمان وهذا مذهب الدهرية من الكفار
المنكرين للصانع المعتقدين في كل ثلاثين الف سنة يعود
كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات
فلم يروا المعقول وكذبوا المنقول ووافقهم مشركو العرب واليه
ذهب اخرون ولكنهم معترفون بوجود الصانع الا انهم جعلوا
وعلا ولكنهم كانوا يتزهقون ان يسب الدهر وقوله وانا الدهر اي
خالقه ومقلبه ولذا عقبه بقوله بيدي الليل والنهار ص عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون الكرم انما الكرم
قلب المومن ش هنا حذف حرف العطف والمعطوف عليه
والتقدير يقولون الكرم لقلب المومن ويقولون الكرم لشجر العنب
فالكرم مبتدا محذوف الخبر انما الكرم قلب المومن اي لما فيه من
نور الايمان وليس المراد حقيقة النهي عن تسمية العنب كرما بل
المراد تبيان المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم قال ابن الانباري
انهم سموا العنب كرما لان الخمر المتخذة منه تحث على السخا وتامر
بمكارم الخلق حتى قال شاعرهم والخمر مشتقة بتعض من الكرم
فلهذا نهي عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى اصل الخمر باسم
مشتق من الكرم وجعل المومن الذي يتقي شربها ويرى الكرم في تركها
احق بهذا الاسم الحسن ص عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان
لا يتمثل على صورتي فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ش
قوله ولا تكنوا بكنيتي بسكون الكاف وشد النون واصله تتكنوا فحذف
منه احدى التاءين قوله بكنيتي وفي رواية بكنويتي وقوله ومن رآني اي رآي
مثال صورتي في المنام قوله فقد رآني قال في شرح المشكاة الشرط

بالمرآة تعد فدل على التناهي في المبالغة ولكن المعنى من رآني فقد رآني حقا لا شبهة ولا ارتياب فيما رآى فان قيل كيف يكون ذلك وهو بالمدينة والرآي بالمشرق او بالمغرب اجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيما عقله مواجهة ولا مقابلة ولا قرب ولا بعد غير مفرطين وليست بانبعاث اشعة من العين فان قلت كثيرا ما يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد فكيف يصح ما ذكر قلت اجيب بان احوال الرائين بالنسبة اليه عليه السلام مختلفة اذ هي بصيرة ورؤيا البصيرة لا تستدعي حيز المرئي بل يرى شرقا وغربا وارضا وسماء كما ترى الصورة في مرآة قابلة لها وليس جرمها مستعلا لجرم المرآة فاختلاف رؤيته كان يراه انسانا شيخا واخر شابا في حالة واحدة كاختلاف الصورة الواحدة في مرآي مختلفة الاشكال والمقادير فتكبر وتصغر وتطول وتقصر وتطول في الكبيرة والصغيرة والمعوجة والطويلة قال غير شارح المشكاة وجزاء الشرط محذوف وما ذكر لازمه والتقدير فليسر فانه قد رآني والحق انما يراه مثال روحه المقدسة لا نفس روحه ولا شخصه وسيأتي لهذا مزيد بيان قوله فان الشيطان لا يتمثل به اي لا يتصور صورتي ولا يجد درجة صورتي واما كان الشيطان فلا يتمثل به عليه السلام بالكلية على الساقة فاما ذكر في كنز الاخبار عن الحسن رضي الله عنه انه قال من اراد ان يرى النبي صلى الله عليه وسلم في نومه فليصل اربع ركعات بعد العشا بتسليمتين ويقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب والضحى والم نشرح وانا انزلناه في ليلة القدر واذا زلزلت فاذا سلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة ويستغفر الله تعالى سبعين مرة وينام مستقبل القبلة فانه لا ترتفع روحه حتى تسجد

تحت العرش فعندها يرى النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة حتما لا يشتبه عليه قال الحسن رضي الله عنه قد فعلنا هذا اكثر من مائة مرة والتابعين فرأيناه صلى الله عليه وسلم وصلاة اخرى في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في الباب الاول والفصل الخامس اي من كنز الاخبار ايضا عن عوارف المعارف عن ثمامة بن اهل الشام عن اخيه من الابدال قال قلت للخضر عليه السلام علمني شيئا اعمله في ليلتي فقال اذا صليت المغرب فقم الى مثلاة العشا الاخرة مصليا من غير ان تتكلم مع احد واقبل على الصلاة التي انت فيها وسلم من كل ركعتين واقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة والحد هو الله احد سبع مرات فاذا فرغت من صلاتك فاسجد وقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعا ثم ارفع راسك من السجود واستو جالسا وارفع يديك وقل يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين يا اله الاولين والاخرين يا خير من دعي يا خير من اعطى يا خير من سئل يا خير من ابتغي يا خير من رجي يا خير من دعي يا خير من اعطى يا خير من سئل يا خير من ابتغي يا خير من رجي يا الله يا الله يا الله انت الله ثم قم وانت رافع يديك وادع بهذا الدعاء حيث شئت مستقبل القبلة على يمينك وصل على النبي صلى الله عليه وسلم وادم الصلاة عليه حتى تنعس فاذا نعست فقلت له اريد ان تعلمني من علمت هذا الدعاء فقال ان حضرت محمد صلى الله عليه وسلم حتى علم هذا الدعاء واوحى اليه وكنت عنده وكان يحض مني فتعلمته منه علمه اياه فقال ان هذه الصلاة وهذا الدعاء من داوم عليها بيقين وصدق نية راى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه قبل ان يخرج من الدنيا وقد فعل ذلك بعض الناس فراى انه دخل الجنة واكل من ثمارها وراى فيها الانبياء وراى

رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه وعلى آله وصحبه وسلم انتهى من كتاب فتاوى الصوفية
تأليف الشيخ فضل الله بن محمد بن انور الهاجوني الحنفي قوله
فمن كذب على متعمدا الخ فيه ان الكذب عليه عليه السلام محرم وهذا مما
لا شك فيه كيف وقد تواترت الاخبار عنه عليه السلام بذم الكذب
عموما وفيها ما روي انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اطلع على احد
من اهله كذب كذبة لم يزل معرضا عنه حتى يحدث توبة وقال
عليه السلام اذ الكذب العبد كذبة تباعد عنه الملك ميلا لنتن
ما يخرج من فيه وقال عليه الصلاة والسلام اياكم والكذب فان
الكذب يودي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وتحروا الصدق
فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وقال عليه السلام
ان العبد يتكلم بالكلمة فيزل بها في النار بقدر ما بين المشرق
والمغرب رواه ابو هريرة وفي رواية عنه ايضا ان العبد
ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في
النار سبعين خريفا وقال عليه السلام يعرف المؤمن
بوقاره ولينه كلامه وصدق حديثه وقيل ان بلالا لم يكذب
منذ اسلم رضي الله تعالى عنه ووقع له انه خطب امرأة لاخيه
فقال لاهلها انا كنا من عرفتم كنا جندين فاعتنقنا الله
تعالى وانا اخطب اليكم فلانة لاخي فان تنكحونا فالحمد لله
وان ترديونا فالله اكبر فقال بعضهم لبعض بلال من عرفتم
سابقته ومشاهده ومكانته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فزوجوا اخاه فلما انكى فوا قال له اخوه يغفر الله لك اما
كنت تذكر سوابقنا ومشاهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا اخي صدقت فزوجه الصدق وخطب الحجاج
فطال فقطع الخطبة فقام رجل فقال الصلاة فان الوقت لا ينتظرك
والرب لا يعذرك فامر بحبسه فاتاه قومه وزعموا انه مجنون
ليخلي

سبيله فقال ان اعترف بالجنون اطلقته فقيل له فقال لا
ازعم انه ابتلاني وقد عافاني فبلغ الحجاج فعفى
عنه مدح رجل جعفر بن سليمان فامر له بمائة ناقة فقبل
يده وقال والله ما قبلت يد قرشي غيرك الا واحدا فقال
هو المنصور قال لا والله قال فمن هو قال الوليد فغضب
فقال لا والله ما قبلتها لله وانما قبلتها لنفسي اني قبلت
يد ملك كذلك فقال والله ما مالك الصدق عندي اعطوه مائة
اخرى وما عهد معاوية ليزيد اقعده في قبة حمرا وجعل
الناس يسلمون على معاوية ثم يميلون الى يزيد فجاء رجل ففعل
كذلك ثم رجع الى معاوية وقال لم تزل هذا امور المسلمين
لاضعتها والاحنف ساكت فقال له معاوية ما تقول يا ابا
بحر فقال اخاف الله ان كذبت واخافك ان صدقت فقال
جزاك الله خيرا ثم امر له بالوف من المال والكذب تعتريه العلة
الخمس ص عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخنع
الاسماء عند الله يوم القيامة ملك الاملاك س قوله اخنع هو بفتح
الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة اي اوضعها واذلها والخانع
الذليل الخاضع وفي رواية اخنا من الخنا بفتح المعجمة وتخفيف
النون مقصور وهو الفحش في القول ويحتمل ان يكون من قولهم
اخنع عليه الدهر اي اهلكه وذكر ابو عبيد انه ورد بلفظ اخنع بتقديم
النون على المعجمة وهو بمعنى اهلكه وفي رواية اغيظ بغين فطاء معجمتين
وبوبه اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك اخرجه الطبراني
انتهى ملخصا من الفتح قال ابن بطال واذا كان الاسم اذل الاسماء كان من
تسمى به اشد ذلا يوم القيامة اي اشد هوانا وصغارا يوم القيامة قلت
وعليه ففي الحديث حذف مضاف اي اخنع مسمى الاسماء قوله ملك الاملاك
بكسر اللام من ملك وهل يلتحق بذلك قاضي القضاة فيدخلون فيمن ذكر

رجل نسمى ج

بعضهم وفي الحديث الزجر عن التشبيه بملك الاملاك والوعيد عليه يقتضي
المنع مطلقا سواء اراد من تشبه بذلك انه ملك على الملوك الارض ام على
بعضها سواء اعتقاد في ذلك ام مبطلا مع انه لا يخفى الفرق بين من
قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن قصده وكان فيه كاذبا ص
عن انس بن مالك يقول عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم
فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت
هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله وانت لم تحمده ش عطس يعطس
المهملة في الماضي والمضارع بالضم والكسر والرجلان هما عامر بن
الطفيل وهو الذي لم يحمد حين عطس وابن اخيه وهو الذي حمد الله
عند عطاسه ص عن عبد الله قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه
وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل
السلام على فلان فقال لنا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال
ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قالها اصاب كل عبد صالح في السما
والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ثم يتخير من الكلام بعد ما شاء ش حديث ابن مسعود هذا اخذ
به ابو حنيفة واحمد واخذ الشافعي بحديث ابن عباس وهو التحيات
المباركات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله واخذ مالك بحديث عمر رضي الله عنه وهو التحيات لله
الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واما خص
ابراهيم الخليل بذكره والكيفية في الصلاة لوجهين احدهما ان نبينا عليه السلام

راى ليلة

راى ليلة المعراج جميع الانبياء وسلم على كل نبي ولم يسلم احد منهم على
امته غير ابراهيم فامرنا نبينا عليه السلام ان نصلي عليه وعلى الداخر كل
صلاة الى يوم القيامة مجازاة له على احسانه الثاني ان ابراهيم
لما فرغ من بنا البيت جلس مع اهله فبكا ودعا فقال اللهم من جعل
البيت من شيعة امة محمد صلى الله عليه وسلم فهيد مني السلام فقال اهل بيته
امين ثم قال اسحاق اللهم من حج هذا البيت من كهول امة محمد فهيد
مني السلام فقالوا امين ثم قالت سارة اللهم من حج هذا البيت من
حرايرا امة محمد فهيد منها السلام فقالوا امين ثم قال اللهم من حج هذا البيت
من شبان امة محمد فهيد منهم السلام فقالوا امين فلما سبق منه ذلك امر بالصلاة عليهم مجازاة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب
على ابن ادم حظه من الزنى ادرك ذلك لا محالة فزنى العين النظر وزنى
اللسان النطق والنفس تتمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك
او يكذبه ش قوله ادرك هو جواب شرط مقدر وهو التصدر
اي انه امر لا بد من وقوعه وقوله كتب اي قد ذكر عليه وامر
الملك بكتابته ص وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر الناس
اتقوا الزنا فان فيه ستة خصال ثلاث في الدنيا وثلاث في الاخرة
فاما التي في الدنيا فيذهب البهاء ويورث الفقر وينقص
العمر واما التي في الاخرة فيوجب السخط وسوء الحساب والخلود
في النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان اعمال امتي تعرض علي في الجمعة
مرتين فاشتد غضب الله على الزنا وعن وهب بن منبه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قحط بارض خمسة الا هلكها من مطر
اربعين ليلة انتهى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام
الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا قال تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس اي في مجلس رسول الله صلى الله

ثم قال الاصيل
اللهم من حج هذا
البيت من اعراب
امة محمد صلى الله عليه
وسلم فهيد مني السلام
فقالوا امين ثم

عليه وكان لا ينهى كانوا اذا راوا من جاء مقبلا ضيقوا مجلسهم عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامروا ان يتفسحوا حتى يصيب من اتى رسول الله صلى
عليه وسلم مجلسا منه يفسح الله لكم اي منزلتكم في الجنة وفي الحديث
لا توسعوا المجالس الا لثلاث لذي سن او ذي نسب وذي علم
ص عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال
في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال
اقامرك فليتصدق س انما امر بقول لا اله الا الله لانه تعلق صورة
تعظيم الاصنام حين حلف بها فهذا القول كفارة قوله فليتصدق في
امر الصدقة تكفير الخطيئة بكلامه بهذه المعصية ص عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك
ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك
علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت س
زاد في رواية البخاري ان من قالها من النهار موقنا به فمات من يومه قبل
ان يمسي فهو من اهل الجنة وقوله وانا على عهدك ووعدك اي انا
على ما وعدتك به من داخلا من الطاعة ومعنى ابوء
اعترف وقوله فهو من اهل الجنة اولا وثانيا اراد انه يدخلها من غير
تقديم عذاب لان الغالب على المؤمن تحقيقها لا يعصي الله او ان الله
يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله الكرماني ص عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد تحت
جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه
فقال به هكذا قال ابن شهاب اي بيده فوق انفه س
وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله افرح بتوبة العبد من رجل نزل
منزلا وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش

الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني فرجع فنام نومة
ثم رفع راسه فاذا راحلته عنده ص ثبت في رواية عن
ابي ذر لفظ ابن مسعود بعد عبد الله وسقط في رواية غيره
وهذان حديثان اولهما موقوف على ابن مسعود وقوله في الحديث
الاول فقال به هكذا اي فعل به هكذا فاطلق القول على الفعل
والمفعول الذي ليس في الاول لكن وقع تقديره كالجبل وقوله عنده اي
عن ابن مسعود وقوله بتوبة العبد هذه رواية ابي ذر وفي رواية
بعضهم عبده المؤمن وافرح بمعنى ارضى واقبل كما اذا فرح بمعناه
المتعارف محال عليه لانه اهتز طرب يجده الشخص في نفسه
عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يسر به حيلة او يدفع
به عن نفسه ضرا او نقصا وقوله حتى اشتد الحر هذه رواية ابي
ذر وفي رواية غيره حتى اشتد عليه الحر وما شاء الله شك ص
عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي
لا يذكر مثل الحي والميت س كذا في رواية غير ابي ذر وفي رواية
ابي ذر الذي لا يذكر ربه شبه الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور
الجنان واشراقها فيه والتصرف التام فيما يريده وباطنه بنور العلم
والفهم والادراك واما غير الذاكر فحاصل ظاهره وباطنه هـ
عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشة
او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا
حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب
اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر
بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه فكره لقاء
الله فكره الله لقاءه س قوله ليس ذلك وفي رواية ليس ذاك قوله
ولكن روي بتشديد النون وسكونها قال ابن الاثير المراد باللقاء المصير

وابو اسماعيل الان من خيار الناس واخذ عن مالك وحماد بن
زيد وصحب ابن المبارك وروى عنه جماعة منهم مسلم صاحب
الصحيح وامر كانت عجايب الدهور عمان البخاري فذهب بصره
وهو صغير فرات امه ابراهيم الخليل في المنام عليه الصلوة والسلام
وقال يا هذه قد رد الله على ابنك بصره كثرة دعايك او بكاك
فاصبح بصيرا ولد بخاري يوم الجمعة بعد الصلوة لثلاث عشرة ليلة
خلت من شوال وقال ابن كثير ليلة الجمعة التاسعة عشر من شوال
سنة اربع وتسعين ومايه وتوفي ليلة السبت ليلة عيد الفطر
ابن ثمان وستين وكتب عن نيف والف شيخ كثيرة قال كتبت عن الف
وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث كانهم يقولون الايمان
قول وعمل يزيد وينقص واجمع المحققون على ان كتابه اصح
الكتاب بعد القران وروى عنه خلايق كثيرون نحو مايه الف او
يزيدون او ينقصون وعظم الفلها غاية التقط حتى ان مسلما
صاحب الحديث كلما دخل عليه سلم ويقول دعني اقبل رجليك
يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذين ويا سيد
المحدثين وقال ابو عيسى الترمذي لم ار مثله وقال البخاري
رحمه الله ما خرجت هذا الكتاب الصحيح من زهاء ستمايه الف حديث
وزهاء التي بهم الزاي والهاء اي قدره تقريبا من زهوته بلذا
او حزرته حكاه الصغاني قلبت الواو همزة لتطرفها اثر
الف زايده كما في لسا واما ذكاوه وسعة حفظه وسيلان ذهنه
فقيل انه كان يحفظ وهو صبي سبعين الف حديث سردا وروى
انه كان ينظر في الكتاب مرتين او ثلاثا فيحفظ ما فيه من نظره
واحده وقال محمد بن ابي حاتم سمعت سليمان بن داهر
يقول كنت عند محمد بن سلام فقال لو جيئت قبل لرايت صبيا
يحفظ سبعين الف حديث فما لبثت ان جيئت في طلبه فلقيته
فقلت انت الذي تقول انا احفظ سبعين الف حديث قال لعلي
واكثر

واكثر ولا اجيبك بالحديث عن الصحابة والتابعين الا عرفت
مولد اكثرهم ووفاتهم ومساكنهم ولست اروي حديثا من
حديث الصحابة والتابعين الا وعندي ذلك اصل احفظ من
كتاب الله وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وكان يختم في رمضان
في كل يوم ختمة ويقوم بعد التراويح كل ثلاث ليال ختمة وكان
يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة قلت قال ابن
سيد الناس عند ابن عساكر ان البخاري كتب عن ابن عيسى
الترمذي وحسبه بذلك فخرا وقوله للكونه من اصحها عبارة
غيره للكونه اصحها ويدل له ما تقدم من قولنا واجمع المحققون
على ان كتابه اصح كتاب بعد القران وهو الموافق لقول العراقي
ان كتاب البخاري اصح كتب الحديث وعبارة المصنف توافق
عبارته المتقدمة في قوله فرايت ان اخذ من اصح كتبه كتابا
الخ ثم ان الظاهر ان كتاب البخاري اصح كتب الحديث الخالف
ظاهره ان ارفع الحديث ما رواه البخاري ومسلم ما رواه
البخاري ثم ما رواه مسلم وذلك ظاهر وقوله وكان مجاب
الدعوة وقد استجيب دعوته في نفسه فانه لما خرج من
بغداد لحصول المحنة فيها بمسيلة خلق القران واراد
الذهاب الى سمرقند فلما بلغ خرتنك بقي الهمزة
وسكون الراء وفتح المثناة الفوقية وسكون النون وفي
خرتنك على فرسخين من سمرقند بلغه انه امتنع اهل سمرقند
في دخوله لتقوم يريدون دخوله وقوم يكرهون ذلك فاقام
بها حتى انجلى الامر فمضى ليلة قدعى وقد فرغ من صلاة
الليل وقال اللهم قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقبضني
اليك فمات في ذلك الشهر سنة ست وخمسين ومايتين وعمره
اثنان وستون سنة فان قلت كيف استجاب الدعا بالموت

الجلد الاخرة وطلب ما عند الله وليس الفرض به الموت فان كلا
يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن
اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده الخير وانعامه عليه
وقال النووي والمعتبر المحبة والكراهة عند النزع في حالة لا
تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشر كل انسان بما هو صائر اليه
وما اعد له ويكشف له عن ذلك فاهل السعادة يحبون
الموت ولقاء الله لتشوقهم الى ما اعد الله لهم ويحب الله
لقاءهم فيحب لهم العطاء والكرامة واهل الشقاء يكرهون
لقاء الله لما علموا من سوء ما يتشوقون اليه فيكره الله لقاءهم اي
يبعدهم من رحمته وكرامته ص عن انس بن مالك يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان
ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع
اهله وماله ويبقى عمله ش قوله يتبع بسكون الفوقية
وكسر الموحدة وفي رواية المد وقوله ويبقى عمله اي يدخل
معه القبر لانه استعمل في حقيقته ومجازه وفي حديث
البراء بن عازب عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن
الثياب حسن الرياح فيقول ابشر بالذي يسرك وفيقول من
انت فيقول عملك الصالح وقال في حق الكافر ويأتيه رجل
قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث ص عن عائشة رضي الله
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات
فانهم افضوا الى ما قدموا ش قوله افضوا اي وصلوا وقوله
الى ما قدموا اي الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ص
عن سهل بن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء عفراء كقرصة النقي
قال سهل او غيره ليس فيها علم لاحد ش قوله عفراء

بالمد

(٤٠)

بالمد اي بيضاء بياضا غير خالص او خالصا من البياض
او شديدته والاول هو المعتمد قال قيس وغيره الارض
وجهها والنقي بفتح النون وكسر القاف الدقيق الذي لا غش
منى القشر والنخال وفي بعض الروايات نقي بدون ال
والمعلم بفتح اللام والميم العلامة التي يستدل بها على الطريق
وروى الطبراني عن سعيد بن جبير قال تكون الارض كخبزة
بيضاء يأكل منها المؤمن من تحت قدميه وروى البيهقي
تبدل الارض غير الارض مثل الخبزة يأكل منها اهل الاسلام
حتى يفرغوا من الحساب وحكمته ان المؤمن لا يعاقبون
بالجوع في طول زمن الموقف ص عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يحشرون حفاة عراة
غرلا قالت عائشة فقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم
الى بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك ش قوله عراة
اي بعضهم فان منهم من يكسى واول من يكسى ابراهيم عليه السلام
ولعل سبب ذلك انه اول من اختتن وفيه كشف لبعض عورته
مخوزي بالستر قوله غرلا بضم الغين المعجمة جمع اغرل اي غير مختونين
قوله منى ان يهمهم ذلك بلا الام وبكاف مكسورة وبهم بضم المثناة
وكسر الهاء وجوز اسكانها فتح التحتية وضم الهاء من همه الشيء
اذا ازاده وفي الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن
قرات عائشة ولفرجيته ونفراديي كما خلقناكم اول مرة فقالت
واسوأتاه الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سواة
بعض فقال عليه السلام لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه وقال لا تنظر
الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال انتهى تتمة قال الشاذلي في قوله
الرسالة كما بدأكم تعودون ما نصه يحشر العبد وله من الاعضاء
ما كان له يوم ولد فمن قطع منه عضو يعود في القيامة حتى الختان

انتهى ص عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس
يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم
العرق ويلجمه حتى يبلغ اذانهم س قوله سبعين ذراعا اي
الذراع المعتاد المتعارف اي الذراع الملكي قوله حتى يبلغ اذانهم
استشكل هذا بان وقوف الناس على ارض مستوية ومعلوم ان
منهم الطويل والقصير فيلزم ان لا يستووا في بلوغه الى اذانهم
واجيب بان ما يبلغه نهاية ما يبلغه العرق بحر فيكون فيه
الناس حتى يتوجه الاشكال المذكور ولكن في حديث عقبة
ابن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه
ومنهم من يبلغ فخذيه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه
ومنهم من يغطيه عرقه فيضرب بيديه فوق رأسه ثم ان حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص انه لا يحصل له شيء من ذلك فانه
يشتد كرب الناس في ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق فقيل له
فابن المؤمنون قال على كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام وذكر
الشيخ ابن ابي جمرة خلافه فانه ذكر ان العرق يعم الناس الا
الانبياء والشهداء ومن شاء الله واشرهم في العرق الكفار ثم
اصحاب الكبائر ثم من بعدهم وعن سلمان فيما اخرجه ابن
ابي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد
قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو
من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون فيعرقون حتى
يرشح العرق في الارض قامة ثم ترتفع حتى ترتفع عن الرجال
زاد ابن المبارك في روايته ولا يبقى حر ها بومئذ مؤمن ولا كافر
كما قال القرطبي فيكون كامل الايمان لما ورد انهم يتفاوتون
بذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل
ليلجمه العرق يوم القيامة فيقول يا رب ارحني ولو
الى النار وعن علي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم ما منكم من احد الا يكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه
ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله
النار فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل
كذا في رواية وفي اخرى الا وسيكلمه بالواو العاطفة على مقدر قوله
ليس بينه وبينه وفي رواية ليس بينه وبين الله ترجمان بضم الفوقية
وفتحها وضم الجيم من تفسير الغفلة يا غرير وقوله فمن استطاع اخره
جواب الشرط محذوف اي فليفعل وذكر ان عمر راى في منامه انه
بين يدي الله فسمع النداء يا ابن الخطاب سلم ما شئت فلم يستطع من
هيبة الخطاب ان يتكلم فقيل له ثانيا ويلك يا ابن الخطاب اعرض عليك
وتسئلت فقال ربان انت اكرمت انبياءك برحمتك وكلامك فاسالك
ان تؤمن علي بكلام ليس بيني وبينك فيه واسطة فسمع النداء يا ابن
الخطاب منى احسن ملن اساء عليه فقد اوسع الله شكرا ومن اساء من
احسن عليه له فقد بدل نعمة الله كفرا قال يا رب زدني فسمع النداء
حسبك حسبك اي انتهى فقوله ولو بشق تمرة فيه ان الصدقة وان قلت
تدفع عن صاحبها ما يكره وهذا اذا تصدق بها هو في حياته
واختلف اذا تصدق احد عنه بعد موته هل يصل له ثواب ذلك
وهو مذهب الامام ابي حنيفة واحمد فانهما قالا يصح للانسان ان يجعل
ثواب عمله صلاة كان او صوما او حجا او صدقة او قراءة قرآن او غير ذلك
من اعمال البر وكذا هو مذهب الشافعي وخالف في ذلك النووي
فقال انما يصل له ثواب الدعاء فقط لا القراءة ولا غيرها واختاره
جمع منهم الحافظ عبد الغني وهو المثواب القراءة فقد روى ابو
الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يقرأ عند
رأسه يس الا هون عليه وروى الامام احمد في مسنده عن
معقل بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البقرة سنام القرآن
وذروته وبين قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد بها وجه الله

تعالى والدار الاخرة الا غفر له فاقروها على موتاكم وعن انس بن
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل المقابر فقرا سورة
يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات
وقال بعضهم رايت في المنام امي فقلت اكنت تقولين
اخاف اول ليلة انزل قبري فكيف وجدتي تلك الليلة فقالت
واسه يا بني رايت من الخير والرحمة ما لا يمكن وصفه فقلت
لها كلما ابعث اليك من الصدقة والدعاء والرحمة يصلك فقالت
نعم ولكن لا يصل الي مثل ما يقرا على قبري سورة يس فاني اجد لقراءتها
راحة عظيمة لا اجدها من الصدقة وروي عنه عليه السلام
انه قال من وقف على مقبرة وقرا عليها اية الكرسي فان لم يحفظها
فقرا هو اسه احد ثلاث مرات فانه لا يبقى قبر من تلك المقابر
الا ويرسل الله عليه سبعين نورا وسبعين سرورا وقال عليه
الصلاة والسلام من دخل مقبرة فقرا قل هو اسه احد احد عشر
مرة واهدى ثوابه للاموات اعطي من الحسنات بعدد
من دفن فيها وقال محمد المدني مات قريب لي فرايته في
المنام وبوجهه نور عظيم فقلت له ما هذا النور الذي
بوجهك فقال لي مر على قبري الحافظ عبد الله فقرا سورة
الاخلاص ثلاث مرات واهدى ثوابها الي ولاهل المقبرة فاصابني
فاصابني بذلك النور الذي تراه وحكي عن الطائي انه كان يزور قبر
ابراهيم بن شيبان ويقرا عنده شيئا من القران ويهدي ثوابه
له قال فقرته يوما وتفكرت في حاله وخرجته عند
الله وحسن عبادته وقلت ولم اقرا قراءتي في منامه وهو
يقول يا ابا علي كنت تقرئني عندي وتهدي ثواب ذلك
الي واليوم لا تفعل فقلت يا شيخ وانت تحتاج الى قراءتي
فقال يا ابا علي ان الذي يشفع من رحمة الله وحكي عن رجل
توفيت

توفيت امه وكانت مواظبة قوامة وكان يقرا في كل ليلة قل هو
الله احد ويهدي ثوابها لها قال فاقمت على ذلك مدة فقرات
في ليلة السورة خمسمائة مرة واهديت ثوابها لها فرايتها تلك
الليلة وعليها ثياب جدد وهي من احسن الناس روية
فسلمت عليها وقلت لها ما لقيت قالت كل خير يا بني جزاك
الله عني خيرا ام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقال لاهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار خلود لا موت
وفي رواية يقال لاهل السعادة يا اهل الجنة خلود بلا موت قال تعالى فاما الذين
شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق واما الذين سعدوا ففي الجنة الى
قوله عطاء غير مجذوذ قال الحارث اختلف اهل في هذين الاستثنائين
فقال ابن عباس والضحاك الاستثناء الاول المذكور في اهل الشقاء يرجع
الى قوم من الموحدين يدخلهم الله النار بذنوب اقترفوها ثم يخرجهم منها
فيكون الاستثناء منقطعا لان الذين اخرجوا من النار سعدوا بدخول
الجنة فاستثناهم الله تعالى من الاشقياء الى ان قال واما الاستثناء الثاني
المذكور في اهل السعادة فيرجع الى قوم كنوا في النار قبل دخول الجنة
اي فهو استثناء من مقدر فكانه قيل فاما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين
فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك يعني ان يدخلوا
ان يدخلوا النار ثم يخرجوا منها فيدخلهم الجنة وقيل ان الاستثنائين
يرجعان الى مدة الفريقين السعداء والاشقياء وهو مدة تعميرهم في
النار واختباسهم في البرزخ وهو ما بين الموت والبعث ومدة وقوفهم
للحساب لما يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار فيكون المعنى خالدين
في الجنة والنار الا هذا المقدار وقيل معنى ما شاء ربك سوى ما شاء ربك فيكون
المعنى خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك سوى ما شا
ربك من الزيادة على ذلك وهو كقولك لفلان علي الف الا الفين اي سوى
الفين علي قبل ذلك وقيل الا بمعنى الواو والمعنى وقد شاء ربك خلود هؤلا

في النار وهو لا في الجنة فهو كقوله ليلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين اي
ولا الذين ظلموا وقيل معناه ولو شاء ربك لاخرجهم منها ولكنه لا يشاء لانه
حكم لهم بالخلود فيها وقال الفراء هذا استثنا استثناه الله تعالى
ولا يفعله كقولك والله لا ضربنك الا ان اراني غير ذلك وغير مكان
نقل به واصح هذه الاقوال التي ذكرناها الاستثنا الاول ص عن ابي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى لاهون من في النار عذابا
يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من شيء كنت تفتدي به فيقول
نعم اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي
شيئا فابيت الا ان تشرك بي ش قوله اردت منك اهون من هذا
فابيت فيه دليل للمعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت
مرادي واتيت بالشرك واجيب بان هذه الارادة هنا بمعنى
الامر قوله فابيت ان لا تشرك بي هذا الاستثنا مفرغ لان
بمعنى النفي وقد ورد في الحديث ناركم هذه جزء من
سبعين جزءا والاول من مائة جزء ص عن ابن عمر قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا وانما يستخرج
به من البخيل ش فان قلت النذر التزام قربة فيكف ينهى عنه
قلت القربة غير منهي عنها
وهذا عندنا في غير المطلق اذ هو مندوب فان قلت قوله انه لا يرد
شيئا يخالف ما ورد من ان الصدقة ترد البلا قلت لا يخالفه اذ
المراد الصدقة على غير وجه النذر انتهى واما الحلف بالله فاختلف
هل الحلف به من حيث هو مباح والى هذا ذهب الاكثر وهو الصحيح
او راجح الترك والى هذا ذهب بعضهم قولان وكان عيسى
اشهب وابن نافع كان عيسى عليه السلام يقول لبني اسرايل كان
موسى عليه السلام ينهاكم ان تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وانا
انهاكم ان تحلفوا بالله صادقين او كاذبين ابن بشير قول عيسى خلاف

شرعنا

شرعنا لانه صلى الله عليه وسلم حلف كثيرا وامره الله به فلا وجه
لكراهته لانه تعظيم لله تعالى ص عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم فليتم صومه فانما
اطعمه الله وسقاه ش هذا يخالف وجوب قضائه حديث كان
فرضا كما هو مذهبنا وروى الامام احمد والنسايي ان عليه السلام
قال الصيام جنة ما لم يخرقها قيل بما يخرقها وفي رواية حديث ابي هريرة
الصيام جنة ما لم يخرقها قال ما يخرقها قال بكذبة او غيبة وفي الحديث
ايضا الصوم نصف الصبر والصبر نصف الرجا وقال تعالى انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب ص عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت
لنا شاة فدبغنا مسكها ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صارت شنا
ص عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم
ش قوله منهم اي في عدم افشاء سرهم كما يدل له السياق او فيه وفي الموالاة
والانتصار لا في الميراث خلافا لمن استدل به لتوريث ذوي الارحام
ص عن سعد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى
غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ش سعد هو سعد
ابن ابي وقاص الزهري احد الستة اصحاب الشورى ولعد السابقين
الاسلام وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله واول من اراق دما في سبيل الله
وكان يقال له فارس الاسلام وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورمي يوم احد الف سهم ولاه عمر العراق فكان الامير فتح مدائن تسري
وغيرها اطلق الظاهرة انه قطع اما لجبوته على ظهور الخيل ولم يبلغ المامنها
اليصرها والناس في غاية الطمانينة كانهم سايرون بالبر وكان الذي يسايره
سلمان الفارسي رضي الله عنهما وكان عليه السلام بنا وله النبل يوم احد ويقول له
ارم فداك ابي وامي واقبل النبي صلى الله عليه وسلم خالس مع اصحابه فقال هذا خالي
فليرني امرؤ خاله وقال له اجلس يا خالي فان للخال والد وعي له
فقال اللهم سدد رميه واجب دعوته وفي رواية اللهم استجب لسعد اذا

دعاك فلم تسقط له بعد ذلك واشرف على الموت فاخبره النبي صلى
الله عليه وسلم انه يعيش فقال لعل الله ان يقيمك فتنفع بك اقواما ويضر
بك اقواما اعتزل المدينة بعد قتل عثمان فلم يدخلها ولم يشهد شيئا
من الحروب حتى مات بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة
وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ امير بها وصلى عليه امهات المؤمنين
في حجرهن ودفن بالبقيع سنة خمس وخمسين عن تسعة وسبعين
سنة وكان اومى ان يكفن بجبة صوف لقي المشركين بها يوم بدر
وهو اخر المهاجرين موتا وفي مسلم ان اية ولا ترد الذين نزلت في ستة
منهم سعد وابن مسعود انتهى وجملة قوله وهو يعلم
فالجنة عليه حرام اي ان يستحل ذلك او هو محمول على الزجر والتغليظ
واستشكل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا الى غير ابيهم كالمقداد بن
الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون
ان ينتمي الرجل الى غير ابيه الذي خرج من صلبه ولم ينزل ذلك وهي
نزل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ونزل ادعوهم لابائهم فغلبت على
النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف لا الاعتبار
من غير ان يكون من ادعو انحرف عن سبيل الحقيقي فلا يدخل تحت الوعيد
اذ هو انما يتعلق بمن انتسب الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه على
قصد الانتساب له لا لاجل اشتهاره به س عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة ش اي باعتبار صورتها او
باعتبار تعبيرها م عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل
الشيطان بي وعن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام
فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ورويا المؤمن جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة ش تقدم حديث تسموا باسمي ولا
تكنوا

تكنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل
على صورتي اليقظة بفتح القاف وقوله فسيراني في اليقظة
قال المازري يحتمل ان معناه انه اوحى اليه بان من رآه من اهل
عصره نوما ولم يأت هاجر اليه ذلك علامة على انه سيهاجر اليه
وينظره انتهى ويحتمل ان يكون المراد انه سيراه في اليقظة يوم
القيامة فان قلت المؤمنون كلهم يرونه يوم القيامة من راه منا ما
ومن لم يره فلا اختص رؤيته في القيامة بمن راه في الدنيا منا ما
وهو خلاف ظاهر الحديث قلت يحتمل على ان مراده في الدنيا منا ما
يراه يوم القيامة على وجه خاص من قرب منه او شفاعة بعلو
درجة او من غير ان يحجب عنه اذ لا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين
بالحجب عنه يوم القيامة مرة ويحتمل ان يكون معنى الحديث انه من راه
منا فانه يرى صورته صلى الله عليه وسلم في اليقظة لكن في مراته صلى
الله عليه وسلم ما حكي عن ابن عباس انه راه منا ما فقص ذلك على
بعض امهات المؤمنين فاخبرت انه صلى الله عليه وسلم فرآتي
فيها صورته صلى الله عليه وسلم لا صورة نفسه وهذا الاحتمال
مع بعده انما يكون لمن امكنته رؤية مراته صلى الله عليه وسلم وقوله
في الحديث الثابت من رآني في المنام فقد رآني فيه اتحاد الشرط
والجزاء فيتجه حمل قوله فقد رآني على معنى انه راه حقيقة ويدل
عليه رواية فقد رآني بالحق وقوله فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يستطيع
ذلك سواء اراه الراي على صفته المعروفة او غيرها كما عليه ذو العقول
كابن العربي وعياض والنووي وغيرهم كالباقلاني وقال عياض في
قوله فقد رآني فقد رآني بالحق يحتمل ان المراد به ان مراه بصورته في
حياته كانت رؤياه حقا ومن راه بغير صورته كانت رؤيا تاويل وتعقبه
النووي فقال هذا ضعيف بل الصحيح انه راه حقيقة سواء كانت
على صفته المعروفة ام غيرها واجاب عنه بعض الحفاظ بان كلام القاضي

لا ينافي ذلك بل ظاهر كلامه انه يراه حقيقة في الحالتين كلتي في الاول
لا يحتاج تلك الرؤية الى تعبير وفي الثانية يحتاج اليه وخالفه
جماعة في ذلك وجعلوا محل قوله فان الشيطان لا يتمثل بجب
ادعاء في صورته التي كان عليها وبالغ بعضهم فقال في صورته
التي قبض عليها حتى عدد شيبه الشريف وعنهم ابن سيرين فيما
صح عنه انه قيست عليه رؤياه فقال للرائي صف لي الذي رأيته فوصف
له صفة لم يعرفها فقال لم تره ويوشك ان لا تراه وهذا الحديث رواه
ولفظه عند الحاكم بسند جيد قلت لابن عباس رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام فقال صفه لي فذكرت الحسن بن علي فشبهته
به فقال قد رأيته ولا يعارضه خبر من رآني في المنام فقد رآني فانه
يراني في كل صورة لانه ضعيف والصحيح القول الاول وان رؤيته
على كل حال ليست باطلة ولا امنعاث بل هي حق في نفسها وان
وان رؤي بغير صفته اذ تصور تلك الصورة من قبل الله تعالى
ان الصحيح بل الصواب كما قال بعضهم ان رؤياه حق على اي حالة
فرضت ثم ان كان بصورته الحقيقية في وقت ما سواء كان في شبابه
او كهولته او في اخر عمره ولم يحتج لتاويل والا احتيج
لتعبير يتعلق بالرائي من ثم قال بعضهم على التعبير من راه
شيخا فهو غاية في السلم ومن راه شابا فهو غاية حرب ومن راه متبسما
كان متمسكا بسنته وقال ابن ابي جمرة رؤياه في صورة حسنة حسن
في الدين والرأي ونقص شيء او نقص في بعض بدنه خلل في دين الرائي
لانه كالمرآة الصقيلة ينطبع فيها ما قابلها وان كانت ذاتها على
احسن حال واكمله وهذه هي الفائدة الكبرى في رؤيته اذ بها
يعرف حال الرائي وقال غيره احوال الرائين بالنسبة اليه مختلفة
اذ هي رؤيا بصيرة ورؤيا البصيرة لا تستدعي خصر المرائي بل يرى شرقا
وغربا وارضا وسماء كما ترى الصورة في المرآة قابلتها وليست جوهما

مستقلا

مستقلا لجرم المرآة فاختلاف رؤيته كان يراه انسان شيخا واخر
شابا في حالة واحدة كاختلاف الصورة الواحدة في مرايا مختلفة
الاشكال والمقادير بكبر وبصغر وبعوج ويطول في الكبيرة والصغيرة
والمعوجة والطويلة وبهذا علم رؤية جماعات له في
آن واحد من اقطار مختلفة وبأوصاف مختلفة واجاب عن هذا
ايضا البدر الزركشي بانه كالشمس من ان ظهوره عليه السلام في العالم كظهور
نورها في هذا العالم وكما ان الشمس يراها كل من في المشرق والغرب
في ساعة واحدة وفي صفات مختلفة كذلك هو صلى الله عليه وسلم
فحينئذ يعضد كيف يراه الرائي في اقطار بعيدة فانتفى الجدل
كالشمس في كبد السماء ونورها يغشى البلاد مشارقها ومغاربها
وفي مناقب الشيخ تاج الدين بن عطاء الله عن بعض تلامذته قال رأيت فلانا
كبت في الطواف رأيت الشيخ فعزمت ان لا اسلم عليه اذ فرغ من طوافه فلما
فرغ منه فلم اره ثم رأيته بعرفة لذكره وفي سائر المشاهد كذلك فلما
رجعت الى القاهرة سألت عليه فقيل لي طيب فقلت هل سافر فقالوا
لا فجئت الى الشيخ وسلمت عليه فقال من اين قلت يا سيدي من حيث رأيتك
رأيتني فقال يا فلان ان الرجل الكبير يملأ الكون ولو دعي القطب من حجر لاجاب
فاذا كان هذا حال الرجل الكبير فسيد المرسلين اولى وقال الشيخ ابو
العباس الطنجي السماء والارض والعرش والكرسي ملؤهن نور النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ابن ابي جمرة واليافعي والبازري وغيرهم عن جماعات
من الصالحين انهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم بعقطة وذكر ابن ابي جمرة عن
جمع انهم جمعوا على ذلك رؤية وغير واحد في اليقظة فانهم رأوه نوما فراوه
بعد ذلك يقظة وسألوه عن اشياء فاخبرهم عنها فكان كما اخبر قال
ومنكر ذلك ان كان ممن يكذب بكرامات الاولياء فلا كلام لنا معه والا فهذه
منها اذ يكشف الله خرق العادة عن اشياء في العالم العلوي والسفلي
قال سيدي ابو المواهب الشاذلي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي

قال عند النوم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم
خمسا ثم قال اللهم بحق محمد ارني وجه محمد صلى الله عليه وسلم احيانا
وما لا فاذا قلتها عند النوم فاني اتيك ولا اتخلف عنك اما الا انتهى
قوله رويا المؤمن جزء من ستة واربعين جزا الى آخره كذا في حق
الانبيا دون غيرهم وكان الانبيا يوحى اليهم في اليقظة قال قس قوله
من ستة واربعين الى آخره لمسلم من خمس واربعين وله من سبعين
ولابن عبد البر من ستة وعشرين ولاحمد من خمسين وللترمذي من
اربعين ولاحمد من سبعة واربعين وجمع بان ذلك بحسب مراتب
الاشخاص الى ان قال واما تخصيص بعدد الاجزا وتفصيلها فهو لا
مطلع لنا عليه ولا يعلم حقيقته الا نبي او ملك وقيل ان مدة الوحي
كانت ثلاثا وعشرين سنة منها ستة اشهر منامات وذلك جزء
من ستة واربعين النهى وقال
وقوله من ستة واربعين قيل
في تخصيص هذا العدد ان الوحي كان بابتدا النبي صلى الله عليه وسلم على
ستة واربعين نوعا الرويا نوع من تلك وقد احاول الحليمي بعد اذ
تلك الانواع الى آخر ما ذكر انتهى ص عن ابن عمر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم اتيت بقدح لبن
فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت
فضلي يعني عمر قال فما اولته يا رسول الله قال العلم س ذكره البخاري
في فضل العلم قوله بينما بميم وفي رواية بينا بغير ميم وقوله انا نائم
مبتدا وخبر وقوله اتيت بضم الهمزة وهو جواب بينا قوله
حتى اني بكسر الهمزة ان علا ان حتى ابتدا به وبفتحها على
انها جارة قوله لارى بضم الهمزة من الرويه والري بكسر
الرا وتشديد الياء كذا في الرواية وحكى الجوهري الفتح وقيل بالكسر الفعل
والفتح المصدر قوله يخرج من اظفاري وفي رواية من
ورابي يجوز ان تكون علمية وان تكون بصرية وقال لا راي
بلفظ المضارع لاستحضار صورة الرويه للسامعين وجعل الري

مريا

مريا تنزيلا له منزلة الجسم والا فالري لا يرى قوله ثم اعطيت
فضلي اي الباقي من مشروبي اي فضل اللبن قوله قالوا اي الصحابة
قوله فما اولت العلم بالنصب اي اوليته العلم ويجوز الرفع على انه خبر
مبتدا محذوف اي المولى به العلم ووجه تفسير اللبن بالعلم الاشتراك
في الاشباع والعلم في الارواح وفي الجامع شرب اللبن محض الايمان
من شربه في منامه فهو على الاسلام والفطرة ومن تناول اللبن بيده
فهو يعمل بشرايع الاسلام فز عن ابي هريرة س عن ابي سعيد
الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت
الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها
دون ذلك ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
ما اولته يا رسول الله قال الدين س وفي الحديث عن ابن عمر بن الخطاب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بير انزع منها اذ جاا ابو بكر
وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف
يغفر الله له ثم اخذها عمر بن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت
في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس
بعطن قوله انزع اي استخرج منها الماء ذنوبا بفتح اوله الدلو الممتلي
ماء وقوله او ذنوبين الواو للشك وضعف بفتح اوله وهذا وليس
في هذا الحديث ما يقتضي ان ابا بكر اخطا بل فيه ما يقتضي ان
ذلك بقضاء الله وقوله من يد ابي بكر فيه اشارة الى ان عمر يلي الخلافة
من ابي بكر بعهد منه وانما قال من يده يقال ذلك في اخذ ابي
بكر الذنوب ومعنى استحالت بحولت الدلو في يده غربا بالفتح المعجمة
وسكون الراء وبعدها موحدة دلو عظيم يتخذ من جلود البقر وعبقري
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وفتح القاف بعدها
راء مكسورة وتحتية مشددة اي كاملا حاذقا في عمله ويفري بفتح
اوله وسكون ثانيه فريه بفتح الفا وتشديد التحتية اي يعمل عملا مليحا

عجيبا قوله حتى قتل بالناس يعطف اي روبيتهم ابلهم حتى تركت ولقامت
في مكانها وهذه الكناية عما حصل في زمن عمر للمسلمين انتهى قوله
عليه قميصه جره فان قلت جر القميص منهي عنه قلت القميص النبي
لجر الخيلاء وليس بمثله قميص الاخرة الذي هو لباس التقوى انتهى ع
عن ابي هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكذب
رويا المؤمن ورويا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان
من النبوة فانه لا يكذب ش قيل المراد باقتراب الزمان اعتدال الليل ونهاره
ويكون ذلك ايام الربيع وهو وقت اعتدال الطبايع الاربعة غالبا والمعبرون
يقولون اصدق الرويا بالاسحار وقت اعتدال الليل والنهار وقيل معناه
قرب زمن الساعة وهو الصواب لكن الاول اظهر عند اهل الرويا وقوله
لم يكذب رويا المؤمن الخ وفي الجامع اذا اقترب الزمان لم تكذب رويا الرجل
المسلم تكذب واصدقهم رويا اصدقهم حديثا ف عن ابي هريرة قال
في الثانية في قوله واصدقهم رويا الخ قال التوربشتي وظاهره انه على
اطلاقه وعنى بعضهم ان من اكبر فواخر الزمان عند انقطاع العلم
وموت العلماء والصالحين فجعله الله تعالى جايزا وعوضا لهم
والاول اظهر لان غير الصادق فيحديثه يتطرق الخلل في رويا وفي حكايته
اياها ص عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من تحلم بحلم لم يره كلف
ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له
كارهون صب في اذنيه الانك يوم القيامة ومن صور صورة عذب
وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ ش قوله من تحلم اي تعلق الحلم الكاذب
فيما لم يره في منامه قوله كلف ان يعقد بين شعيرتين اي
ان يعقد شعيرة وهذا كناية عن طول عذابه في النار لان عقد ما بين
طرفي الشعيرة والعقد بين الشعيرتين لم يجئ قال الطيبي انما اشتد
الوعيد على الكذب على المنام مع ان الكذب في اليقظة اشد مفسدة
منه اذ قد يكون بشهادة في قتل او اخذ مال بظلم لان الكذب في
المنام

المنام كذبا على الله فكيف على المخلوقين وانما كان الكذب في المنام كذبا
على الله لحديث الرويا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة
فهو آت لا محالة من غير زيادة قوله صب في اذنيه الانك بفتح الهمزة وضم
وضم النون الرصاص المذاب وقيل هو خالص الرصاص وقيل اصله
افعل وعليه فهو شاذ اذ لم يجمع واحد على افعل غير هذا اذ هو شاذ
وفي مصباح الانك بوزن افلس ومنهم من يقول الانك فاعل قال
وليس في العربية فاعل بضم العين وامثلة الانك والاجر في حين
واحد وكبر فاعيان وقوله ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ
الخ يحتمل ان يكون قوله وكلف الخ عطف تفسير ويحتمل ان يكون
نوعا اخر وفي ابي داود ومن صور صورة عذب به الله بها يوم القيامة
حتى ينفخ فيها وليس بنافخ ش عن ابي قتادة انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الرويا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم ما يحب فلا يحدث به
الا من يحب واذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره ش قوله فلا يحدث بها
الا من يحب اي لان الحبيب اذا رأى خيرا قاله وان جهلا او شكوكا سكت
بخلاف غيره فانه يعبر له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع
ما فسر به اذ الرويا الاول عابر وفي رواية لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا
قوله من شر الشيطان اي لانه الذي تخيل فيها قوله فليتفل هو بضم
الفاء وكسرها اي ليبصق طردا للشيطان واستقذارا له وعن ابن عباس رضي
وتقدم الكلام عليه هذا عند قوله الرويا الصالحة ش عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من رأى شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق
الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية ش قوله من رأى من امير
شيئا يكرهه اي من امر الدين وقوله فليصبر عليه اي على ذلك المكروه
ولا يخرج عن طاعته فانه من فارق الجماعة اي خرج من طاعة السلطان
شبرا اي قدر شبر فمات اي في معصية السلطان القليلة والميتة

بكسر الميم اي مات كموت الجاهلية حيث لم يعرفوا اماما مطاعا
وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا ص عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى
الشح ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايهم هو قال القتل
القتل ش قوله يتقارب الزمان اي بان يعتدل الليل والنهار
او يدنو قيام الساعة والمراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة
فالطبقة الاخيرة اقصر عمرا من التي قبلها وقال النووي المراد
بقصر الزمن عدم البركة فيه فان اليوم مثلا يصير الانتفاع
به كالانتفاع بالساعة الواحدة وفي حديث انس لا تقوم الساعة
حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة
وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد في سرعة
الايام وقصرها ما لم نجده في الذي قبله والحق ان المراد انتزاع
البركة من كل شئ حتى من الزمن وهذا من علامات الساعة وقوله
وينقص العلم هو من النقصان وفي رواية ويقبض العلم من القبض
وفي فتح الباري وقوله ينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا
للاكثر وفي رواية المستملي الشركسي العمل بدل العلم قال ومثله
في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة
عند مسلم وقد اشار الى نقصان العلم الذي ينشأ عن نقص الدين
فهو زيادة واما العلم الذي ينسب ما يدخل من الخلل من سوء المطعم وقلة
المساعد على العمل والنفس مايلة الى الراحة وتتمنى الان في الى يسر
وكثرة شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين الجن
وقوله ويلقى الشح بتشديد اللام وتثليث الثاء وهو البخل والمراد
يلقي في القلوب والمراد بكثرة الشح والا فاصله وهذا على ان يلقى
بتخفيف القاف ويحتمل ان يكون بتشديدها اي ويفتح اللام
بمعنى

يتلقى ويفعله ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى
ولا يلقاها الا الصابرون قاله قس حوله وتظهر الفتن اي
كثرتها قوله ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء واخره جيم
محدوقة الاخر واصله ايما بيا مشددة مضمومة خففت الياء
وحذفت الالف كما قيل في اش في اشي وفي رواية الجوزي
ايما بضم النحتية مشددة وباثبات الالف بعد الميم قوله قال هو
القتل القتل اي بالتكرار مرتين ص عن حذيفة بن اليمان
قال كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله
عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في الجاهلية
وشر فجاء الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت هل
بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال
قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد الخير
من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه
فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا
قلت فما ترى ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين
وامامهم قلت فان لم يكن جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق
كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك
ش قوله وكنت اسأله عن الشر اي مخافة الفتنة ووقع عربي الاسلام
واسيلا العدوان وفشو البدعة قوله مخافة ان يدركني اي لاعمل مخافة
الخ قوله فجاء الله بهذا الخير اي صفاء العقيدة من تشبيه وهدم الكفر والضلال قوله وفيه دخن بفتح الدال ولغة اي دخان
اي ان الخير الذي بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان
من النار وقال ك المراد من الدخن عدم صفوة القلوب بعضها لبعض
قال القاضي والخير بعد الشر ايام عمر بن عبد العزيز قوله قوم يهدون
بغير هديي بزيادة يا الاضافة اي بغير سنتي وطريقتي قوله تعرف

منهم وتنكر اي تعرف منهم الخير فتقبله والشر فتنكره قال عياض المراد
بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي وقع
بعده ما وقع بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي
تعرف منهم وتنكر الامر بعده فمنهم من يتمسك بالسنة
والعدل ومنهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان
يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي
رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين
يلعنونه على المنابر بقوله دعاة على ابواب جهنم بضم الدال
جمع داع يدعون الناس الى الضلال ويصدونهم عن الهدى بانواع
من التلبيس فاخبر عنهم بذلك نظرا لما يؤول اليه حالهم قوله
وهم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام اي من امتنا وعشيرتنا
ويتكلمون بالسنتنا اي من العرب وقيل من بني ادم وقيل انهم في
الظاهر على ملتنا وفي الباطن بخالفون قوله وايامهم بكسر
الهمزة اي وان جار وعمل مسلم من طريق الاسود عجب
حذيفة شمع واطع وان ضرب ظهرك واخذ مالك فاسمع واطع
وفي الحديث اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي
كان راسه زبيبة خرج عن ان واستعمل عليكم عبد حبشي
مجدع اسود فاعله وهذا اذا استعمله الامام على غير الاشرط
فيه كولاية قبض الخراج او ولي نفقة وشركة قال عياض
اجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى
تحريمها في المعصية لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم قال العلما المراد باولي الامر الولاة والامرا
هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقها
وغيرهم وقيل هم الامرا والعلما وفي الحديث الحث على الطاعة
اذ بها تجتمع كلمة المسلمين فان الفساد سببه مخالفة الامرا
احوالهم في دينهم ودنياهم وقال العلما يجب طاعة ولاة
الامور

ونصح

الامور مما يشق وتكرهه النفوس ما لم ير معصية فان
كان معصية فلا قوله كان راسه زبيبة قال شيخ شيوخنا
واحدة الذبيب المعروف الماكول لتجعدها ولكون شعرها
اسود وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة ص عن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم ش ايما فان
كانت صالحة فقبلها صالحة والا فعقبها سيئة فذكر العذاب
مطهرة للصالح ونقمة على الفاسق قال الله تعالى واتقوا فتنة لا
تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وروى البغوي بسنده عن
علي بن علي الكندي قال حدثنا مولانا انه سمع جدي يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل
الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه
فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة والذي
ذكره ابن الاثير في جامع الاصول عن علي بن علي الكندي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اعملت الخطيئة في الارض كان من شهدها فانكرها
كمن غاب عنها ومن غاب عنها ورضيها كان كمن شهدها اخرجه ابو
داود في سننه عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم
اذن في قومك او في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم بقية يومه
ومن لم يكن اكل فليصم ش اختلف العلما هل كان الصوم يوم عاشور
قبل فرض رمضان واجبا ام كان سنة مؤكدة على قولين مشهورين
ومذهب ابي حنيفة انه كان واجبا حينئذ وهو ظاهر كلام الامام
احمد وابي بكر الاثرم وقال الشافعي انه كان متاكد الاستحباب وهو
قول كثير من اصحاب الامام وغيره يوم عاشوراء له فضيلة عظيمة
وحرمة قديمة وعظمه كفضيلة كان معروفا بين الانبيا عليهم
الصلاة والسلام وقد هاجر نوح وموسى عليهما السلام وقال

وقد حرج هو في صحيحه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به قلت
نصوا ان المراد بالضر هنا الدنيوي واما الضر الذي نزل ضر
ديني فانه يجوز تمنيه خوفا من تطرق الخلل في الدين وكما دفن
فاخر من تراب قبره رائحة الخاتمة اطيب من المسك واستمرت
زمانا كثيرا حتى لم تزل كذلك عند اهل البلاد قوله والرحلة هي
بالكسر الارتحال وبالضم الشخص المرتحل اليه قوله ولا في مركب غرقت
المركب بفتح الكاف وغرق بكسر الراء من باب تعب والوصف منه
غرق وغارق واعلم ان البخاري صدر هذا المبحث بقوله باب
كيف كان بدء الوحي اعلم ان كيف في محل نصب خبر كان ان جعلت
ناقصة وحالا ان جعلت تامة وبني على الفتح لتضمنه معنى الحرف
وهو الاستفهام والفتح اخف الحركات ولم يبن على السكون
لان ما قبله ساكن وتقديمه واجب لان الاستفهام له
الصدر قلت والضابط في كيف انها ان وقعت قبل ما لا يستغني
عنها فحلها بحسب الافتقار اليها فمحلها فوق كيف انت
رفع لانها خبر المبتدا او في كيف كنت نصب ان قدرت كان ناقصة
خبرا لها وكيف ظننت زيدا نصب مفعولا ثانيا لظن وبعضهم
يطلق في هذا النوع انها خبر ومراده باعتبار الاصل قبل دخول
الناسخ او الحال ان وقعت قبل ما يستغني عنها نحو
كيف جاء زيد وكيف كان زيد ان قدرت كان تامة بمعنى وجد
او تحول فمحلها النصب على الحال وقد تاتي مفعولا
مطلقا نحو كيف فعل ربك يا صاحب الفيل لاقتضاء الكلام
ذلك قوله بدء الوحي هو لغة الاعلام في خفاء وفي اصطلاح
الشرع اعلام الله انبيائه بالشيء اما بكتاب او برسالة ملك او
بمنام او الهام او بغيره مشافهة وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذ اوحينا
الى الحواريين الاية وبمعنى التسخير نحو واوحى ربك الى النحل اي سخرها
لهذا

لهذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال بيوتا الى اخره وقد يعبر
عن هذا بالالهام والمراد به هنا ابتداء الاعلام والا فالالهام
حقيقة انما يكون للعاقل وبمعنى الاشارة لخفاء وجه البعد ان
يسمى الكرة وعشيا وقد يطلق على الموحى به من كتاب
وسنة نحو ان هو الا وحي يوحى قال الشامي بعد ذكره تعريف
الوحي شرعا باعلام الله انبيائه الخ وانواع الوحي ثمانية الاول
الرؤيا الصادقة في النوم وقد حاء في الصحيح رؤيا الانبياء وحي
قال تعالى في حق ابراهيم يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك
الثاني الالهام وهو ان يلقي الملك في روعه بضم الراء نفسه
وقلبه من غير ان يراه كما قال عليه السلام ان روح القدس نفث
في روعي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها واجلها فاتقوا
الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم الشيطان الرزق على ان
تطلبوه بمعصية الله فان ما عند الله لا ينال الا بطاعته الثالث
ان ياتيه مثل صلصلة الجرس وهو اشده كما في حديث عائشة
ان الحارث بن هشام رضي الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كيف ياتيك الوحي فقال عليه السلام احيانا ياتيني مثل
صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال
واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول الرابع
ان يعلمه تعالى بلا واسطة من وراء حجاب في اليقظة كما في
ليلة الاسراء اعلم ان القول بعدم الرؤية الخامس ان يكلمه الله تعالى في
اليقظة من غير واسطة حجاب كما في ليلة الاسراء على القول
بالرؤية السادس ان يكلمه الله تعالى في النوم كما في حديث معاذ
عند الترمذي اتاني ربي في احسن صورة فقال يا محمد فيم يختصم الملا
الاعلى فقلت لا اذري فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي
فتجلى لي علم كل شيء فقال لي يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى

ابو الروح الامين عليه السلام
وهو جبريل عليه السلام

قوله واجملوا في الطلب
يا ايها الجبلة بغير كد والحرص
حرص ولا تنافسوا في
مناوي

جمهورية مصر العربية

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

الرقم العـــام	1019
عنوان المخطوط	شرح علي مختصر بن أبي حمزة في علم الحديث
المؤلـــف	الآجهوري

عدد المجلدات		عدد الأوراق	200	سنة النسخ	1134هـ

لعكرمة عاشورا ما امره قال اذ نبت قرني في الجاهلية ذنبا
فتعاظم فصدورهم فسألوا ما توبتهم قال صوم يوم عاشور
وهو اليوم العاشر من المحرم وفي الطبراني بسند مجهول ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوا يوم عاشورا بني ضعاته
ورضعا بنته فاطمة فتنفر في افواههم ويقول لامهاتهم
الان صوموهم الى الليل وكان ربيعة صلى الله عليه وسلم يجيز عن
الطعام ص عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجاء بنوح عليه السلام يوم القيامة فيقول هل بلغت فيقول
نعم يا رب فيسأل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من بشير
ولا نذير فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاءكم فشهدوا ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذلك جعلناكم امة وسطا قال عدلا والى قوله شهيدا ش قوله وكذلك
جعلناكم الآية فيه اوجه احدها انه عطف على ما تقدم في قوله
فحج ابراهيم ولقد اصطفيناه علما في الدنيا ثانيها عطف على
والده يهدي من يشاء الى صراط مستقيم اي وكذلك هديناكم وجعلناكم
امة وسطا اي عدولا واخيارا او خير الامور الوسط وقيل الاصوب
المراد اهل دين وسط بين الغلو والتقصير لانهما مومنان
في امر الدين فان النصارى غلوا في عيسى واليهود قصروا في
دينهم بخبر بفضلهم وتبلغهم ورويا ابو سعيد الخدري عنه عليه
السلام انه قال اهل هذه الامة توفي سبعين امة هي اخرها
وخيرها واكرمها على الله وقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس
يعني يوم القيامة ان الرسل قد بلغتهم رسالات ربهم وقيل
ان امة محمد شهدا على من ترك من الامم ويكون الرسول
يعني محمدا صلى الله عليه وسلم شهيدا يعني عدلا مزكيا لكم وحكم
ان الله تعالى يجمع الاولين والآخرين في صعيد واحد ثم يقول
للكفار

للكفار الم ياتكم نذير فينكرون ويقولون ما جاءنا من بشير ولا
نذير فيقال لامة البينة وهو علمهم اقامة الحجة عليهم فيقولون
امة محمد تشهد لنا فيؤتى بامة محمد صلى الله عليه وسلم فيشهدون
انهم قد بلغوا فتقول الامم الماضية من اين علموا وانما اتوا
بعدنا فيسال هذه الامة فيقولون ارسلت الينا رسولنا
وانزلت عليه كتابا اخبرتنا فيه بتبليغ الرسل وانت صادق
فيما اخبرت ثم يوتى به عليه السلام فيسال عن حال امته
فيزكيهم ويشهد بعدالتهم وقال تعالى فكيف اذا جئنا
من كل امة بشهيد اي فكيف يكون حال هولاء المشركين والمنافقين
يوم القيامة اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهدون عليها ولها
وجيئنا بك يا محمد على هولاء شهيدا يعني تشهد على هولاء الذين
سمعوا القرآن وضوطبوا به عملوا وعن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي القرآن فقلت يا رسول الله اقروه
عليك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري قال
فقرات عليه سورة النساء حتى جئت الى هذه الآية قال حسبك الآن
فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان ص عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض
الارحام الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى المطر احد الا
الله ولا يعلم متى الساعة الا الله ش عن ابن مسعود اوحى ربنا
عليه السلام علم ما شي الا مفاتيح الغيب وقال ابن العربي قد
لخصل للعارف العلم من غير طريق القوة المعتادة كالضرب
والحركة والسكون كما في حديث ان ربي ضرب بيده بين كتفي
فوجدت برد انامله بين ثديي فعلمت علم الاولين والآخرين
فهذا عليه صلى الله عليه وسلم لا عن القوة الحسية ولا عن المعنوية وقال
بعض المفسرين في قوله عليه السلام خمس لا يعلمهن الا الله

يريد على الانباء اتيا بلا واسطة والعلم على هذه الصفة مما اختص
الله به واما بواسطة فلا يختص وكرامة تعالى فانه قد يجري
الله تعالى على لسان اوليائه بعض هذه الامور اما بسماع صوت
او برؤيا منامية وقد تجاوز ان رجلا اعمى كان يوذن كل ليلة
الصبح في الوقت لا يختل عليه ذلك فاقام على ذلك سنين فقيل
له في ذلك فقال اجرى الله العادة لي ان متى طلع الفجر
هبت نسمة طيبة الريح فحين اتنشق ريحها اعلم ان الفجر قد
طلع وقد رايتا جماعة من الصالحين الاكابر اخبروا عن كرامات
وقعت وتقع فكان كما اخبروا وما ينكر هذا الا من ينكر
كرامات الاولياء وقد وقع في مثل هذا من الصحابة اشياء
كثيرة من ذلك ما روي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه
كان وهب لابنته عائشة رضي الله عنها نخلا ولم يقبضه
فلما كان عند وفاته قال لعائشة كنت وهبتك النخل
الفلاني ولم تقبضيه ولم تتم في فيه وقد احاط بمال
الموث ما ترين وقد بقي ميراثا وانما هم اخواك
واختاك ولم يكن لها في هذا الوقت اخت حاضرة الا
اسماء وكانت اما حاملا فولدت ام كلثوم وهذا صحيح
اخرجه البيهقي وغيره وروي عن عمر رضي الله عنه انه
كان له شخص يخدمه فارسله في حاجة مع بعض
الامراء وكان لذلك الامير جارية تلعب بالشباب ودعته
الى نفسها فابى فلحقت مالا لسيدها فاخفته
وادعت انه اخذ المال فتاله عمر ما حملك على هذا الم اوصك به فقال
سرق مالي وجاريتي راتة حتى سرقه فقال له عمر
رضي الله عنه كذبت جاريتك وهي التي اخذت مالك
واخفته

واخفته فجاء الى الجارية وقال ان امير المومنين قد قال انك
اخذت المال واخفيته فقالت الجارية صدق امير
المومنين اخرجه الحافظ ابو نعيم في الحلية واخرج ايضا عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه كان يقال عنه انه كان يعرف الكذب من
الصدق فجاءه رجل فقال انا احدثك حديثا فعرفني الصدق
منه من الكذب فقال له حدث فصار كل حديث يقوله امسك
عنه فقال له الرجل صدقت يا امير المومنين هو لا
الذين قلت امسكهم فانهم كذابات وقد تواترت الاخبار خلفا
وسلفا انهم اخبروا باشياء من جنس المخبر الذي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه لا يعلمها الا الله وقد رايت انا جماعة من
الاكابر الذين صحبتهم منهم حكى كثيرا ولا ينكر هذا الا من ينكر كرامات
طلوع الشمس وهي طالعة وغروبها وهي غاربة فدل على ان
معنى قوله صلى الله عليه وسلم في خمس لا يعلمهن الا الله يريد علما
لذاتيا ذاتيا بلا واسطة والعلم بهذه الصفة لا يعلمه الا الله
سبحانه وتعالى وهو الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم وهو الذي
ينبغي ان يحمل عليه كلام ابن العربي ص عن ابي هريرة قال ان عند
ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فاذا ذكرني في نفسه ذكرته
في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه وان تقرب الي
شبرا تقربت منه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت منه
باعا وهي اتاني يمشي اتيته هرولة ش قوله عند ظن عبدي
بي اي اذا ظن اني اعفو عنه واغفر له ذلك وان ظن اني
ملافيه واخزه فكذلك وفيه ترجيح لجانب الرجا وقيده بعض
اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فالقول ماله الاعتداد ينبغي
فينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بوظايف العبادة موقنا
بان الله يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد

فان ظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله واليأس من
الكبائر ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما من ظن المغفرة
مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والاغترار قوله
وان ذكر في الملا مقصور ومهموز قوله ذكرته في ملا خير منه هم
الملائكة الاعلون يلزم منه تفضيل الملائكة على البشر لاحتمال
ان يراد بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين الانبياء والشهداء لم
يخص ذلك في الملائكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذاكر
والملا معه والجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي
هو ليس كذلك فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة المجموع
وهذا من مفردات ابن مجر وفي مسلم عن عبادة بن الصامت
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته
القاها الى مريم وروح منه وان الجنة حق وان النار حق
ادخله الله من اي ابواب الجنة الثمانية انتهى وهذا لا يختص
بحالة الوضوء وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلة فقال لهم الا تصلون قال علي فقلت يا رسول الله انما
انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته
وهو مول يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شيء
جدلا ش زاد البخاري عقب هذا فقال ابو عبد الله اي
البخاري ما اراك ليلا فهو طارق ويقال الطارق النجم الثاقب
المضيء يقال اثقب نارك للوقد انتهى وهذا الحديث ذكره
البخاري في باب وكان الانسان اكثر شيء جدلا وقوله طرقه
وفاطمة اي اتيهما اليه فقال لهم اي لعلي وفاطمة ومن معهما
وفي رواية

وفي رواية شعيب في التهجد فقال لنا الا تصليان وقوله
ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما اي اذا شاء ان يوقظنا
للصلاة ايقظنا وقوله حين قلت له ذلك ولم يرجع الي
شيئا هذه رواية شعيب والذي في رواية غيره وهو الذي في
نسخة قيس حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئا وقوله
ولم يرجع الي اخره اي لم يجبه بشيء وعلى ما في نسخة قيس ففيه
التفات قوله ثم سمعته بالتاء على نسخة قلت وبتركها على
نسخة قال وقوله وهو مدبر الى مولي الى مولي بظهره
ولابي ذر وقوله يضرب فخذه تعجبا من سرعة جوابه
والجملة حالية قوله وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا
قال قيس ويؤخذ من هذا الحديث ان عليا ترك فعل الاولى
وان كان ما اهتم به متوجها ومن ثم تلى النبي صلى الله عليه وسلم
الآية ولم يلزمه مع ذلك القيام الى الصلاة ولو كان امتثل وصلى
لكان اولى ويحتمل ان يكون علي امتثل ذلك اذ ليس في القصة
تصريح بان عليا لم يمتثل وانه انما اجاب على ما ذكر اعتذارا
من تركه القيام بغلبة النوم ولم يمتنع انه صلى عقب هذه المراجعة
وقوله فهو طارق اي لاحتياجه الى طرق النار وقوله الثاقب اي المضيء
لثقبه الظلام بضوئه قوله اثقب بكسر القاف وسكون الهمزة
فعل امر قوله ونار موقد اي الذي يوقد النار ص عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احب الله عبدا نادى جبريل عليه
السلام ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل
في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماوات ويوضع
له القبول في اهل الارض ش قال النووي قال العلماء محبة الله لعبده
ارادته الخير له وانعامه عليه ورحمته وبغضه اياه ارادته عقابه وشقاوته
ونحوه ومحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين احدهما استغفارهم
له وثناؤهم عليه ودعاؤهم له والثاني انه على ظاهره المعروف من الخلق

وهو ميل القلب واشتياقهم الى لقائه وسببذلك كونه محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض ان يوضع
له المحبة في قلوب الناس ورضاهم عنه وقال تعالى ان
الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا اي
محبة وتحببهم للناس وفي الحديث ان الله امرني بحب
اربعة واخبرني انه يحبهم علي منهم ابو ذر والمقداد
وسلمان اما علي فتقدم مشهورا حتى قيل انه اول من اسلم
وهذا صحيح لكن بعد خديجة وهو ابن عم الرسول واخوه
وزوج ابنته ولم يرد في حق احد ما ورد في حقه وفي تفسير
الثعلبي عن ابن عيينة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كنت مولاه
فعلي مولاه طارت الصوف الافاق فبلغ الحارث بن النعمان الفهري
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد امرتنا عن الله بالشهادتين
فقبلنا وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا ثم لم ترض حتى
رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا فهذا شيء منك ام من
الله فقال والذي لا اله الا هو انه من الله فولى وهو يقول
اللهم ان كان ما يقوله محمد حقا فامطر علينا حجارة من
السماء او ائتنا بعذاب اليم فما وصل الراحلته حتى رماه الله
بحجر فسقط على هامته فخرج من دبره فقتله فانزل الله المراد
منه وقال ابن المسيب ما كان احد يقول سلوني غير علي
وعن ابن عباس اعطي علي تسعة اعشار العلم والله لقد شاركم
في العشر الباقي واذا ثبت لنا الشيء عن علي لا نقول الى
غيره وقد جاء ان رجلا تزوج امرأة من جهينة فولدت غلاما
لستة اشهر فانطلق زوجها الى عثمان فامر برجمها فبلغ
ذلك عليا فاتاه فقال ما صنعت قال ولدت غلاما لستة
اشهر فهل يكون ذلك فقال علي اما سمعت الله يقول وحمله
وفصاله ثلاثون شهرا وقال وفصاله في عامين ما بقي الا
ستة اشهر فقال عثمان والله ما فطنت بهذا علي يا مرأة
فوجدوها

فوجدوها قد فرغ منها وكان قولها الا اختها يا اختي لا تحزني
فوالله ما لكشفت فرجي لاحد قط غيره قال فثبت الغلام
بعد فاعترف به الرجل وكان اشبه الناس به قال
فرايت الرجل بعد يا قط عضوا على فراشه هر عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى
اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها حتى يعملها فاذا
عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة
واحدة وان اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له
حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشرة امثالها الى سبعمائة ش
هذا طرف من حديث اخرجه بتمامه في صفة الجنة وفي حديث اخر
حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له
عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت عليه وفي رواية لمسلم
اسعمائة حسنة كاملة زاد في اخرى انما تركها من جراي
من اجلي وهو بفتح الجيم وتشديد الزاي والمراد هو القصد
كما هو ظاهر ويدل عليه قول السبكي ما يجري في النفس وله
تعلق بالافعال التي هي معاصي خمس مراتب الاول الهاجس
وهو ما يلقى فيها والثانية الخاطر وهو ما يجول في النفس بعد
الثانية الى وانثالثة حديث النفس وهو التردد هل يفعل او لا يفعل
والرابعة الهم وهو قصد الفعل وهذه المراتب الاربعة لا يواخذ بها
والخامسة العزم اي الجزم بقصد الفعل وهو مواخذ به عند المحققين
لحديث الصحيحين اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان
حريصا على قتل صاحبه وقد ذكر هذه المراتب الزركشي وابو زرعة
والمراد بالثالثة والرابعة بستلزمان الاولى والثانية اذ الاصرار
على الشيء ولا هم به الا بعد الخاطر في النفس وحديث فيها فعلام

فعدم المواخذة بكل منهما يتضمن عدم المواخذة في الاولى
والثانية واعلم ان كلامي الهاجس والخاطر وحديث النفس
لا يتعلق به ثواب ولا مواخذة والهم الذي هو القصد يوجب
الثواب ولا يحصل به مواخذة والعزم يحصل به كلامنها فان
قلت اذا هم بالسيئة فلم يعملها فعاينته الاكتب
له سيئة فمن اين تكتب له حسنة قلت الف عن السيئة حسنة
فان قلت اتفقوا ان شخصا اذا عزم على ترك صلاة
بعد عشرين سنة عصى في الحال قلت للعزم وهو توطين
النفس على الفعل وهو غير الهم الذي هو حديث النفس من
غير استقرار ولا تصميم على الفعل وفي الحديث ان الحفظة
تكتب ما يهم به العبد من الحسنة ولا يشترط ظهوره منه
قوله في الرواية الاخرى من جواري اي من اجلي وفيه اشارة
الى ان الترك الذي يثاب عليه ما كان لوجه الله الخطابي
هذا اذا تركها قادرا عليها اذ لا يسمى الانسان تاركا للشيء
الذي لا يقدر عليه انتهى قال ابو علي السوسني
رحمه الله ان رجلا سأل محمد بن الحنفية فقال له اجد
في ما لا اعرف له سببا وقد ضاق قلبي فقال له هل تعرف
له سببا عقوبة ذنب لم تفعله فقال الرجل فما معنى
ذلك فقال المعنى في ذلك ان القلب يهم بالمعصية فلا
تساعده الجوارح فيعاقب بالغموم الجوارح انتهى
ثم اعلم ان الكاتب للحسنات والسيئات هما الكاتبان
واختلف هل هما اربع اثنان بالليل واثنان بالنهار او هما
اثنان فقط قال بعض العلماء واختلف هل الاثنان يصعدان
بما كتباه او يصعد بعضهم وينزل بعضهم بعضا والخلاف
الخلاف في قوله عليه السلام يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
وملائكة

وملائكة بالنهار فيجتمعون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر
ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف
وعليه قيل كاتبا الليل اثنان معينان وكاتبا النهار كذلك هم
ملائكة يصعدون بها بعد قبض صاحب الحفظة ووقت
صعود ملائكة النهار كما ذكره الجلال السيوطي
ثم ان الحفظة لا يفارقون الشخص في حالة من الاحوال
والجماع فاذا مات المؤمن فعل اعلى قبره يستغفر له الى
يوم القيامة واما الكافر فيجلسان على قبره يلعنانه الى يوم
القيامة انتهى قلت وهذا على انهما اثنان وعلى انهما
اربعة فالاظهر كما لا يخفى وعلى هذا يقال ان ملك النهار
يجلس على قبره نهارا الى يوم القيامة وملك الليل يجلس
على قبره ليلا الى يوم القيامة وملك اليمين هو كاتب الحسنات
وهو امين على كاتب السيئات وهو الشمال فاذا عمل العبد سيئة
واراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين تريث به
لعله يستغفر فينتظر ستة ساعات فاذا استغفر الله
فيها لم تكتبها صاحب اليمين حسنة والا كتب سيئة
صاحب الشمال قاله بعض العلماء وقال غيره انا صاحب اليمين
ينتظر فاعل السيئة سبع ساعات انتهى ومثله عن ابن عادل
قلت وهذا رواه ابن المبارك عنه عليه السلام وذكره السيوطي
رواية ابن المبارك وابو الشيخ في طريق ابن المبارك عن الملكين
يتعاقب احدهما على اليمين والاخر على اليسار فان عمل
فان مشى فاحدهما على حسناته والاخر على خلفه وان رقد
فاحدهما عند راسه والاخر عند رجليه وعن مجاهد بخلاف
هذا في حالة المشي فانه قال اذا مشى كان احدهما عن يمينه
والاخر عن يساره ص عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه يقول لاهل
الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير
في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول
الا اعطيكم افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني
فلا اسخط عليكم بعده ابدا اقول قوله والخير
في يديك خصصه رعاية للادب قاله قس فان
قلت اللقا افضل قلت لم يقل ان الرضى افضل من كل شي بل
انه افضل من الاعطا لجواز ان لا يكون اللقا افضل من الرضا
وهو من الاعطا او اللقا مستلزم للرضى فهو من باب
اطلاق اللازم وارادة الملزوم قان قلت حاصل الحديث
دخول الجنة تمام النعمة والفوز من النار وقد ثبت
انه لا شي افضل من النظر الى وجه الله قلت لجاب
بان تمام النعمة مقول بالتشكيك واما قول الزمخشري
في قول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد
فاز ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله والعقاب
البر هذا وبنيل رضوانه والنعيم المخلد فهو مبني على
مذهبه الفاسد انه لا يرى النظر كمل هذا الشرح بحمد
وعونه وحسن توفيقه وكان الفراغ من نسخه يوم الثلاثا
الثاني عشر من شهر ذي القعده الحرام من شهور عام
اربعه وثلاثين ومايه والف من الهجرة النبويه على
صاحبها افضل الصلاة والسلام على يد ناسخه لنفسه احقر
الانام عبد الدايم المدعو عبيدة بن الشيخ الامام احمد بن سالم
البرشيدي المالكي الشاذلي الاحمدي غفر الله له ولوالديه
ولمشايخه واخوانه وجميع المسلمين والحمد لله رب العالمين

على يد
من نسخه

فقلت في الكفارات قال وما هو قلت الوضوء عند الكريهات
ونقل الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة فمن
فعل ذلك عاش حميدا ومات شهيدا وكان من ذنبه كيوم
ولدته امه الحديث رواه الترمذي وسئل فقال عنه البخاري
فقال صحيح والشنوءة قال في المصباح وزنها فعلة بضم الفا
والعين ومنهم من يجعل النون اصلية والواو زايدة ويقول وزنها
فعلوة قيل هي مغرز الثدي وقيل هي اللحمة التي في اصله
وقيل هي للرجل بمنزلة الثدي للمراة وكان دويبة يعترضها فال
ابو عبيد وعامة العرب لا تعترضها وحكى في البارع انها بضم
الشين مع الهمزة وفتح الميم مع الواو وقال ابن السكيت وجمع
الشنوءة شنا على النقص انتهى وفي القرطبي عن الحسني قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا لذري فقال يا محمد فيم يختصم
الملا الاعلى قلت في الكفارات والدرجات قال وما الكفارات
قلت المشي على الاقدام الى الجماعات واسباغ الوضوء في السبرات
والتعقيب في المساجد وانتظار الصلوات بعد الصلوات قال
وما الدرجات قلت افشاء السلام واطعام الطعام والصلاة بالليل
والناس نيام خرجه الترمذي بمعناه عن ابن عباس وقال حديث
غريب وعن معاذ بن جبل ايضا نحوه وقال حديث حسن
صحيح انتهى المراد منه وقال السيوطي في حاشية الترمذي قال
في النهاية يريد الملائكة المقربين وقال التوربشتي المراد
بالاختصام التقاول الذي كان بينهم في الكفارات والدرجات
شبه تقاولهم في ذلك وما يجري بينهم من السوال والجواب بما يجري
المخاصمين وقال البيضاوي اما عبارة عن تبادر الكتب
بذكر الاعمال والصعود بها الى السماء واما عن تقاولهم في فضلها
وشرفها وانافتها على غيرها واما عن اختبارهم للناس
بذكر

بذكر الفضايل للاختصاص بها وتفضيلهم على الملايكة
بسببها مع تقاولهم في الشهوات وتمادي بعضهم في الجنايات
انتهى السابع فجي الوحي كذا في النحل روى الامام
احمد والحاكم عن عمر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي سمع عند وجهه دوي كدوي
النحل فامن العلم الذي يلقيه الله في قلبه وعلى لسانه عند
الاجتهاد في الاحكام لانه اتفق انه اذا اجتهد عليه الصلاة
والسلام اصاب قطعا وكان معصوما من الخطا وهذا يفارق
الوحي من حيث حصوله بالاجتهاد والتفت بدونه انتهى
باختصار وما ذكره من انه لا يخطي في اجتهاده هو احد قولين
عند الاصوليين وهو يقدح في دعوى الاتفاق ثم انه يرد
هذا ايضا جعلهم ما حصل له باجتهاده عليه الصلاة والسلام
فيما لم يوح اليه به ويخرج من اقسام الوحي فكان بكتاب كما تقول
وقد سبق في تعريف الوحي ما يفيد ان هذا من جملة الوحي
عن علي بالحق وعوام المخلوقين بدل لو نهايا
في الاحترام والتوقير وكذا باقي ازواجه صلى الله عليه وسلم المدخول
بهن لا في جواز الخلوة وتحريم نكاحهن وخرج ذلك وكذا النظر في
الاصح وبه جزم الرافعي وكما يقال في ازواجه صلى الله عليه وسلم
امهات المومنين وام المومنين يقال فيهن ايضا امهات
المومنين وام المومنات انتهى قالت يحتمل ان يكون هذا
الحديث من مراسيل الصحابة فان عايشة لم تدرك هذه
القصة وهو من الموصول قال العراقي اما الذي ارسله الصحابي
فمحكوم له بالوصل على الصواب ويحتمل وهو الظاهر انه سمعه
ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم لقولها قال فاخذني
بليبي بضم الموحدة ثم التحتية الروياء الصالحة الرويا ادراك
من التبعيض

لايحيله النوم وقوله فالنوم لزيادة الايضاح ولدفع توهم ان
المراد رويا العين وكانت مدة الرويا ستة اشهر كما حكاه
البيهقي وكان مصدر الرويا الاحاديث مثل فلق الصبح
اي ضيا الصبح قال العلما انما ابتدي عليه اللام بالرويا ليكون
يجاه الملك وبانيته النبوة بغتة فلا تحتملها القوي
البشرية فابتدره حتى الراهج في امالية خلافا فانه صلو
الله عليه وسلم اوحي اليه جملة من القران في نومه ام لا قال
والاشبه ان القران نزل عليه يقظة قلت وقد ذكروا
انه حين نبي وهو ابن اربعين سنة قرن بنبوته اسرافيل
ثلاث سنين فكان يلقمها الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء
من القران فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل
فنزل القران على لسانه عشرين عاما انتهى وهذا
ظاهر في ان القران لم ينزل عليه منه شيء في النوم
اليه الخلا بالمد مصدر سمي الخلوة اي الاختلا وكان يانيه
حراء جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة اميال على يسار
الذاهب الى منى وهو مصروف ان اريد به المكان وممنوع
من الصرف ان اريد به البقعة وحكي فيه فتح الحا ويقصر ويمد وكذلك
في قبا وقال القسطلاني بكسر الحا المهملة وتخفيف الراء والمد
وحكي الاصيلي فتحها والقصر وعزاها في القاموس للقاضي عياض
قال وهي لغيته وهو مصروف ان اريد المكان وممنوع ان اريد
البقعة فهو اربعة التذكير والتانيث والمد والقصر وكذا حكم
قبا وقد نظم بعضهم احكامها في بيت فقال
حرا وقبا ذكر وانثهما معا ومدا واقصر واصرفن وامنع الصرفا
انتهى وقال في الصحاح وقبا ممدود وهو مذكر يذكر ويونث
انتهى وقال الخطابي والتبريزي تلحن العوام فيه في ثلاثة مواضع
في

فتح الحا وقصر الالف وهو ممدودة قال الخطابي وكسر الراء جر
مصروفة والتنوين وتركه صرفة وهو مصروف وفيه نظر اذ
ليس شيء مما قاله لحن فقد حكي في الحا الفتح والقصر والصرف
وتركه باعتبار المكان والبقعة كما سبق فلا لحن ولا خطاء
ان يقول كسر الراء ليس بلحن بل انه من طريق الامالة الى ما وي
وفيه نظر لان سبب الراء الالف ما نع منها كما لا يقال راشل
وراقع انتهى وفيه بحث لان الراء الواقعة اخرا لا تمنع الامالة
بخلاف الواقعة اولا انتهى والله اعلم
التحنث ادرجه الزهري الليالي ذوات العدد والليالي
منصوب على الظرفية متعلق بيتحنث لا بالتعبد والا اقتضى
ان التحنث هو التعبد المقيد بالليالي الخ وليس كذلك بل هو مطلق
التعبد واقل الخلوة ثلاثة ايام ثم سبعة ايام ثم شهر كما عند البخاري
انه صلى الله عليه وسلم جاور بحرا شهرا قال ابن اسحاق انه شهر
رمضان قال فمن فوت الاحيا ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم
منه بغير رويا الاربعين سوا ابن معصب وهو متروك كما في الحديث
قاله الحاكم وغيره فان قلت امر الغار وهو التعبد والخلوة به
قبل الرسالة ولا حكم قبلها اجيب بانه وقع مرتبا على الرويا
التي هي من جملته اذ قد ورد انها كانت اول ما بدي به
الصالحة ثم حبب اليه الخ فدل على ان الخلوة حكم مرتب على
الرويا وايضا لو لم تكن من الدين لنهى عنها هذا ولم يات التصريح
بصفة تعبد عليه الصلاة والسلام فيحمل انه اطلق والحديث
التعبد على مجرد الخلوة فان الاغلب عن الناس ولا سيما من
كان على باطل من جملة العبادة وقد كان يتعبد بالتفكر وبانه
ما يفيد ان الراجح انه كان قبل البعثة متعبدا بشريعة
هل هي شريعة ادم او ابراهيم او موسى او عيسى قبل ان يتزع

بفتح اوله ثم نون ثم زاي مكسورة اي يرجع الى اهله عياله
ويترادد ذلك عطف على يتحنث فهو مرفوع فيرجع الى خديجة
يدل على ان السنة على الانقطاع عن الاهل وقد ورد ما يدل
على ذلك ثم عاد اليها اي لمثل الليالي التي جاءه الامر الحق وهو
في غار حرا فجاءه الملك
لست عشرة من رمضان وهو ابن اربعين سنة كما رواه ابن
سعد والفاكهي فجاءه تفسيرية كما في قوله فتوبوا الى باريكم فاقتلوا
انفسكم فقال اقرأ قال ما انا بقارئ
نافية بدليل دخول الباء في خبرها وقيل استفهامية وضعف بدخول
الباء الزايدة في خبرها وقيل اداة ما قبلها مثبت واجيب بان
الاخفش جوز زيادتها في الخبر المثبت كما في بحسبك زيد لان
لان زيدا مبتدا موخر لانه معرفة وحسبك خبر مقدم لانه
نكرة والباء زايدة فيه ومما يدل على انها استفهامية رواية
ابي الاسود ومعاذ به عن عروة انه قال كيف اقرأ وفي رواية
عبيد الله بن عمير عن ابن اسحاق ماذا اقرأ قال فغطني
بالغين المعجمة اي ضمني وعصرني وعند الطبري
فقتني بالمثناة الفوقية بدل الطاء وهو حبس النفس
فالمعنى انه خنقه حتى حبس نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم
الجيم وهو منصوب على المفعولية وفاعله الملك والمعنى
ان جبريل غطه حتى استفرغ قوته وجهد جهد طبيعته لم
يبق فيه بقية واستشكل بان القوة البشرية لا تقوى على
ذلك لا سيما وهو في مبدا امره عليه الصلاة والسلام وأجيب بان
جبريل جيء عظيم لم يكن على صورته الحقيقية
بل كان على صورة بشر فاستفرغ جهده لتحسيه الصورة
التي هو عليها حين الغط لا حسب صورته الحقيقية
ويروى الجهد بضم اوله وهو فاعل والمفعول محذوف اي مبلغا
عظيما

عظيما فعلم مما ذكرنا ان الجهد بضم اوله مصدر مضموم الاخر
وبفتح اوله منصوب على الاخر فهو بضم الجيم مرفوع ليس الا
وبفتحها منصوب فقط هذا وقال في الصحاح الجهد
الجهد الطاقة وروي بالوجهين في قوله تعالى والذين
لا يجدون الا جهدهم وقال الفراء الجهد بالفتح الطاقة
والجهد بالفتح من قولك اجهد جهدك اي ابلغ غايتك
ولا يقال اجهد جهدك والجهد المشقة يقال جهد دابته
واجهدها اذا اجهد عليها في السير فوق طاقتها وجهد الرجل
الرجل فلانا اذا حمله ما يشق عليه وبالغ انتهى اي اطلقني
فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ
يقال ما دريت منه ولا شعرت به اي ما علمت
فغطني الثانية اي ضمني وعصرني
والحكمة في هذا الغط احضار قلبه وليفرغه عن النظر
الى الدنيا وليقبل بكليته الى ما يلقى وكرره ثلاثا للمبالغة
وللتنبيه على ان المعلم بمنزلة ان يحتاط للتعلم ويحافظ
على تنبهه واحضار مجامع قلبه اليه وفيه دليل على ان
المودب لا يضرب الصبي اكثر من ثلاث ضربات ولم يقل
في الثالثة حتى يأتي على الجهد وهو ثابت عنده في الخبر
وعد بعضهم هذا من خصايصه عليه السلام اذ لم ينقل
عن احد من الانبياء انه جد له عند اتيانه الوحي مثله
فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ
وربك الاكرم اي الزايد في الكرم على كريم وفيه دليل للجمهور
على ان هذا اول ما نزل وبه قال ائمة عند قوله فانزل
الله يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر
اي بالايات التي انزلت فيما بعد فوجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي تخوف ويضطرب فؤاده فدخل على

خديجة بنت خويلد فقال لهن زملوني زملوني كرر مرتين
والترميل التلفيف والعادة جارية بسكون الراء
بالتلفيف فزملوه حتى ذهب عنه الروع بفتح الراء اي
الفزع واما بالضم فالنفس والقلب فان قيل كيف يخاطبه
خديجة بخطاب يجمع المذكر قلت لا نسلم ان الخطاب لها
ويدل له عليه انه لم ينقل فقال لها زملوني وان سلم
ذلك فخطاب المفرد والجمع سايغ فان قلت السابق
خطاب المفرد المذكر فكيف يجمع المذكر لاخطاب المؤنث
يجمع المذكر قلت ان سلم هذا فصح لجواز انه عقلها وفضلها
فرتبت منزلة المذكر بل ربما يقال نزلت لانك منزلة الجمع
فقال لخديجة وقد اخبرها الخبر اي مجرى المكدي والغيط الغم
خشيت على نفسي خبر ها الخبر
على نفسي الموت ومن مثله الرعب او المرض المخزم بضم الميم
التفوس او خشيت ان لا اقوى على هذا الامر ولا اطيق حمل
اعباء الوحي لما القيه ولا عند لها المكدي وليس معناه انه
حشي بل يكون معه مالا ليس من عند الله فانه متحقق انه
من عند الله حرف جر ومعناه اي لا تقل
ذلك والله ما يخزيك الله ابدا ومن خصلة الكرم ما ترى لا يخزيك
بالرفع ويخزيك بضم المثناة التحتية وبالخاء المعجمة وبالزاي
من الخزي اي معك الله لان الذي هو خصلة والصوان
ولابن زما يخزنك الله بفتح اوله وضم ثالثه او بضم اوله وكسر
ثالثه وبالنون من الحزن يقال حزنه واحزنه وهما لغتان فصيحتان
قرئ بهما في السبع انك بكسر الهمزة لوقوعها في ابتداء الجملة
المستانفة الواقعة جوابا لسوال مقدر عن سبب خاص
اقتضته الجملة الاولى اي وسبب ذلك هو الاتصاف بمكارم
الاخلاق

الاخلاق ومحاسن الاوصاف كما سيبين في الجملة كما في الحديث
انك لتصل الرحم اي تحسن للقرابة وتبر الكلا بفتح الكاف وتحمل
والثلم وهو الذي لا يستقل بامره والمعنى انك تكفيه وتحمل
عنه ما لا يطيقه والمراد به الثقل بكسر المثلثة واسكان
القاف اي تحمل الامور الشاقة وتكسب المعدوم بفتح المثناة
الفوقية على المشهور والاكثر في الروايتين والاصح اي تعطي
الناس ما لا يجدون عند غيرك او المعنى تكسب المال
المعدوم الذي يعجز غيرك عن اصابته والعرب تتمدح بهذا
وردبانه لا معنى لهذا هنا الا بوجه بعيد انه يجود به وينفقه في
المكرمات وتكسب يتعدى بنفسه لواحد نحو كسبت المال
والى اثنين نحو كسبت عمرا المال وهذا منه لانه على المعنى
الثاني متعد لاثنين وعلى المعنى الاول متعد لواحد وابن
عساكر وتكسب بضم اوله اي تكسب غيرك المال المعدوم
اي تشرع له به قال الخطابي الصواب المعدم بلا واو وابي
الفقير لان المعدوم لا يكسب واجيب بانه لا مانع من
اطلاق المعدوم على المعدم اي وباذهاب المراد المعدوم عند
غيرك وفي تهذيب الازهري عند ابن الاعرابي رجل معدم
لا عقل له ومعدوم لا مال له قال في المصباح كما نقله
وجود من لا مال له منزلة المعدم وتقري الضيف بفتح اوله
يقال قريت الضيف اقريه قرا بكسر اوله وبالقصر وقراه بفتح
اوله وبالمد وقال الابي وسمع تقري بضم اوله رباعيا اي تهيئ
له طعامه ونزله وتعين على نوائب الحق اي حوادثه
وانما اضاف النوائب للحق لانها تكون حقا وباطلا
فبالاضافة للحق خرج نوائب الباطل فانطلقت به اي
مضت به خديجة ومصاحبة له لانها اي المصاحبة تلزم

الغير اللازم المتعدي بالباء بخلاف المعدي بالهمزة
كما مر في خطبته وهذا على ما ذهب اليه المبرد والسهيلي
وهو خلاف ما ذهب اليه الجمهور من ان النعلية بالباء لا
تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول حتى تفيد ان المفعول
الاخير نشأ من ورقة بل نصب ابن
بكتب النسبة الى العبرانية متعلق بتكتب
والجار والمجرور اعني بالعبرانية متعلقان بتكتب
وعلى ان التوراة عبرانية والانجيل
سرياني وعن سفيان ما انزل من السماء وحي الا بالعربية
وكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام تترجم لقومها والعبرانية
بكسر العين واسكان الموحدة تثنية لفظ عبر بكسر الفتحتين
واسكان الموحدة زيدت ياء النسبة على غير قياس قيل سميت
بذلك لان الخليل عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام لما
عبر الفرات فارا من النمرود اسمي والانجيل من النجل لان
الاحكام منجولة منه اي مستخرجة ومنه انجل فلان ولدا حسن
لانه استخلصه وخلصه للناس وقيل من التناجل وهو التنازع
في العربية افعيل بفتح الهمزة فهو اعجمي اد ليس
مجاز عن تعظيم ورقة واستعطافه او التفاؤل بان اخي
جده لان جد ورقة الثالث اخو جد النبي صلى الله عليه وسلم
الرابع ويكون تعبيرا عن الابن بالابن انتهى قلت ازاد
بالجد الثالث الاب الثالث واراد بالجد الرابع الاب الرابع كما
في عبارة غيره وهو واضح وبيان ذلك انه صلى الله عليه وسلم ابن عبد
الله

الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي
وورقة هو بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي فعبد
العزى اب ثالث لورقة وهو اخو عبد مناف وعبد
مناف اب رابع له عليه السلام فالثالث من اباء ورقة
وهو عبد العزى اخو الرابع من اباء صلى الله عليه وسلم
وهو عبد مناف وقول البرماوي ويكون تعبيرا عن
الابن الابن بالابن اريد بالابن الابن ما يشمل ابن الابن
وان سفل لانه صلى الله عليه وسلم ليس ابن ابن بل ابن
ابن ذلك قاله الشامي وقصي اسمه زيد وقصي لقب
بين ولده فاعطى عبد مناف السقاية والندوة فكانت
فيه النبوة والشرف واعطى عبد الدار الحجابة واللواء احد
عبد العزى الرفادة والرفادة للضيافة انتهى والندوة
دار يلتقي فيها قصي سميت بذلك لانهم كانوا يندون فيها
اي يجتمعون واللواء العلم وهو دون الراية والجمع الوية
بالفتح الراء وحاصره لان الله تعالى خص بالغيب وهل
اصله صاحب السر مطلقا او صاحب سر الوحي وقيل
اصله الناموس صاحب سر الخير ضد الجاسوس لانه في
الشر الذي ينزل في العرف ويستعمل
فيما نزل فيه وما روى انزل الله ويستعمل فيما نزل
اختلف هل معنى الفعل اذا تعدى بالهمزة وبالتضعيف
واحد او مختلف والاول ظاهر كلام ابن مالك وذهب
الزمخشري والسهيلي ومن تبعهما للثاني وعليه فالتعدية
بالهمز لاتدل على الكثرة بخلاف التضعيف ولهذا جاء انزلناه

ليلة القدر لانه نزل فيها الى سما الدنيا دفعة واحدة
وجملة نزله على قلبك و نزلناه تنزيلا اى بثيا بعد نبي
والاول هو الصحيح قال تعالى ولو لا نزل عليه القران جملة
واحدة وانما نزل على موسى مع انه نصراني لان كتاب
موسى مشتمل على كثير من الاحكام فهو كثير الشبه بكتابنا
وكتاب عيسى امثالا ومواعظ ولان نزول جبريل عليه موسى
متفق عليه ولا كذلك نزوله على عيسى بالتبني فيها
وقوله فيها اى في العشرة اى في زمنها او الضمير
للعشرة والمنادى محذوف وتعقب بانه قد يقع هذا
من واحد كقول المرء بالبيتي مت واجيب بانه يخبر
عن نفسه نفسا لها على وخرجه ابن جني في قوله
يا ليتني اكون حيا على رواية اثبات حرف الندا امنا
عند الاصيلي وجزعا منصوب بفعل مقدر اى
يلبث على انها تنصب الجزع والاصيلي واي ذر
جزع بالرفع والاول اكثر واشهر
اعمال المستقبل فاذا جاز عند
ابن مالك كما في قوله تعالى واشرح لي صدري يوم الحشر اذ
فصلي الامر
فان قلت الاصل ان يجاب بالعاطف فما الداعي
الى الاستئناف كما في قوله تعالى فاني تو فكون وقوله واني
لاظنه كاذبا قلت كان العشرة خصت بتعديها على
العاطف تنبيها على اصالتها بادواته الاستفهام
عند ابن مالك سيبويه والخليل ان الهمزة في
محلها وان العطف على جملة مقدرة بينها وبين
العاطف والتقدير هنا اسعادي هم ويخرجي هم بان

جملة ويخرجي هم عطف على جملة التمني قبلها وهو من عطف
الانشاء على الانشاء واصل يخرجي هم ويخرجوني هم اجتمعت الواو
والياء وسبقت احداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت
في الياء وهو خبر مقدم وهم مبتدا مؤخر
رسول
الله صلى الله عليه وسلم لانه
بالفرض فاعل
وما كان وقته سابقا واليوم متاخرا استبد الادراك لليوم
لان المتاخر هو الذي يدرك السابق وهذا ظاهر انما قد
يشبه انه لكنه مات قبل الدعوة فيكون مثل عيرا وعزيرا
الصحبة له نظر فلت جزم العراقي بانه هو الذي امن ثانيا
وخديجة امنت اولا فقال
وهو الذي امن بعد ثانيا وكان براجلها حاميا واليا
والصادق المصدوق قال انه راى له خضخضة في الجنة
وقد قدمنا ما فيه في خطبة هذا الكتاب انصرع
بضم الميم وفتح الزاي المشددة اخره راء مهملة
مجهولا اي فوريا بلا فصل
عين مكحولة مفتوحة حسان بليث وقوله ان توفي بدل اشتمال
من ورقة اي احتبس بعد النزول ثلاثة اشهر كما
في تاريخ احمد وجزم به ابن اسحاق وفي بعض الاحاديث انه
قد رستين ونصف زاد معمر عن الزهري في التفسير حتى
حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا غدا منه
مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال وبادي قول ابن
عباس ان مدة فترة الوحي اربعون يوما وعن ابن الجوزي انها
خمسة عشر يوما وعن مقاتل انها ثلاثة ايام قال ابن شهاب
واخبرني ابو سلمة ان جابر بن عبد الله

الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في
حديثه بينا انا امشي اصل بينا بين فاشبعت فتحة
النون فصارت الفا وهي ظرف زمان مكتوف بالالف
عن الاضافة الى المفرد والتقدير بحسب الاصل بين
اوقات انا امشي وقال الابي بينا وبينما ظرف زمان يضافان
الى الجمل الاسمية والفعلية وخفض الفرد بهما قليل وهما
في الاصل بين التي هي ظرف مكان اشبعت فتحتها فنشأت
فصارت بينا وزيدت عليها الميم فصارت بينما والحقيها
من معنى الشرط يقتضيان الجواب يتم به المعنى والافصح
وجوابها عند الاصمعي ان تصحبها اذ واذا الفجائية
والافصح عند غيره ان يتجرد عنها ومنه فبينا نحن بر قبة
انا انا اشهى وجواب بينا محذوفة اي نضعف صوتا من السها
فضعف يهوي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على
كرسي بين السما والارض فرهبت منه
بضم الراء وكسر العين وللاصيلي بفتح الراء وضم العين اي فزعت
فرجعت وقلت زملوني زملوني كذا للابي ذر والوقت
بالتكرار مرتين ولكريمة مرة واحدة ولمسلم كالمؤلف في
التصغير من رواية يونس وزملوني قال الزركشي وهو انسب
لقوله فانزل الله يا ايها المدثر ونادراه بالمد ثر تا نسالة وتلطفا
والمعنى يا ايها المدثر تثبتا به وعن عكرمة المدثر بالنبوة واهبائها
دال على انه امر بالانذار عقبه نزول الوحي للاتيان بفاء
التعقيب وافتصر على الانذار لان التبشير لا يكون الا لمن دخل
في الاسلام ولم يكن احد اذ ذاك من دخل فيه وربك فكبر وثيابك
فطهر والرجز اي الاوثان فاهجر بفتح الهاء المهملة وكسر الميم
اي

اي فتبعت نزول هذه الاية كبر الوحي اي نزوله وتتابع
وفي هذا الحديث دلالة على ان اول ما نزل من القرآن
على الاطلاق اقرا باسم ربك الذي خلق واول ما نزل بعد
فتور الوحي يا ايها المدثر قم فانذر فمن قال بالقول الاول
اي من القرآن اقرا باسم ربك الآية ومن قال بالقول الثاني
ما نزل فاتحة الكتاب لانها يا ايها المدثر قم فانذر والواجب
حمل القولين على خلاف ما يقتضيه كلام العراقي واما القول بان اول
ما نزل فاتحة الكتاب لانها فيها ايضا لانه المراد به اول ما
نزل من السور التامة وما تقدم اول ما نزل من الآيات وهذا
الجمع لشيخ شيوخنا السيد عيسى الصفوي والتوفيق بين
الجمع بان اول ما نزل من اقرا الى الاكرم او الى ما لم يعلم اول ما نزل
يا ايها المدثر الى فكبر مستفاد من الحديث المذكور وبعيد
ايضا ان نزول الفاتحة بعد نزول الآيتين المذكورتين وجهل
العراقي الاقوال الثلاثة مختلفة وشهر اولها فقال
اقرا اكثر قائلا بالاول العلق
وكون ذا العلق فصول الاشهر وقيل بل يا ايها المدثر
وقيل بل فاتحة الكتاب والاول الاقرب للصواب
تنبيه ـــ الاول فاهر حديث عائشة هذا ان اول ما
حصل له به النبوة الوحي مناما لان رويا الانبياء وحي والنبيا تان
اوحي اليه بشرع وان جبريل نزل عليه باول العلق وفتر الوحي
نزل عليه باول المدثر وتابع الوحي وانهم يقترن بذلك اسرافيل
من ابتدا النبوة الى تتابع الوحي للبعض وهو الصحيح وقيل
وكل به حين بلغ النبوة وقيل ميكائيل كما رواه بعضهم للكن روى
الامام احمد في تاريخه باسناد صحيح عن السعلي رحمه الله تعالى
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه النبوة وهو ابن

الى تتابع

ثم قال بعد ذكره ما نصه فظهر ان المعتمد ما مشى عليه
الواقدي انتهى كلام الشارح رحمه الله قلت واستفيد مما
ذكره ابو شامة ان مدة الرؤيا التي بدئ بها قبل اقتران
اسرافيل به وان مدة اقتران اسرافيل به كانت بعض
اقصاها مدة الرؤيا وبين نزول جبريل عليه السلام باقرأ
باسم ربك الى الآخر وكلام اهل [illegible] عليه السلام باقرأ
باسم ربك وتدل على هذا ان يكون مدة النبوة اكثر
من ثلاث وعشرين سنة اخذا من مدة الرؤيا ستة اشهر ومدة
اقتران اسرافيل به ثلاث سنين وكذا هو قول نزول جبريل
عليه وهو قول نزول جبريل عليه عشرون سنة وهو قول الشعبي
ايضا وفي الطبقات لابن سعد ود لائل البيهقي عن عروة او
ابن ابي عبلة عن الشعبي قال اقام رسول الله عليه الصلاة
ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين فكان
يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من القرآن فلما
مضت تلك المدة وقرن بنبوته جبريل اقترن القرآن على لسانه
عشرين سنة اسمعي كلامه قلت وانزل القرآن عليه
بالرؤيا مقدما لا الا ان اسرافيل كما يفيده قوله اقترن بنبوته
اسرافيل الخ وفي [illegible] عن ابي شامة ما يفيده ثم ذكر عن
بعضهم ما يفيد ان اقتران اسرافيل به كان في فترة
الوحي فانه زائد الخامس اي من التثليثيه قال ابن كثير
في البداية قال بعضهم كانت الفترة قريبا من سنتين او
ونصف والظاهر والله اعلم انها المدة التي اقترن بها اسرافيل
فيها كما قال الشعبي وغيره ولا ينافي هذا تقدم ايحاء
جبريل اليه اولا اقرأ باسم ربك اذ بعدها حصلت الفترة
التي اقترن بها ميكائيل فيها ثم اقترن به جبريل بعد

اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل ثلاث سنين فكان
يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه شيء من القرآن على لسانه فلما
مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل فاقترن القرآن على لسانه
عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة فمات وخواتي
ثلاث وستين سنة اتيعه ويمكن التوفيق بين حديث
عائشة وبين ما قاله الامام ابو شامة الذي ذكره فقال
وهذه بشرى ابشر لا ينافي هذا فانه يجوز ان يكون اول
امره الرؤيا ثم قرن به اسرافيل في تلك المدة التي كان يحملوا
فيها بعارحراء ثم يلقى اليه الكلمة بسرعة ولا يقيم معه
ثم ينادي ثم تدلى اليه الكلمة بسرعة ولا يقيم معه
ثلاثا فحدثت عائشة ما جرى له مع جبريل ولم تذكر
ما جرى له مع اسرافيل اختصارا للحديث اولم يكن وقعت
على اسرافيل ذكره ثم قال وقد ذكر الواقدي
رحمه الله خبر الشعبي وقال لم يقترن به من الملائكة الا
جبريل الا قال الحافظ ولا يخفى ما فيه لان المثبت مقدم على
النافي هذا الا ان صحب النافي دليل نفيه فيقدم المنفي وقال
اللجي رحمه الله في فتاويه فتحرر مما تقدم عن الشعبي وهو
ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما النبي صلى
الله عليه وسلم جالس وعنده جبريل اذ سمع صوتا فقيضا من
السماء فرفع جبريل بصره الى السماء فقال يا محمد هذا
ملك نزل الى الارض لم ينزل قط فاتى النبي صلى الله عليه
وقال ابشر بنورين اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة
الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ منها الا اوتيته اسمه
ملك النزول والملك المذكور اسرافيل وقال [illegible] يضطرب الطبراني
والبيهقي وابن حبان بسند حسن ما يقوي ما ذكره الواقدي

ع

ما نزل يا ايها المدثر وتتابع الوحي قلت وتقدم ان الذي
ذكر الشعبي اقتران به هو اسرافيل انتهى ملخصا باختصار
قلت قد ذكر الله في الباب ١٢ في فترة الوحي انه اختلف
في مقدار مدة فترة الوحي فقال السهيلي جاء في بعض
الاحاديث الصحيحة انها كانت سنتين ونصف سنة
قال في الزهر وتأمل فيه ما ذكره ابن عباس في تفسيره
انها كانت اربعين يوما وفي تفسير ابن الجوزي ومعاني
الزجاج والفراء خمسة عشر يوما وفي تفسير مقاتل ثلاثة
ايام ولعل هذا هو الاصح انتهى قال العقيلي ربه انتهى وعلى
هذا الضعيف يصح الجزم بان اسرافيل اقترن بالنبوة ثلاث
سنين مع قول من قال ان مدة فترة الوحي هي المدة
التي اقترن فيها اسرافيل الناموس قال الكرماني فان
قلت ما في الغار لهو يسبب انه كان عليه
الصلاة والسلام متعبدا بشرع من قبله ام لا قلت
يحتمل ان يكون من الشرع السابق اذا لم يخالف عند الاصوليين
انه متعبد قبل المبعث بالشرع السابق عليه وقيل
بشرع نوح وقيل بشرع ابراهيم وقيل بشرع موسى وقيل عيسى
وقد اداه قبل ما نبئ انه سيرسل اليه ويحتمل ان يكون بمقتضى
العقل على قول من يقول بقاعدة التحسين والتقبيح ويحتمل ان
يكون من مبتدع نفسه لما ظهر له من الروح الذي حبب
اليه الخلاء حيث ذكره بلفظ الزال على الراجح قيل ولو
حملناه على اجتنابه للخلق كان بعيدا انتهى ملخصا
لكان اظهر الاسهل وتقدم انه كان يتعبد الغار ويؤيده
بفتحة التاء اي الوحي الكريم وفحيه بكسر الفاء وضمها اي
بفتحة الثالث قال اهل اللغة ومنه قيل لصغير الجبر بل الرجل منعاه
ان

ان الله تعالى افنى الزايد من خلقه اي ممن يخلق له غيره
او انه ازاله ثم يعيده له بعد وقال الحافظ تمثيل الملك رجلا
ليس معناه ان ذاته انقلبت رجلا بل معناه انه ظهر
بتلك الصورة تانيسا لمن يخاطبه والظاهر ان القدر
الزايد لا يزول ولا يفنى بل يخفى على الرائي فقط والله
اعلم وقال السراج البلقيني يجوز ان يكون الذي جبريل
يشكله الاول الا انه انضم وصار على قدر هيئة الرجل
ثم يعود ويعود بعد انضمامه الى هيئته كالقطن اذا جمع
بعد نفشه ثم نفش لكن يقدح في هذا ما ثبت انه كان يأتي
نبيا على ما في صفة دحية الكلبي ولا يتم ما ذكره الا باضافة
انه بعد انضمامه المذكور يصير على صورة دحية الكلبي
وقال بعض الصوفية التي تتشكل صورة دحية غير صورته
التي خلقها الله عليها لها منتهاية حتى حتى حان
منها سد الافق واستشكل بان روحه تكون في احدى
الصورتين وتخلو منها الاخرى فتموت واجيب بان
موت الجسد بخلوه من الروح ليس بواجب عقلا
وانما هو بعادة مضطردة اجراها الله تعالى في ارواح
بني ادم ويجوز تخلفها فيبقى الجسد مع خلوه منها حيا
لا نقص شيء من معارفه وطاعاته ويكون انتقال الروح
للجسد الثاني كانتقال ارواح الشهداء الى اجواف الطيور
الخضر وبان من الممكن ان يخص الله بعض عباده في حال
الحياة الدنيا خاصة نفسه الملكية القدسية وقوة لها تقدر
بها على التصرف في بدن اخر غير بدنه المعهود مع استمرار
تصرفها في الاول وقد قيل لا بد الا انها انما سموا
ابدالا لانهم كانوا يرتحلون الى مكان ويقيمون في مكانهم

شبحا اخر شبيها بشبحهم الاصلي وقد اثبتت الصوفية
عالما متوسطا بين عالمي الاجساد والارواح وبنوا على
ذلك تجسد الارواح وظهورها في صور مختلفة من
عالم المثال وقد بينا نحن لذلك بقوله فتمثل لها بشرا سويا
فتكون الروح الواحد كروح جبريل مثلا في وقت واحد
مدبرة لشبحه الاصلي ولهذا الشبح المثالي قلت
وحاصل الجواب ان الله تعالى خص بعض الارواح بقوة
تحصل بها التصرف في مثال ذي الروح سواء كان واحدا
او اكثر مع استمرار التصرف في ذي الروح فقوله لنفسه
متعلق بخاصة وقوله الملكية القدسية صفة لنفسه
لكن لا مفهوم للملكية كما يدل عليه ما ذكره في الايلال عن
الصوفية وقوله وقوة الخ عطف تفسير على خاصية اي
ان الخاصية المذكورة هي قوة لها تتمثل قال الحافظ السيوطي
في كتابه تزيين الارايك في الدليل العاشر فانه صلى الله عليه
وسلم اعطي من الملائكة امورا لم يعطها احدا من الانبيا
الى ان قال ومنها ان الملائكة تحضر امته اذا قاتلت
الغزو في سبيل الله لنصرة دينه خصوصية مستمرة
الى يوم القيمة ومنها ان جبريل عليه السلام يحضر من
مات من امته ليطرد عنهم الشيطان في تلك الحالة انتهى
وهو بظاهره يخالف ما في حديث الوفاة من قوله جبريل
له عليه السلام لا انزل بعد كل الارض او ما هذا معناه وقوله
تعالى تنزل الملائكة والروح فيها الاية اذ المراد بالروح جبريل
الرابع حكمة فترة الوحي ذهاب ما كان يجده من الروع ٤
وليحصل له التشوق الى العود انتهى عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم انس بن مالك هو الصحابي المشهور
خادم

خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعى له بكثرة المال
والولد وطول المدة فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك
له فيه وفي رواية واطل عمره واغفر ذنبه فحقق الله
دعاءه وعاش نحو المائة اي عاش مائة الا سنة وكان يوتى
بضم المثناة التحتية وكسر المثناة الفوقية مخففة وآخره
حلبين اي وكان يحمل نخله حملين في السنة ورؤي ابنه
كان له بستان يحمل في السنة مرتين وكان فيه رجال يجمع
منه الخ المستدرك والولد الكاين لصلبه اي من صلبه
مائة من بعد عشرين ذكورا اتبتوا بضم الهمزة وكسر الموحدة
ولا يعارض هذا ما ورد اللهم من امن بي وصدقني وعلم ان
ما جيت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده وحبب
اليه لقاءك وعجل القضاء ومن لم يومن بي ولم يصدقني ولم
يعلم ان ما جيت به هو الحق من عندك فاكثر ماله وولده
واطل عمره انتهى لان هذا يحمل على من الفى شره وحديث
انس ونحوه على من لا يطغيه الغنى وفي الحديث ان من عبادي
من لا يصلحه الا الغنى انتهى من الغنية العراقي وشرحها
ثلاث مبتدا سوغ الابتداء به كون التنوين عوضا عن المضاف
اليه اي ثلاث خصال او انه صفة لموصوف اي خصال ثلاث
وقول مثل ابن مالك ذكره في شرح التسهيل بقولهم ضعيف
عاد بقد نخلة اي انسان ضعيف النحا الى قد نخلة وهي
شجرة ضعيفة ويجوز ان يكون من باب شيء اصر ذا ناب
فوصف ثلاث مقدرا والجملة البشر طية صفة والخبر على هذا
التقدير هو ان يكون الخ وعلى ما قبله الخبر هو الجملة الشرطية
وان يكون يدل عن ثلاث اوبيان واما خبر اسم الشرط ففيه
خلاف فقيل جملة الشرط والجواب وقيل جملة الجواب وقيل

المكتبة القصبية

اسم الكتاب

العلم

تاريخ الجرد

١٢٤

١٢٤

1019

جملة الشرط وانظر ما وجه جعل الجملة الشرطية على الوجه
الاخير صفة وعلى ما قبله خبر وقوله ان التنوين في
ثلاث عوض عن المضاف اليه فان هذا انما قيل في
نون بعض وان سلم ما قاله فلا يفيد وهو من مستثنيات
الابتدا بالنكرة فيما اعلم [illegible] يعني بكونها فيه غلبتها
عليه لانه به تتضح دلالتها وخصت الثلاثة بالذكر لانها
اعمال قلب لا يعرض لها الرياء والا فقد قال صلى الله عليه
وسلم الصدقة برهان وكانت ادل على حلاوة الايمان لانها
مسببات عنه ووجود المسبب يدل على وجود السبب
والثلاثة متلازمة فلا يوجد بعضها منفكا عن بعض
حين سأل عن مفهوم العدد فهن وجدت فيه واحدة
منهن قال الا بي وجد اي اصاب ولذا تعدى
لمفعول واحد حلاوة الايمان اي حسنه اذ معنى حلاوة
الايمان الاستلذاذ بالطاعات ومحل المشاق في الذين بناه
وايثار ذلك على اعراض الدنيا انتهى وقال الابي قلت
حلاوة الايمان استعارة شبه انشراح الصدر بشيء
ذي حلاوة فهو لوجوده يستعذب الطاعات ويتحمل
المشاق فعنى عشته العلام كابدت الصلاة عشرين سنة
ثم استمعت بها بقية عمري وعن الجنيد رضي الله عنه
اهل البلاء في ليلهم الذ من اهل اللهو في لهوهم وعن ابن
احدهم انا فولدته لو علمها الملوك لجالدونا عليها
بالسيوف انتهى ومحبة الله بفعل طاعته وتركه مخالفته
ولذلك محبة الرسول وما بقي ما للبيضاوي ونحوه للكرماني

اخر

اخر الفضلة وقوله ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
فيه دليل على جواز جمع الله ورسوله في ضمير واحد في
مثل ذلك واما قوله للخطيب الذي قال ومن يعصهما
يبس الخطيب انت فليس مثل هذا الان موضوع الخطيب
الايضاح واما هنا فالمراد الايجاز ولهذا جاء في ابي داود
ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه لكونه في غير خطبة ونحو
هذا قيل كم قال واما تثنية الضمير هاهنا فللايماء الى ان
المعتبر هو المجموع المركب من المجتنبين لا كل واحدة فانها
بان كل واحد من المعصيتين مستقلا باستلزام الغواية اذ
العطف في تقرير النكير والاصل استقلال كل من المعطوف
في الحكم واقول وهذا الجواب احسن مما تقدم وقال الاصوليون
امر بالافراد لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي ذلك انتهى
وثم جواب آخر وهو ان تقول انه يسوغ ذلك لله تعالى لانه صلى
الله عليه وسلم كما يسوغ ذلك لله تعالى لانه صلى الله عليه
وسلم كما كان ما يصدر منه عن الله ولو مضى وقال فكان
كما انزل عليه من الله فهي اجوبة ثلاثة [illegible] ان يحب الله
لا يحبه الا الله [illegible] جملة لا محل لها من الاعراب
او من المفعول قال بعضهم او من كليهما وفيه نظر
انتهى قلت لانه لا يكون شيء واحد حالا من متعدد وان
صلح كونه حالا من كل واحد منهما وعبارة بعض اشياخي
وقد تصلح لمجيء الحال من كل واحد منهما والواحد من
احد متعدد واختلف هل يجب ابداؤه لما صار حالا منه
او يجوز تاخره عنهما وعلى الثاني يشبه الاسلام في شرح البهجة
حيث جعل قوله بالمسجد الحرام بعد كونه حالا من فاعل

رايت ومن مفعوله انتهى ونصر البهجة وانما رايت وفيما يبنا بالمسجد الحرام ثم لعل امتناع جعل جعل شيء واحد حالا من متعدد ان الى ان تطابق صاحبها في الافراد والتثنية والجمع ولكن هذا يتم فيما اذا كان الحال غير ظرف ولا مجرور والا فالمانع من جعل بالمسجد الحرام حالا منهما معا ويقدر متعلقه مبنيا اي كائنين بالمسجد الحرام وحينئذ فيجب حمل كلام شيخ الاسلام على ما اذا قدر متعلق الجار والمجرور مفردا واما اذا قدر مثنى فانه يصح كونه حالا منهما كما انه يصح مجيء الحال من الفاعل والمفعول حيث جيء بها بلفظ التثنية نحو ضربت زيدا قائمين كما هو مذكور عند النحاة قال رحمه الله المحبة معناها على ما عرفها اكثر المحققين الارادة فقيل هي اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة تحمله مخصصة لاحد الطرفين بالوقوع النووي اصل المحبة الميل الى ما يوافقه المحب ثم الميل قد يكون الى ما يستلذه نحو اسه لحسن الصورة او لما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والكمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفعة المضار عنه ثم قال بعد نحو الورقة ما نصه واعلم ان المحبة قد تكون لامور ثلاثة ولا يخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضايل واحسانه الجميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم ولا شك ان الثالثة فيه اتم مما في الوالدين لو كانت غير منها

ان ص

فيها فيجب كونه احب منهما لان المحبة تابعة لذلك خاصة تحسبها كاملة بالنسبة اليها فان قلت المحبة امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق في عادة قلت لم يرد به حب الطبع بل حب الاختيار المسند الى الاسباب فحصناه لا يؤمن احدكم حتى يؤثر رضاي على هوى الوالدين وان كان فيه هلاكها واعلم ان محبة الرسول عليه السلام ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى قل ان كان اباؤكم الى قوله احب اليكم الخ انتهى وفي كلامه بحث وقال البيضاوي والمراد بالحب هنا الحب العقلي وهو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه والحكم على اختياره وان كان على خلاف ما يقتضيه الهوى الا ترى ان المريض يلعق الدواء وينفر منه طبعه ولكنه يميل اليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما يعلم ان صلاحه فيه فالمراد لا يؤمن الا اذا تيقن ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجلي او خلاص اجلي والعقل يقتضي ترجيح جانبه ثم ان مقتضى كلام ص ان قوله الخ الحديث وان تحب المرء الخ من عطف العام على الخاص فانه قال ومن محبة الله ورسوله عليه السلام المتلبس بها المرء ان يحب المرء لا يحبه الله تعالى وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار المراد بالعود التلبس بالكفر لا حقيقته وانما على العود بمعنى ولم يعده بالي خلافا لما هو المشهور لانه صحت معه الاستقرار وكانه قال ان تعود مستقرا فيه فالحافظ وفيه نظر لانه يقتضي ان المعتبر كراهة العود للكفر على

وجد الاستقرار فيه لا العود من غير استقرار ولذا تعقبه
العيني بقوله وفيه تعسف وفي هنا بمعنى الى كقوله تعالى
ولتعودن في ملتنا اي لتنضمون الي ملتنا وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب من كره ان يعود في الكفر كما يكره
ان يلقى في النار ص عن عبادة بن الصامت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بايعوني ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم
وارجلكم ولا تعصوني في معروف ض من وفى منكم فاجره على الله
ومن اصاب من ذلك شيأ فعوقب في الدنيا فهو كفارة له
ومن اصاب من ذلك شيأ ثم ستره الله عز وجل فهو الى الله ان
شاء عفى عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك ش من غيادة
ابن الصامت هو ابو الوليد بن الصامت بن قيس الانصاري جبر
الخزرجي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون
حديثا ذكر البخاري منها ثمانية ابعض وفي ض ذكر البخاري
منها تسعة وهو اول من ولي قضا فلسطين وكان طويلا
جسيما خيرا توفي سنة اربعة وثلاثين مقتولا وهو ابن
اثنين وسبعين سنة وكان قتله في خلافة معاوية
قال في الاستيعاب وجهه عمر رضي الله عنه الى الشام
قاضيا معلما فاقام بحمص ثم انتقل الى فلسطين ومات
بها ودفن بيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفي
بالرملة رضي الله عنه وعبارة البخاري بعد عبادة بن
الصامت نصها رضي الله عنه وكان شهد بدرا وهو احد
النقبا ليلة العقبة بمنى قال ساحه النقبا جمع نقيب
وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم وكانوا اثني
عشر رجلا والواو في وكان وفي قوله وهو احد النقبا
هي الداخلة على الجملة الاسمية الموصوف بها التاكيد
لصوق

لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصاف بها
امر ثابت ولا ريب ان شهود عبادة بدرا وكونه من
النقبا صفتان من صفاته على الوجه المذكور واراد انها
صفتان من حيث المعنى لا من حيث اللفظ اذ الصفة
كذلك لا تقترن بحاطف وقوله ببهتان البهتان هو الكذب
الذي يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي
بالزنا ونحوه وقوله تفترونه اي تختلقونه بين ايديكم وارجلكم
ذكره مع انه لا مدخل لها في البهت لان الجنايات تضاف
اليها لان بها المباشرة والسعي وان شاركها بقية
الاعضا ويحتمل ان يكون كنى بالبدين والرجلين عن الذات
لان معظم الافعال بها والمعنى لا تاتوا ببهتان من قبل
انفسكم ولهذا يقال في عتاب الشخص على القول ذلك
بما لسبت يداك وهنا وجه اخر وهو ان البهتان على
ما مر عبارة عما يختلقه القلب الذي هو بين الايدي
والارجل ثم يبرزه بلسانه وبالجملة فالمراد بذلك قذف
المحصن ونحوه من الكذب على الناس ورميهم بالعظائم
وما يلحقهم به العار والفضيحة وقوله ولا تعصوني في
معروف المعروف هو ما يحسن او يعرف من الشارع
حسنة نهيا او امرا وقيد به تطييبا لقلوبهم لانه
عليه الصلاة والسلام لا يامر الا به قال البيضاوي في الاية
والتقييد بالمعروف مع ان الرسول لا يامر الا به للتنبيه على انه
لا يجوز اطاعة مخلوق في معصية الخالق اي لانه اذا كان لا يجوز
طاعة اعظم الخلق في غير المعروف فغيره اولى فهو يشبه
ان يكون من الخاص الذي قصد بالاخبار به لازم فايدته وخص
ما ذكر من المناهي بالذكر دون غيرها للاهتمام به وقوله

فمن وفي بالتشديد والتخفيف اي مات على ما بايع عليه وقوله
فاجره على الله اي تفضلا منه ولا يوخذ من لفظ اجر لفظ اعلى
استحقاق العبد على عمله اجرا ولا وجوب شيء على الله
كما تقوله المعتزلة وقوله اخر الحديث فهو الى الله ان شاء يدل على
انه لا يجب على الله عقاب العاصي ولا ثواب المطيع فلا
يجب عليه شيء اذ لا قائل بالفرق وقوله شيا نكره في
سياق الشرط فتعم وقوله فهو اي العقاب اي الحد
وقوله كفارة اي مسقط عنه الاثم حتى لا يعاقب في
الاخرة وقد ذهب اكثر الفقهاء الى ان الحدود كفارات
لظاهر هذا الحديث ومنهم من توقف لحديث ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارات ام
لا ولحديث ان حديث ابي هريرة قيل
عبادة فلم يعلم علم بعد ذلك قاله
النووي في شرح مسلم وقيل ان الحد وحده زواجر فقد القائل
زجر الغير وهو اما في الاخرة فالطلب بالعقوبة فايهما اجيب
بانه لو كان كذلك لجاز العفو عن القاتل واستقبل
الاول بان المرتد اذا قتل على ردته لا يكون قتله كفارة
واجيب بان عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
وقوله من اصاب من ذلك شيا ثم ستره الله عز وجل
فهو الى الله ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه فان قلت
ما الحكمة في عطف الجملة المتضمنة للعقوبة على ما
قبلها بالفاء والمتضمنة للستر بثم اجيب باحتمال
انه للتغيير عن مواقعة المعصية فان السامع اذا
علم ان العقوبة معاجلة لاصابة المعصية غير مترا
خية

متراخية عنها وان الستر متراخ بعثه ذلك على اجتناب
المعصية وتوقيها قاله في المصابيح انتهى فان قلت هذا
يخالف حديث لا يستر الله عبدا في الدنيا الا
ستره يوم القيمة على ما هو المرتضى في معناه
من انه يغفر له ولا يعذبه كما ذكره النووي فانه
قال قال القاضي يحتمل امرين احدهما ان يستر معاصيه
وعيوبه عن اذاعتها في اهل الموقف والثاني ترك
محاسبته عليها وترك ذكرها قال والاول اظهر
لما جاء في الحديث الاخر انه يقرره بذنوبه فيقول
سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم انتهى
وما في الحديث الذي رواه مسلم ايضا من قوله عليه
الصلاة والسلام كل عبادي معافى الا المجاهرين اي
وهم الذين جاهروا بمعاصيهم واظهروها وكثيرا
ما ستر الله عليهم فيتحدثون به لغير ضرورة ولا
حاجة انتهى وكل من الحديثين يدل على ان ما ستره
الله تعالى من الذنب على العبد في الدنيا لا يعاقبه
عليه حيث لم يكن مجاهرا به وهو خلاف ما وقع
في الحديث من قوله ان ما ستره الله تعالى من ذنب على
العبد ان شاء عفى عنه وان شاء عاقبه قلت لا مخالفة
لان ما ذكر هنا لبيان ان هذا من الامور الجائزة في حقه
تعالى وما ذكر في الحديثين الاخيرين يفيد عدم وقوعه
لانه اخبار من الله بانه لا يعذبه ونظير هذا غفران الشرك
من الجائزة عقلا وكنه امتنع شرعا لقوله ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قال النووي
الغفر عن الكفر وان كان قد قيل به في بعض الشرايع لكن يرد

شرعنا هو من الجائز عقلا الممتنع شرعا لقوله ان الله لا يغفر
ان يشرك به الآية ان قوله فمن اصاب من ذلك شيئا
الظاهره يشمل التائب وغيره وهذا بنا على ان توبة المؤمن
مقبولة ظنا على ما عليه جمع من الاصوليين واما على انها
مقبولة قطعا فيقيد بغير التائب وذكر صلى الله عليه
وسلم هذا الحديث وحوله عصابة من اصحابه كما في
البخاري والعصابة بكسر العين ما بين العشرة الى
الاربعين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب علامة
الايمان حب الانصار عن ابي بكرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار فقلت يا رسول الله هذا
القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
ابو بكرة هو نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث بن
كلده بالكاف واللام المفتوحتين الثقفي مولى الحضرمي
اتى وحسين واما كنى بابي بكرة لانه تولى من حصن
الطايف الى النبي صلى الله عليه وسلم ببكرة فانه كان اسلم
وعجز عن الخروج من الطايف الا هكذا وله في البخاري
اربعة عشر حديثا قال الاحنف بن قيس حين لقيه قد اردنا
اين تريد فقال لنصر هذا الرجل اي
علي بن ابي طالب فقال له ارجع وافي سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار ولا اشكل في وجوب حمله على
ما اذا كان القتال بينهما بغير تاويل سايغ اما اذا
كانا صابين فامرهما عن اجتهاد وظن لاصلاح الدين
والمصيب منهما له اجران والمخطئ له اجر وانما حملنا ابو
بكرة

ابو بكرة الحديث على ظاهره حسما للمادة وقد رجع
الاحنف عليه موافقة ابي بكرة في ذلك وظهر مع علي ما في
حروبه وقوله فالقاتل والمقتول في النار اي جزاؤهما ذلك فلا
ينافي العفو عنهما او عن احدهما فلا يكون فيه دليل لمذهب
المعتزلة القايلين بوجوب العقاب للعاصي وقوله انه
كان حريصا على قتل صاحبه يدل على ان العزم يواخذ
به وهذا لا ينافي حديث من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب
عليه لان المردود العزم وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب وان طايفتين من المومنين اقتتلوا
ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
اختلف في اسم ابي هريرة واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا
والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي وكان له هرة فكني
بها وروي عنه رضي الله عنه الف حديث وثلاثمايه واربعة
وستون حديثا وليس لاحد من الصحابة هذا القدر ولا ما يقاربه
وذكر البخاري عنه منها ثمانية عشر واربعمايه والرواة عنه ثمان
مايه رجل او اكثر كان يسبح في اليوم اثني عشر الف تسبيحة ولي
امارة المدينة قال مرات ومات سنة سبع وخمسين ودفن
بالبقيع وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه ولا يحبه عنه وكان
يقول له يا اباهر فيقول انها انا ابو هريرة فيقول الله عليه السلام الكر
خير من الانثى ودعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعى لامه وجعل له
في صاعه حبات من تمر فما رفع منها صاعا ولا وسقا وحدثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يلقي بيديه في رداه وحدث حديثا كثيرا واتى
عليه ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم اجمعين وكانت عايشة تختله
وقال بعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم على مبلغ بطني وهو احد فقرا

الصفة وقال لابنته لا تلبسي الذهب فاني اخاف عليك اللهب
وقال لمن دخل المقابر وقال واستغفر لاهل القبور وترحم عليهم
فكانما شهد جنائزهم والصلاة عليهم وهو ممن دخل مصر ومن
كرامتها في تاريخ ابن النجار ورواه ابن الصلاح عن الرخامي
قال اخبرني الشيخ ابو اسحاق الشيرازي عن كتاب ابي الطيب
كنا في حلق المناظرة فجاء شاب خراساني يسأل عن المضاه
ويطلب الدليل فاعتنى عليه بخبر الشيخين عن ابي هريرة
رضي الله عنه وكان حنفيا فقال ابو هريرة غير مقبول الحديث
فما تم كلامه حتى سقطت عليه حية فتفرق الناس هاربين
فتبعته دون غيره فقال تبت تبت فلم يرها اثر اقتحم ولم
يحفل العرب بين معاوية وعلي وكان يأتم علي بمعاوية
ويصلي خلف علي فاذا كان وقت الحرب صعد على ذروة وقيل
له في ذلك فقال طعام معاوية ادسم والصلاة خلف علي
اتقوم والبلوى على هذا القوم اسلم ونظيره ما ذكره ابو عمران
عقيلا رضي الله عنه غاضب اخاه عليا وخرج الى معاوية واقام
عنده فزعموا ان معاوية قال يوما بحضرتهم هذا ابو يزيد لولا علمه
انه خير له من اخيه ما اقام عندي وتركه فقال عقيل اخي
خير لي في ديني وانت خير لي في دنياي وقد اثرت دنياي
فاسأل الله خاتمة خير وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعقيل
هذا اني احبك حبين حبا لقرابتك وحبا لما كنت اعلم
من حب عمي اياي قوله من يقم ليلة القدر فيه بمعنى يعمل
الشرط مضارع وجوابه ماضيا وهو قليلا وقد استنبط
جوابه من قوله تعالى ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية
فظلت لان تابع الجواب جواب وانما قال هنا يقم وفي الحديث
من قام رمضان لان ذاك محقق الوقوع وقيام ليلة القدر
ليس محققا

ليس محققا متيقنا فان قلت فهذا المجزوم يطابق الشرط
في الاستقبال مع ان المغفرة في زمن الاستقبال قلت
اشعارا بانه متيقن الوقوع فضلا من الله تعالى على عباده
والمراد بقيام ليلة القدر القيام للطاعة كما في قوله وقوموا
لله قانتين ويكتفى بما يسمى قياما لانتهام الليل وعليه بعض
الائمة حتى قيل بكفاية ادراك العشاء في جماعة ودخوله
تحت القيام لكن العرف لا يقال قام الليلة الا لمن قام الكل او
الاكثر وقوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة واحتسابا
اي اخلاصا اي لوجه الله تعالى لا للرياء او الخوف وقال التيمي
في ايمانا اي مؤمنا بان صلاته فيها سبب المغفرة انتهى قلت
ولخبره قول بعضهم اي تصديقا بوعد الله بالثواب عليه وكلا لا بد
في كل ان يقوم الليالي التي الغالب عليها ليلة القدر فاما ان قام
غيرها وصادفها لحصل له هذا الثواب وهو مقتضى كلام التيمي
ام لا انتهى قلت وفي شرح الجامع انه يحصل له الثواب المذكور سواء
شعر بها ام لا وهما منصوبان على التمييز او على المفعول له قاله
البرماوي فان قيل شرط التمييز ان يقع فاعلا نحو طاب زيد
نفسا قيل ممنوع ولو سلم فالمراد انه يكون فاعلا بالفعل او
بالقوة كما في نحو والله اعلم وفرحا فانه صالح لان المراد اطاعة
الفرح فيكون المعنى هنا اقامة الايمان قاله كويجوز ان
يكونا حالين وهما مصدران بمعنى اسم الفاعل وقوله من ذنبه
متعلق بغفر فهو في محل رفع مفعول ما لم يسم فاعله قلت
الظاهر تعلقه بتقدم ونائب الفاعل ما لانه اللائق بالمعنى
والصناعة واعلم انه يستفيد من ذكر حق العباد وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب فضل ليلة القدر من الايمان
من عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الذين

يسر ولن يشاد هذا الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا
وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة
ش قوله لن يشاد اي يغالب من الشدة في الدين رواه
الجمهور هكذا من غير لفظ احد واثبتها ابن السكن فعلى
هذا الدين نصب بالمفعولية وعلى الاول فضبطه كثير
بالنصب ايضا على اضمار الفاعل في يشاد للعلم به وضبطه
صاحب المطالع وهو الاكثر بالرفع على بناء يشاد للمفعول
قالت الاكثر في بلادنا بالنصب والمعنى ان الدين يغلبه
من غالبه قلت اعلم انه على رواية اثبات احد فيشاد
مبني للفاعل وكذا على رواية حذفه ٢ وقوله فسددوا مهملات من السداد
والتشديد بالسين المهملة التوفيق للسداد وهو الصواب
والقصد من القول والعمل ورجل مسدد اذا كان يعمل
بالصواب والقصد وقاربوا بالموحدة اي لا تبلغوا النهاية
بل تقربوا منها يقال رجل مقارب بكسر الراء اي وسط بين
الطرفين وابشروا بهمزة القطع وفي لغة ابشروا بضم
من البشر بمعنى الاشارة اي ابشروا بالثواب على
العمل وان قل وقال عليه الصلاة والسلام احب الاعمال
ما دام عليه صاحبه وان قل وحديث علة الخراساني
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكرة
ساعة خير من عبادة ستين سنة حديث باطل كما قال
ابن الجوزي وفي اسناده كذابان احدهما اسماعيل بن
يحيى قال احمد هو الذي يضع الناس وقال يحيى هو معروف بالكذب
ووضع الحديث وقال الفلاس كان يضع الحديث والثاني
عمر بن قال ابن حبان كان يضع الحديث على الثقات
لا يحل روايته انتهى وقال الحافظ السيوطي فيما تعقبه
عليه حريز

٢ رواية حذفه

عليه حديث ابي هريرة فكرة ساعة خير من عبادة
ستين سنة فيه عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحاق بن
نجيح الملطي كذابان قلت له شواهد اخرج الديلمي
عن انس مرفوعا تفكر ساعة خير من عبادة ثمانين
سنة واخرج الديلمي وابو الفضل بن صالح في التبصرة عن
انس مرفوعا تفكر ساعة خير من قيام ليلة فاخرجه
بهذا اللفظ ابو الشيخ بن حبان في العظمة من حديث
ابن عباس واحمد في الزهد عن ابي الدرداء مرفوعا وموقوفا
ويمكن ان يكون تفكره فيما يتعلق بالحالة التي يطلب منه
تلبسه بها ففي حال الصحة والشبوبية يكون تفكره فيما
يغلب به الخوف وفي حال المرض والعجز يكون فيما يغلب
به الرجا وقوله بالغدوة والروحة بفتح اولهما قال
الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس
والرواح من الزوال الى الليل وشيء من الدلجة هي بضم الدال
وفتحها اسم من الادلاج بسكون الدال في الرواية
بالضم وهو سير اخر الليل واما بالفتح فسير اوله وهو كقوله
تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل كانه عليه
السلام خاطب مسافرا بقطع طريقه الى مقصوده
فنبهه على ان وقات نشاطه المبادرة فيها عمله لان هذه
الاوقات افضل اوقات المسافر لان الدنيا حقيقة دار
نقلة وطريق الى الاخرة فنبه الامة على اغتنام اوقات
فرصها اي فان الدوام لا يطيقونه فاستعينوا على تحصيله
بتذكر ما سبق والحاصل الامر بالاقتصاد وترك المبالغة
المودية الى الانقطاع بل يكونون متوسطين في الاعمال ص
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اذا وفد عبد القيس الى

لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من الوفد او من القوم قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا
يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك
هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل
به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع
امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده
قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا
من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع الحنتم والدباء والنقير
والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن
من وراءكم قوله ان وفد عبد القيس المراد من الوفد
الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقاء العظماء واصل
الوفد الورود وعبد القيس هو ابو قبيلة ابن افصى بالفاء
المفتوحة وبالفا الساكنة والصاد المهملة المفتوحة ابن دعمي
بالدال المهملة والعين الساكنة وبا التسمية ابن جديلة بالجيم
المفتوحة ابن اسد بن ربيعة بن نزال كانوا ينزلون البحرين
وحواليه القطيف وغير ذلك وكان سبب وفودهم ان منقذ
ابن حيان احد بني غنم بن وديعة كان يتجر الى هجر في
الجاهلية فشخص اليها مرة بملاعف وتمر للتجر بعد هجرة
النبي صلى الله عليه وسلم اليها فبينما منقذ قاعد اذ مر به النبي
عليه السلام فنهض منقذ اليه فقال عليه السلام امنقذ بحيث
كيف جمع هيبتك وقومك ثم يسأله عن اشرافهم رجلا رجلا
يسميهم باسمائهم باسامي فاسلم منقذ وتعلم سورة الفاتحة
واقرأ باسم ربك وكتب النبي عليه السلام الى جماعة عبد القيس
كتابا فذهب به وكتمه اياما ثم اطلعت عليه امرأته
وهي بنت

وهي بنت المنذر بن عايذ بالذال المعجمة وهو الاصح
وهو يصلي ويقرأ فانكرت امرأته ذلك وذكرته لابيها
المنذر فقالت اني انكرت فعل بعلي منذ قدم من يثرب
انه يغسل اطرافه ثم يستقبل القبلة فيحني ظهره مرة
ويضع جبينه بالارض مرة ذكر دينه منذ قدم فاجتمع
فتى اربا ذلك فوقع الاسلام في قلبه ثم نهض الاشج
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقراه عليهم فوقع الاسلام
في قلوبهم واجمعوا على المسير اليه عليه السلام فلما دنوا من المدينة
قال عليه السلام لجلسائه اتاكم وفد عبد القيس خير اهل المشرق
فيهم الاشج الاصدر غير ناكسين ولا مبدلين ولا مرتابين ادلم
يسلم قوم حتى يروا دمي الوفد شك من الراوي والظاهر انه
ابن عباس وقوله ربيعة هو ابن نزال بن معد بن عدنان وانما
قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده وقوله مرحبا منصوب
بفعل لازم الاضمار تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا
اي سعة فاستانس ولا تستوحش وقوله غير خزايا ولا ندامى
وفي رواية مسلم ولا الندامى بالتعريف وفي بعض الروايات
غير الخزايا ولا الندامى فيهما وهو نكرة واضافته لا تفيده تعريفا
الا اذا كان الموصوف به ضد المضاف اليه فيصح ان يكون حالا
ويصح جعلها صفة وان كان موصوفها معرفة لانه معرف
بلام الجنس وهو قريب من النكرة والخزايا جمع الخزيان كسكارى
جمع سكران والخزيان المستحي وقيل الذليل وقيل المفتضح
والندامى جمع ندمان بمعنى النادم فهو على ما به وقيل جمع نادم
فكان الاصل نادمين فاتبع خزايا تحسينا للكلام كما يقال ذريت
لا طليت والقياس لا تلوث والغدايا والعشايا القياس الغدوات
فجعل تابعا لما يقارنه والمعنى لم يكن منكم متأخر عن الاسلام ولا

اصابكم قتال ولا اسر ولا ما اشبهه مما تستحون او تذلون
او تغتضحون بسببه او تنهزمون عليه وقوله الا في الشهر
الحرام المراد به الجنس فيتناول الاشهر الحرم الاربعة وسمي
الشهر بالشهر لشهرته وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه
ونحوه لان العرب كانت لا تقاتل في هذه الاشهر وقوله
هذا الحي من كفار مضر امر الجمع منزلة القبيلة ثم سميت
القبيلة به اتساعا لان بعضهم يحمي بعضا من كفار مضر هو
ابن نزار وهو غير منصرف للعلمية والتانيث لان المراد
به هنا القبيلة ويقال له مضر الحمراء لاحمرار بيضة الفرس
لانها لما افتسما المال اعطى مضر الذهب وربيعة الخيل والفار
منهم كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول الى المدينة الا
بالمرور عليهم وكانوا يخافون منهم فخير الاشهر الحرم وقوله
بامر فصل بلفظ الصفة لا بالاضافة والامر اما واحد
الاوامر اي القول الطالب للفعل واما واحد الامور اي الشان
وفصل اما بمعنى الفاعل كالعدل بمعنى العادل اي الذي
يفصل بين الحق والباطل واما بمعنى المفصل اي الواضح
بحيث ينفصل به المراد عن غيره وقوله من ورائنا في
بعض الروايات من وراينا بكسر الميم والمراد قومهم وقوله
امرهم بالايمان بالله وحده فان قلت كيف قال امرهم
باربع ثم قال امرهم بالايمان بالله وحده قلت الايمان
باعتبار اجزائه الاربعة صح اطلاقه الاربعة عليه قوله
شهادة ان لا اله الا الله هذا دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد
لانه فسر الاسلام في حديث اخر بما فسر به الايمان ها
هنا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ لان وفادتهم كانت
سنة تسع من الهجرة اي على احد الاقوال ولانه عليه السلام
علم انهم

علم انهم لا يستطيعون الحج بسبب كفار مضر او بغير ذلك
وقوله وان تعطوا من الغنيمة الخمس فان قلت لم عدل
في هذا عن لفظ المصدر الصريح الى هذا اللفظ قلت
اشعار بمعنى التجدد الذي للفعل لان سائر الاركان كانت
ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فريضته كانت
متجددة النووي عد هذا من احاديث المشكلات
حيث امرهم باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب
عنه والصحيح انه عد الاربع التي وعدهم بها ثم زادهم
خامسة وقيل اجاب ابن الصلاح بانه عطف على اربع
اي امرهم باربع وبان يعطوا الخمس والخمس يجوز فيه ضم
الميم وسكونها وكذا في اخواته من الثلث الى العشر وقوله
الحنتم هو بفتح الحاء المهملة والنون الساكنة والمثناة الفوقية
قال ابو هريرة هي جرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها
وقال انس بن مالك جرار يوتى بها من مصر مقيدات
الاجواف وقيل الابيض واختلف في الحنتم فقال ابن حبيب
هو كل فخار اسود كان او ابيض وانكره غيره وقال انما الحنتم
ما طلي بالحنتم المعمول من الزجاج ونحوه لانه هو الذي يشرع
اليه اشدة بخلاف الابيض وقال ابو هريرة عبيد هي الجرار
الخضر يحمل فيها الخمر للمدينة ع وقيل جرار طويلات الاذان
ضيقة الافواه وقال عطاء هي جرار تصنع من الطين وتعجن
بالدم والشعر وعاة النقير اما لكونها من فقته يسرع اليها
التغير واما لانها كانت تحمل فيها الخمر فنهوا ان تستعمل
قبل اجادة غسلها واما لانها من الدم النجس والشعر
فنهوا عنها عن ذلك ليمتنع من استعمالها وقوله الدباء بضم
الدال وتشديد الباء وبالمد وهو اليقطين اليابس اي الوعاء

منه وقوله التقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة
وجا تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقر وسطه
وينبذ ون فيه وقوله المزفت بتشديد الفا اي المطلي بالزفت
اي القار وربما قال ابن عباس المقير بدل المزفت فان
قلت السوال عن المظروف والجواب بالظروف فما توجيهه
قلت المراد من اطلاق المحل على الحال والقرينة ظاهرة
او ان في الكلام حذف مضاف اي نهى عن ظروف الاشربة
النووي خصصت هذه الاوعية بالنهي لانه يسرع اليها
الاسكار فيها فربما يشربه بعد اسكاره فيهم يطلع عليه
ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ بقوله عليه الصلاة
والسلام كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا
في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقال مالك واحد رضي الله
عنهما التحريم باق قال وذكر ابن عباس هذا الحديث لما
استفتي ليدل على انه يعتقد النهي ولم يبلغه الناسخ
قوله وربما قال بالقير بالقاف والمثناة التحتية المشددة
المفتوحة وهو ما طلي بالقار ويقال له القير وهو
يحرق اذا يبس يطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت
وهذا الحديث ذكره في باب اذا انفق الخ من الايمان
ص عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق
الرجل على اهله يحتسبها فهو له صدقة ش ابو مسعود
هو عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم بن ثعلبة
الانصاري الخزرجي البدري المتوفى بالكوفة او بالمدينة
قبل الاربعين او سنة احدى وثلاثين او احدى واثنين
واربعين وقوله اذا انفق الرجل على اهله اي زوجه وولده
وسائر من ينفق عليه وجوبا حال كونه يحتسبها اي يريد

بها وجه الله فهو له صدقة وفي رواية فله اجر الانفاق اي كالصدقة
في الثواب والاجر من علي من كان من اله عليه الصلاة والسلام
والصارف له عن الحقيقة الاجماع قال القرطبي فاذا منطوقه
ان الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة
او غيرها وافاد مفهومه ان من لم يقصد القربة لم يوجر لكن
تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لانها معقولة المعنى انتهى
وهذا واضح فيما لا يتوقف الخلاص من عهدته على النية فانه
يترتب فيه الثواب على قصد القربة وعلى عدم قصد غيرها
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما جاء ان الاعمال بالنية
ص البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وانما العلم بالتعلم ش هذا الحديث وصله البخاري
بعد ذكره معلقا على نحو ما هنا وعلى هذا فينبغي ان يقال حيث
وقع في البخاري موصولا ومعلقا فلعل سلك المصنف طريق التعليق
وترك طريق الوصل فقوله وانما العلم بالتعلم ذكره البخاري على
نحو ما ذكره المؤلف قال شارحه في قوله التعلم ما نصه التعلم بفتح اللام
المشددة على الصواب وليس هو من كلام المؤلف فقد رواه ابن ابي
عاصم من حديث معاوية مرفوعا وابو نعيم الاصبهاني في
رياضة المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم
وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ص البخاري من يسلك
طريقا يلتمس به علما سهل الله طريقا الى الجنة ش قال
شارحه وهذه الجملة اخرجها مسلم من طريق الاعمش عن ابي
صالح والترمذي وقال حسن وانما لم يقل صحيح لتدليس الاعمش
والمدلس لا تحمل عنعنته على الاتصال لكن في رواية مسلم عن
الاعمش حدثنا ابو صالح فانتفت تهمة التدليس انتهى وهذا
وما قبله ذكره البخاري اول كتاب العلم في الترجمة وفي الحديث

١١٣٤

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

العنوان : شرح على مختصر بن أبي حمزة في علم الحديث

الرقم العام : 1019 الرقم الخاص : 134

الجزء المصدر : الأحمدي

طلب العلم فريضة وان طالب العلم ليستغفر له كل شيء حتى
الحيتان في البحر عن ابن عبد البر عن انس فان قلت
هذا غاية في الخسة ولا يخفا ان ثم ما هو اخس من الحيتان
كالذر فلم خص الحوت دون غيره قلت خصه لكونه
لا لسان له وما لا لسان له ربما يتوهم عدم استما
استغفاره لطالب العلم بخلاف غيره من الحيوان فانه
وان صغر له لسان فان قلت هل يشمل ذلك كل شيء الجماد
قلت لا يشمله لجعله الغاية من الحيوان من عن
معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي
ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم
حتى يأتي امر الله من يريد الباء مشتق من الارادة وهي عند
الجمهور صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع وقيل انها اعتقاد
النفع والضر وقيل بل يجعلها الاعتقاد وهذا لا يصح في الارادة القديمة
وقوله يفقهه اي يجعله فقيها اذ الفقه لغة الفهم وعرفا العلم
بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالاستدلال
فان قلت اي المعنيين يناسب المقام قلت المعنى اللغوي
ليتناول كل علم من علوم الدين وقال الحسن البصري الفقيه الزاهد
في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة
ربه قوله وانما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الي كل واحد ما يليق
به والله تعالى يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في معناه قال
بعضهم اعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه انه لم يفضل في قسمة ما اوحي
اليه احدا منهم على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة
وانما التفاوت في الفهم ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث
ولا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم ومن بعدهم

فيستنبط

فيستنبط منه مسائل كثيرة وذكر فضل اسرته من يتأمل كلامه
فان قلت انما تفيد الحصر ومعناه ما انا الا قاسم وهذا كيف يصح
وله صفات اخر مثل كونه رسولا ومبشرا ونذيرا قلت الحصر
انما هو بالنسبة الى اعتقاد السامع اذ يعتقد كونه معطيا فقط
قصر افراد وحينئذ ان اعتقد انه معط لا قاسم فيكون من
باب القلب اي ما انا الا قاسم اي لا معط وان اعتقد انه قاسم ومعط
ايضا فيكون من قصر الافراد اي لا شركة في الوصفين بل انا قاسم
فقط قاله السكوني ويصح جعله من قصر التعيين بان يكون المخاطب
يعتقد ثبوت احدهما لا بعينه وقوله لن تزال مضارع زال الناقصة واما مضارع التامة فيزول وهو قام ومعناه الانتقال
ويزيل معطاه وهو متعد ومعناه الصرف والامر من المتعدي
زل بكسر الزاي بمعنى مز ومن القاصر زل بضم الزاي بمعنى انتقل
واما الناقص فليس له امر واعلم ان الناقص يلزمه النفي بخلاف
التام وقد نظمت معظم ذلك فقلت

يزال ماضيه كان اما ... ماضي يزول فهو فعل تما
غير معد متصد له الزوال ... وان ترد معناه فهو الانتقال
ومصدر الناقص معدوم كما ... امر له ومصدقه ما تما
زال يزيل واقع الامر زل ... اي من كزل هذا من الامر الرزل

قوله على امر الله اي امر الدين الحق او المراد به التكاليف
والاول يشكل معه قوله حتى يأتي امر الله اذ يؤدي الى انه اد
اتى امر الله الذي هو يوم القيامة او الموت لا تكون هذه الامة
على الحق وليس كذلك واما على الثاني فلا اشكال وان كان المراد
بقوله ما دامت السموات والارض على المعنيين فان قيل قوله
ولن تزال هذه الامة قائمة الخ يخالفه قوله عليه السلام لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس وقوله ايضا عليه السلام لا تقوم الساعة

قوله كزل هذا من الامر الرزل اي من هذا الامر الجيد من الامر الرزل

قوله ومصدر الناقص معدوم كما امر له ومصدقه ما تما زال يزيل واقع الامر زل اي من كزل هذا من الامر الرزل

حتى لا يقول احد الله قلنا المراد من هذين الحديثين
الخصوص فانه لا تقوم على احد يوحد الله بموضع كذا
او لا تقوم الا على شرار الناس بموضع كذا وقد جاء ذلك
مبينا في حديث ابي امامة الباهلي انه صلى الله عليه وسلم
قال لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم
من خالفهم قيل وابن هم يا رسول الله قال ببيت المقدس
وقال النووي لا مخالفة بين الاحاديث لان المراد
من امر الله الريح اللينة التي تاتي قرب الساعة فتاخذ
روح كل مومن ومومنة وهذا قبل يوم القيامة واما
الحديثان الاخران ففي على ظاهرهما اذ ذاك عند القيامة
واما هذه الطائفة فقال البخاري رحمه اهل العلم بالاثار
وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري
من هم وقال عياض انها اراد الامام احمد اهل السنة والجماعة
وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطايفة متفرقة في
انواع المومنين فمنهم مقاتلون ومنهم فقها ومنهم محدثون
ومنهم زهاد الى غير ذلك ص عن اسما ان النبي صلى الله عليه
وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شي لم اكن ارينه الا
رايته في مقامي هذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم
تفتنون في قبوركم مثل او قريبا لا ادري اي ذلك قالت
اسما فتنة المسيح الدجال يقال ما علمك بهذا الرجل
فاما المومن او الموقن لا ادري ايتهما قالت اسما فيقول
هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءنا بالبينات والهدى
فاجبنا واتبعناه هو محمد ثلاثا فيقال نم نومة [illegible]
صالحا قد علمنا ان كنت لموقنا به واما المنافق او المرتاب
لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت
الناس

الناس يقولون شيا فقلته ش اسما بفتح الهمزة والمد
بنت الصديق اخت عايشة رضي الله عنها وهي اكبر من عايشة
وروي لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة وخمسون حديثا
اخرج البخاري منها ثمانية عشر واسلمت قديما ذات النطاقين
ع ك حيث اراد عليه السلام وابو بكر الهجرة اتتهما بسفرة لها
ونسيت ان تجعل لها سراداً فشقت نطاقها فجعلت نصفه
سراداً للسفرة والنصف الاخر عصاما للقربة وقيل جعلت
النصف نطاقا لها قال لها النبي صلى الله عليه وسلم ابدل الله لك
بنطاقك هذا نطاقين في الجنة فبهذا قيل لها ذات النطاقين اسلمت
بمكة ثامنة ثمانية عشر انسانا وتزوجها الزبير بمكة وطلقها
بالمدينة ماتت بمكة سنة ثلاث وسبعين وقد بلغت المائة
ولم يسقط لها سن ولم يتغير لها عقل قيل ان ابنه عبد الله
وقف يوما بالباب فلما اراد ابوه يدخل منعه فسأله عن ذلك
فقال لا ادعك تدخل حتى تطلق امي فسئل عن ذلك فقال مثلي
لا يكون له ان يطا فطلقها وقيل ضربها الزبير فصاحت بابنها عبد
الله فاقبل فلما راه قال املك طالق ان دخلت فقال لتجعل امي
عرضة ليمينك فافتتح عليها وعلمها منه وكانت من اعرف
الناس بتعبير الرويا وتعليمتها من ابيها الصديق رضي الله
عنهما والنطاق بكسر النون شقة تلبسها المراة وتشد بها وسطها
ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل ينجر على الارض وقرى
لا بهمزة ولا تنفق ولا ساقان وكان يقال لاسما بنت ابي بكر
ذات النطاقين والسراد بكسر السين المهملة ما تشد به
القارورة والسفرة بالضم لطعام يتخذ للمسافر ومنه سميت
السفرة والعصام بكسر العين رباط القربة وسيورها حمل التحمل
به قاله في الصحاح فوله حمد الله واثنى عليه فيه دليل على ان الثنا بعد

المعهد من السنة وهو رغب ومرغب فيه لانه عليه الصلاة والسلام
كان يفعل ذلك واستقر عليه عمله وعمل الصحابة هذه هي السنة
فيما يختصه عليه السلام واما غيره فلابد له من الضلاع على
لقوله عليه الصلاة والسلام عليكم بسنتي وسنة الخلفا بعدي و
بعده الصحابة عن اخرهم كانوا يصلون عليه صلى الله عليه وسلم
بعد الحمد والثنا على الله تعالى قاله الشم وقوله ما مني شي
لم اكن اريته الا رايته بضم الهمزة اما رويته عين باء كتشفاه
له ذلك بلا حاجب يمنع مثل ما انكشف له عني المسجد
الاقصى حتى وصفه للناس وقد تقرر في علم الكلام ان الروية
امر خلقه الله في الراي وليست مشروطة بما بلة ولا
مواجهة ولا خروج شعاع وغيره بل هذه شروط عادية
جاز الانفكاك عنها عقلا السنوسي والروية عند اهل
الحق لا تستدعي بنية ولا جهة ولا مقابلة وانما تستدعي
مطلق محل يقوم به وليست بانبعاث اشعة من
العين ولا يمنع منها قرب ولا بعد مفرطين ولا حجاب
كثيف كذلك واما روية علم ووجي قوله الا رايته الاستثنا
متصل لانه مفرغ وقد قال النحاة كل مفرغ متصل اهـ
والتفريغ في الحال والتقدير ما من شي لم اكن اريته
كما ينافي حال من الاحوال الا حال رويتي اياه ولذلك
جا استثنا الفعل بهذا التاويل وقوله من شي مخصوص
بما يصح رويته اذ ما من علم الا وهو خص الا في نحو والله
بكل شي عليم والمخصص يكون عقليا وعرفيا والعام
هنا مخصص بكل منهما فخصصه العقل بما يصح رويته
عقلا كرويته الباري تعالى والعرف بما يتعلق باصول الدين
والجزا انتهى قاله فس وقال ك والمخصص يكون عقليا
وغيره

وغيره فهنا خصصه العقل بما يصح ان يري وقد يخصص العرف
بالحسن كما في واوتيت من كل شي وخصصه العرف بما
يليق ايضا بانه هنا يتعلق باصول الدين والجزا ونحوهما
ويدخل في العموم انه راي الله اذ الشي يتناوله عقلا ولا يمنعه
والعرف لا يقتضي اخراجه انتهى وانظره مع قوله ان العرف
خصصه بما يليق ايضا انه يتعلق بالجزا واصول الدين وقوله
في مقامي يحتمل المحل والزمان والمكان حتى الجنة ان كانت
هنا عاطفة فما بعدها منصوب عطفا على المفعول في رايته
او ابتدائية فمرفوع او جارة فمخفوض لخواكلت السمكة
حتى راسها انتهى وقد الحافظ بن حجر رويناه بالحركات
الثلاث لكن استشكل البدر الدماميني الجر بانه لا وجه له الا
العطف على الجر المتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه من زيادة
من مع المعرفة والصحيح منعه قاله فس قلت وفيه نظر
اذ حتى هنا جارة لا عاطفة والجارة قسيمة العاطفة وان سلم
ان ما بعدها جار من كونها عاطفة على المجرور الذي هو
شي فلا يلزم المحذور الذي ذكره اذ يغتفر في التابع ما لا يغتفر
في المتبوع ثم ان قوله ما من شي لم اكن اريته الخ بعد علم الامور
الخمسة الذي استاثر الله تعالى بعلمها ان فسرت الروية في
الحديث بالعلمية وانظر هل علمه بنزول الغيث وما بعده
مختص بزمنه صلى الله عليه وسلم او به وبما بعده الى يوم القيامة
وعلى الثاني فهل علمه لاحد بعده تعالى الله عنه ام لا وانظر
ما المراد بعلم ما في الارحام هل علم كونهم ذكرا او انثى وكونه شقي
حيا او ميتا شقيا او سعيدا او يشمل ذلك ويشمل علم كون المراة
حاملا ام لا وعلى ان الروية بصرية يفيد انه راى الله في مقامه
المذكور في الحديث بعين بصره وهذا مشكل لانه لم يذهب احد

(ومعنى المحذور ان
الجر يوهم ان شيا
مما ذكر)

(اي المذكور من
تعالى ان الله سبحانه
الساعة الاية)

العرف

فيما أعلم إلى انه رأى ربه بعين بصره في غير ليلة المعراج
وان سلم فيفيد تكرر رويته له عليه السلام بعين بصره ولا أعلم
احدا ذهب الى هذا ايضا وهذا بناء على ان الحديث سابق
على قصة المعراج على قول الجمهور انه راه ليلة المعراج
واما على ان الحديث بعد قصة المعراج وعلى القول بانه
راه ليلة المعراج بعين بصره لم يره في المقام المذكور
وعلى القول بانه لم يره فيها يقتضي انه راه في مقامه
المذكور وقد علمت ما فيه ثم ان الغاية في قوله حتى الجنة
والنار لم تظهر على ان الرؤية علمية لتقدم علمه بها اللهم
الا ان يراد بالعلم بهذا العلم على وجه خاص ولذا ان
كانت بصرية حيث كان الحديث متاخرا عن قصة
المعراج ثم انه لا يظهر جعل الجنة والنار غاية لما قبلهما
حيث كان مراده في مقامه المذكور هو ما هو اشرف
منهما وما هو دونهما الا ان يقال لهما كانت رويتهما
مستقلة بالنسبة لغيرهما وكان في الجنة ما لا عين رات
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مع جعلها
غاية في الشرف بهذا الاعتبار فتامل واعلم ان حتى ان
كانت عاطفة فهي كالواو تشترك في الافظ والمعنى
وفي قوله حتى الجنة والنار دليل على انهما مخلوقتان الان
وقوله انكم تفتنون في قبوركم اي تختبرون كما في قوله
تعالى وهم لا يفتنون اي لا يختبرون هنا نحاما في باقي
الحديث وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم لا يفتن اذ
لو كان لقال تفتن في قبورنا ويؤيد هذا قوله عليه
السلام فيما في الحديث ما علمك بهذا الرجل ولا يمكن ان
يسال عن نفسه فان قيل لعله فتنة ليست على هذه
الصفة

الصفة قيل لو كان له ذلك لبينه لتسلي امته ويهون
عليهم ما يرون كما فعل في غير موضع كما خباره عن نفسه
المكرمة بانه يصعق يوم القيامة فيمن يصعق ثم انه يفيق
من تلك الصعقة ويكون اول من يفيق فيجد موسى
عليه السلام متعلقا بساق العرش فلا ادري اصعق فيمن
صعق وقام قبله او لم يصعق وتاخر الحديث شمول الفتنة
الاطفال ويدل عليه انه عليه السلام صلى على صبي ودعى له بالعافية
من فتنة القبر وايضا فقد ورد انه عليه السلام لقن ولده ابراهيم
وقد صلى السيوطي الخلاف في سوال الاطفال فقال
الحق من الاطفال دون الحنث في
وذاهب مقتضى كلام النووي
والزركشي اضحى له معللا
وقيل ان كل طفل يسال
ويملهم الجواب ايضا عما
والقرطبي والقائلها يجزما
وصرح ابن يونس من صحبتنا
فقال عرفي ثمة قدما
واذا قلنا بشمول الفتنة للصغير فلعل دهشة وضغط الكبير على
هذا سوي او مختلفة يحتمل الوجهين ولم يرد ذهن بيان حكمه
فيستمر الاحتمال وقوله مثل او قريب منه في الراوي الذي
روى عن اسماء انها قالت وهي فاطمة بنت المنذر بن الزبير
ابن العوام روت عن جدتها ام ابيها اسما وفيه دليل على جواز
في النقل وكل منهما لا تنوين فيه لاضافته الى فتنة لا على تعنيل انهما
اضيفا معا بل احدهما والمضاف اليه من الاخر محذوف دل عليه
المضاف اليه المذكور كما في قوله بين ذراعي وجبهة الاسد

رجح قوله وزاد النسفي
وابن الصلاح لا يلقن الصبي
بانه في قبره لن يسالا
ويجعل العقل له ويكمل
قد عوهد الذي عليه قد ما
به وجمع من كبار العلما
بانه يندب ان يلقنا
قد لقن النبي ابراهيما

قوله همزة

اي معاشر السامعين ايدكم الله

اخو عبد الله شقيقه

صوابه يا من راى عارضا يسر

فان قلت فكيف جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه باجنبي
وهو لفظ لا ادري اي ذلك قالت اسما قلت هي جملة معترضة
موكدة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او والموكد للشيء لا يكون
اجنبيا منه فجاز الفصل به كما في قوله يا تيم تيم عدي انتهى
قلت وما ذكره من الجملة الموكدة لا يمنع الفصل بها بين المضاف
والمضاف اليه بزاد على ما ذكره ابن مالك في الفية من الامور
التي يجوز الفصل بها بين المضاف والمضاف اليه المشار له بقوله
فصل مضاف شبه فعل ما نصب مفعولا او ظرفا او جر وبعبة
فصل يمين واضطرارا وجدا • باجنبي او بنعت او ندا فان قلت
في بعض النسخ من فتنة بلفظ من قبل فتنة ومن لا تتوسط بين
المضاف والمضاف اليه في اللفظ قلت لا نسلم امتناع اظهار
حرف الجر بينهما اذ بعضهم جوز التصريح بما هو مقدر من اللام
ومن غيرها في الاضافات وهو مثل قوله لا ابا لك ويبين سلمناه
فلم ليس بمضاف في الفتنة المذكورة على هذا التقدير بل مضاف
الى فتنة مقدرة والمذكورة بيان لها قلت قد روي قريب
بالتنوين واستحسنه ع وقال ابن مالك انه المشهور ووجهه
ان من فتنة متعلق به ويقدر لمثل مضاف اليه ويروى مثلا
او قريبا بتنوينهما قوله المسيح سمي المسيح لانه يمسح الارض
اولانه ممسوح العين وجالا لانه الدجال الكذاب والهوية
وخلط الحق بالباطل وهو كذاب مموه خلاط وصف بذلك الدجال
ليتميز عن المسيح بن مريم وقال الشارح وتمثيله عليه السلام فتنة
القبر بفتنة المسيح تحتمل وجهين الاول ان يكون مثلا بها
لعظمها اذ ليس في الدنيا فتنة اعظم منها الثاني للتنبيه
على حال المنافق او المرتاب في قصد العلة وذلك ان الرجال
يدعي الربوبية ويستدل عليها باشياء منها انه يحيي ويميت
ومنها

ومنها انه يسير لسيره مثل الجنة عن يمينه ومثل النار عن يساره
ومنها ان اموال من يابى عن اتباعه يتبعه الى غير ذلك مما جاء
في فتنته وبعد هذا كله ذاته تكذب كل ما استدل به لانه اعور
ومركوبه اعور فلم يكن في قدرته ان يحسن خلقه ولا خلق مركوبه
ثم مع ذلك ينزل عيسى عليه السلام فيقتله لحربته حتى يرى
دمه في الحربة فلو كان الدجال يصيبه شيء من ذلك والمنافق
والمرتاب اشبهه في هذا المعنى لانه اظهر الايمان في الدنيا
وتلبس في الظاهر به ولم يكمل له ما شرط عليه فيه فاذا الخلق
احتاج الى الايمان لم ينفعه فاشبه الدجال في علته القائم
ولخوف الهلاك به وقد يحتمل ان يكون مثل به تنبيها
على الوجهين جميعا وهو الاظهر لانه اتم فايدة فوله يقال
بيان لقوله يفتنون اي يمتحنون ولهذا لم يدخل الواو عليه
قلت وهو يفيد ان المراد بالامتحان السوال قوله وما
علمك الخطاب فيه للمفتون فان قلت لم جمع اولا حيث
قال في قبوركم وافرد ثانيا حيث قال وما علمك قلت
هو من مقابلة الجمع بالجمع فيفيد التوزيع وكانه قال
لكل احد انك تفتن في قبرك ولان السوال عن العلم يكون
لكل واحد بانفراده واستقلاله ولكن لا يكون الجواب
لكل احد جواب خاص بخلاف الفتنة قلت وهذا يقتضي ان
السوال اعم من الفتنة وصدر الحديث يقتضي ان الفتنة
هي السوال فان قلت هل يقال للانتقال من جمع المخاطب
الى مفرد الخطاب كما نحن فيه التفات قلت عرف بعض
علماء المعاني الالتفات بحيث يتناول الانتقال من صنف
من نوع الضمير الى صنف اخر من ذلك النوع كما في قوله تعالى
يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ونحوه اكثر الجمهور على خلافه

فوله من مقابلة الجمع بالجمع اي مرة قوله تفتنون وفي قوله عبوركم يفتن كل واحد في قبره

اي بالنظر الى كل واحد منهم

وقوله لا ادري اي ذلك قالت اسما الرواية المشهورة برفع
اي وهي مبتدا خبرها قالت اسما وضمير المفعول محذوف
وفعل الدراية معلق بالاستفهام لانه من افعال القلوب
ان كانت اي استفهامية ويجوز ان تكون موصولة مبتدا
مبنية على الضم على تقدير صل في صدر صلتها والتقدير
لا ادري اي ذلك هو في الثاني اسما واما توجيه النصب
فبان يكون مفعول ادري ان كانت موصولة او اسم
استفهامية والدراية بمعنى المعرفة او مفعول قالت
استفهامية كانت او موصولة او يقال انه على شرطية
التفسير بان يشتغل قالت بضمير المحذوف قاله ك
قلت عامل ما اشار اليه ان رفعها من وجهين احدهما
ان تكون استفهامية علق العامل عنها والثاني ان تكون
موصولة وحذف صدر صلتها وبنيت على الضم وان نصبها
من وجوه جعلها استفهامية منصوبة بادري بناء على
جعله بمعنى عرف او بفعل مقدر اي اجعلت موصولة
او استفهامية او من باب الاشتغال ويجوز في اوجه النصب
جعلها موصولة والعامل فيها ادري وهنا امور الاول
الا ادري انكرت اي الاستفهامية والموصولة لا يضاف لمعرفة مفردا
الاجزاء نحو اي زيد احسن وايك قام الاجزاء او نوين
ولا يصح فيه ارادة الاجزاء اللهم الا ان يقال ان طرفي الشيء
منزلان منزلة الجزءين وفيه بعد من وجوه اما ذكره في احد
وجهي الرفع من جعلها موصولة وكذا ما ذكره في النصب من
جعلها موصولة ايضا فيبحث فيه بان الموصولة لا تضاف
لمعرفة مفردة الا اذا قصدت او نكرت او نوين الاجزاء وكلاهما

وكلاهما هنا مفقود الثاني في قوله في توجيه النصب انه من شرطية
التفسير الخ فيه بحث اذ لابد من اشتغال العامل بضمير الاسم السابقة
الثالث قوله ويجوز ان تكون الدراية بمعنى المعرفة يقتضي
انها بهذه المعنى لا تعلق وهو يوافق ما ذكره في علم بمعنى عرف
لكن استعمال ادري بمعنى عرف لم نره قوله بهذا الرجل اي النبي
صلى الله عليه وسلم وانما لم يقل لي لانه حكاية قول الملك ولم يقل
رسول الله لانه يصير لم لقنا المحنة وقوله والموقن شك من فاطمة
ومعناه المصدق بنبوته قوله بالبينات اي المعجزات والهدى
اي الدلالة على ما يوصل الى اليقين قوله فاجبنا اي قبلنا نبوته
واتبعناه فيما جاء به والاجابة تتعلق بالعلم والاتباع بالعمل
انتهى وقوله ثلاثا اي يقول هو محمد ثلاثا مرتبين لمرتبين بلفظ ومرة
بذكر رسول الله الذي هو صفته فان قلت فاذا قال هذا المذكور اي
فمجموعه ثلاثا يلزم ان يكون هو محمد ذكر تسع مرات لكنه ليس كذلك
قلت لفظ ثلاثا للتوكيد المذكور فلا يكون المقول الا ثلاث مرات
قاله ك قلت اعلم ان مفاد هذا ان الذي تكرر ثلاثا هو لفظ محمد
لكنه قد بين الشارح ان الثالثة بلفظ رسول الله وظاهره ان السؤال
لا يتكرر وكذا الجواب وان المكرر هذا اللفظ فقط وعليه فقوله ثلاثا
مقبول ليقول لكنه قيد في قوله هو محمد وكلام الشارح يفيد
خلافه وانه يرجع للجواب بتمامه وعليه فالعامل فيه يقول
او انه يرجع له وللسؤال وعليه فالعامل فيه يقال ويقول على
طريق الشارع وجعل الشارح ثلاثا راجع للجواب ويقع السؤال
ايضا ثلاثا فاكم يفيده تردده في كونه تعبدا او معقول المعنى
فانه قال الواعد والثلاثون تكرار هذه الثلاث هو المراد به تكرار
الجواب فقط فيكون السؤال سؤالا مرة واحدة واجابه هو ثلاث
مرات او المراد به تكرر السؤال والجواب يحتملهما معا لكن ظاهر

اللفظ ينص على ان المراد تكرار السوال والجواب معا لانه ذكر السوال
والجواب ثم بعثه كذلك قال ثلاثا فدل على ان ما ذكر قبل ذكر الثلاث
يعاد برمته انتهى قوله ثم مالحا اي منتفعا بقوله واما الكح
اذا الصلاح كون الشيء في حد الانتفاع وقال الشارح النوم ههنا
يحتمل ان يكون حقيقة ويحتمل ان يكون مجازا فان كان حقيقة
فيكون فيه دليل على ان النفس تبقى في القبر مع الجسد هذا على
قول من يقول بان النفس والروح اسمان لمعنيين مختلفين
والذين يقولون بهذا يقولون بان النائم تقبض روحه وتبقى
نفسه في الجسد فاذا اراد الله عز وجل ان يميته وهو نائم قبض
الدم في الجسد فالحقه بالمقبوض وان اراد ابقاءه رد المقبوض
الى الجسد فرجع بها حيا ولا تقبض الروح والنفس معا
الا عند الانتقال من هذه الدار وعلى هذا حملوا قوله تعالى الله
يتوفى الانفس حين موتها الى قوله مسمى فاذا كان المراد
بالنوم ههنا النوم الحقيقي المعهود في الدنيا ففيه دليل على
ان الموتة التي في القبر لا يجد لها الم اذ النوم لا الم فيه بل هو
راحة واما من يقول ان النفس والروح مسميان لمعنى واحد
فليس المراد بالنوم حقيقته بل هو موت حقيقة فكني عن
الموت بالنوم وانما فعل ذلك تحسينا له في العبارة ليلا يلحقه
رعب الته باختصار بيسير قوله قد علمنا ان كنت بكسر الهمزة واسمها ضمير الشان الى انه اي الشان كنت
موقنا اي انك موقن لقوله تعالى كنتم خير امة اي انتم
او تبقى كان على بابها في القاضي وهو الاظهر واللام في لموقنا
عند البصريين للفرق بين ان المخففة والنافية واما
الكوفيون فانها عندهم بمعنى ما واللام بمعنى الا لقوله تعالى
ان كل نفس لما عليها حافظ اي ما كل نفس الا عليها حافظ
والتقدير

والتقدير ما كنت الا موقنا وعلى السقاقسي فتح الهمزة من ان على
جعلها مصدرية اي علمنا كونك موقنا به ورده بدخول
اللام انتهى وتعقبه الدماميني وقال انما تكون اللام مانعة اذا
جعلت لام الابتداء على راي سيبويه ومن تابعه واما على راي
الفارسي وابن جني وجماعة انها لام غير لام الابتداء اجتلبت
للفرق فيسوغ القول بانها لا تمنع شيئا لوجود المقتضي
وانتفاء المانع انتهى وقوله انها لام غير لام الابتداء اجتلبت للفرق
اي بين ان المخففة من ان يفتح الهمزة وبين المصدرية المو
ضوعة ابتداء المخففة ثم قال الشارح الرابع والاربعون لقايل
ان يقول لم ذكر عليه الصلاة والسلام هذا الطرف وهو الهالك
وذكر الطرف الاخر وهو الناجي وسكت عن الطرف الوسط
والجواب مني وجهين الاول انه اذا وجد هذان متباينان بغايتين
مختلفتين ثم وجدت العلتان في شيء واحد مجتمعين فلا
بد من امر الحكيم ان يظهر في ذلك الشيء ومثل هذا ما قاله
بعض العلماء في قوله تعالى وعلى الاعراف رجال انهم لم يدخلوا
للغزو بغير اذن ابويهم فاستشهد وافاتها هذه المنعلم من
دخول النار وعقوق الوالدين يمنعهم من دخول الجنة فيبقون
على الاعراف ما شاء الله حتى يرضى الله عز وجل عنهم والديهم وحينئذ
يدخلون الجنة يزيد هذا ايضاحا ما حكي عن بعض الصالحين انه
كان خطيبا فاحل الامصار بعامها الاعظم فلما انتقل راه ما جبه
له في النوم فسئله ما فعل بك الملكان في القبر فقال رسالاني فاربج
علي فلما ادرما اجيبهما فبقيت متحيرا ساعة فاذا انا بشاب
حسن الصورة قد خرج من جانب القبر فلقنني الحجة فلما جاوزتهما
وذهبا عني اراد ان ينصرف فتعلقت به وقلت من انت
يرحمك الله الذي اغاثني الله بك فقال انا عملك قلت وما بطاك

حتى بقيت منجبرا وامرني فقال لي كنت تاخذ اجرة الخطابة
من السلطنة فقلت الله واسوء ما اكلت منها شيا وانا كنت
اتصدق بها فقال ان لو اكلتها الا اتيتك ولاخذك ايها ابطات
عنك فتبين بهذا ما ذكرناه من العلتين اذ الجمعة التي
الواعد يظهر عليها الا انه لما اخذ ابطاءته ولم ياكل اتاه بعد التبلي
فحصل له من اجل الاخذ رجفة ومن اجل علة الاكل والتصرف
اعانة ورحمة وعلى هذا فقس الثاني انه لما بين حكم الموقف او المومن
الكامل الايمان الذين هما متقاربان بقي الايمان الضعيف الذي هو
مختلط فقد يكون بعض الناس تقلب حسناته سيئاته وقد يكون
بعضهم بالعكس وقد يكون بعضهم بالسوية ثم يتفاوتون في
ذلك بحسب الاحوال والاعمال فاحوالهم بالنظر الى هذا المعنى كثيرة
متعددة فلو ذكره لاحتاج ان يبين كل شخص بحدته كيف يكون
فتشعب وكيف يكون جوابه وكيف يكون خلاصه او هلاكه
فيطول الكلام في ذكر اكثر ما يكون بل انه قد لا يحصر كثرة اختلاف
الاحوال فذكر عليه الصلاة والسلام الطرفين وبين حكمهما الذين
هما محصوران وترك الطرف الوسط لكثرته ولكونه يوخذ
بالاستقراء وهذا ابدع ما يمكن من الاختصار والفصاحة وحسن
الادراك في العبارة اذ انه ذكر الطرفين وبين علتهما وعلتها
اذا تؤملت دلت على احوال الغير فان قال قائل انما ذكر
عليه الصلاة والسلام المومن على الاطلاق ولم يقيده فلم قيد بهذه
بصفة وهي الكمال قيل انما قيدناه بصفة الكمال لانه قد سوى
في الاخبار بين الايمان واليقين واليقين اعلى من الايمان الكامل
على ما تقرر وعلم ويمكن ان يسوي في الاخبار بينا ناقص
وكامل وانما يسوي بين صفتين متماثلتين متقاربتين
وقد تقدم ان الايمان الكامل يقارب اليقين وقد نص عليه
الصلاة

الصلاة والسلام على ان المومن الناقص الايمان لابد له من العذاب
في الغالب فكيف يقع له الخلاص هنا وهو بعد يعذب
والنص الذي ورد في ذلك ما روي عنه عليه الصلاة والسلام
انه قال الايمان ايمانان ايمان لا يدخل صاحبه النار وايمان
لا يخلد صاحبه في النار فالايمان الذي لا يدخل صاحبه النار
هو الايمان الكامل وصاحبه هو الذي يقع منه الحساب عند
السوال بصفة ما ذكر في الحديث والايمان الذي لا يخلد صاحبه
في النار هو الايمان الذي يكون معه الخلفاء انتهى ولم يبين
صفة جوابه ولعلها لانها مثل جواب الاول ص عن ابي
هريرة قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم
القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا اباهريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من
حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة
من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه ش اختلف
في اسم ابي هريرة واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا والاصح ان اسمه
عبد الرحمن بن صخر وكان له هرة فكني بها وروى عمرو الله
خمسة الاف حديث وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا
وليس لاحد من الصحابة هذا القدر ولا ما يقاربه وذكر البخاري
عنه منها ثمانية عشر واربعمائة والرواة عنه ثمان مائة رجل
او اكثر كان يسبح في اليوم اثني عشر الف تسبيحة ولي امارة
المدينة ثلاث مرات مات سنة سبع وخمسين ودفن بالبقيع
انتهى من ك وشرح الترغيب وانظره مع ما ذكره ك في
ترجمة عبد الله بن عمرو بن العاص فانه ذكر فيها ان ابا هريرة
قال ما كان احد اكثر حديثا مني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا عبد الله بن عمرو بن العاص فانه كان يكتب وانا لا اكتب

واوعده عن رسول الله عليه الصلاة والسلام بما يقرب من خمسمائة حديث اخرج
البخاري منها خمسة وعشرين وانما قلت الرواية عنه لكونه سكن
مصر او الوارد ون اليها قليلا انتهى وقد اجاب بان الذي روى
له هذا القدر واما ما رواه فنزيد على ذلك لكن يقدح في هذا
وليس لاحد من الصحابة الخ وهذا ذكره شارح الترغيب وقد
قدمنا شيأ من ترجمة ابي هريرة عند ذكره اولا قوله قلت
يا رسول الله وفي بعض الروايات قيل يا رسول الله قال البرماوي لكن هذا
لا يناسب ما بعده من قوله لقد ظننت الخ قوله من اسعد الناس
يشمل العصاة من الامة خلافا للمعتزلة في قولهم الشفاعة للمطيع
بزيادة الثواب لا للعاصي ولا يخرج بالناس الجن والملائكة لان
اللقب لا مفهوم له قوله بشفاعتك يوم القيامة الشفاعة
مشتقة من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله كان المشفوع له كان
فردا فجعل الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة القيام
الى آخره معاونة له والثرما يستعمل في انضمام من هو اعلا رتبة
الى من هو ادنى منه قال الشارح الثاني عشرة لقائل ان يقول لم قيد
الشفاعة بيوم القيامة وهي مستمرة ابدا في الدنيا والاخرة
لا تزال عليه الصلاة والسلام يشفع ويشفع والجواب انه انما
قيدها بيوم القيامة لانه قد عاين شفاعة الدنيا وعرفها
وان كانت على المشيئة فهي كالمقطوع بها اذ لم يشفع لاحد
في الدنيا فرد فلم يكن ليسئل عن شيء قد عاينه انه السؤال عن ذكر
تحصيل الحاصل والصحابة اجل من ذلك قوله لقد ظننت اللام
جواب قسم محذوف قوله يا ابا هريرة اصله يا ابا هرير فحذفت
الهمزة تخفيفا انتهى وانظر هل هذا مسموع او مطرد وعليه
فهل بقلة او بكثرة قوله ان لا يسالني بفتح اللام ومنعها من يسال
لوقوع ان بعد الظن قوله اول اما بالرفع صفة او بدل قال الشيخ
ابو محمد

ابو محمد الحلبي وهي رواتنا او بالنصب على الظرفية قال
السفاقسي وهي رواتنا وقال ابو البقاء على الحال اي صائنا
لا يسالني احد سواي فاكد وجاءت من النكرة لانها في حيز
النفي وقال ع على المفعول الثاني لظننت واختلف في
وزنه فقيل فوعل وقيل افعل وهو الصحيح لوقوع من في
بعضه وبالجملة فمعناه قبلك وقال س اقدم منك قال
البرماوي فاذا احرزوا من بعده قال اول لان التعاقب
من قلت والاحسن هنا المتعين كونه اسم تفضيل وقد تطلق
احوال اول فقلت اذا اول قد جاء معناه اسبق فمع انضاف فيه امر معنوي
فكن حافظا للعلم لحظ وتعلم وما جا ظرفا فاحكم فيه بالذي
قوله لما رايتك ابي واينته من حرصك من تبعيضية اي لرويتي
بعض حرصك قوله من قال لا اله الا الله اخرج الكافر وقوله
وقوله مخلصا اخرج المنافق واسم التفضيل هنا اما على غير بابه
كما في الناقص والاشج اعدلا بني مروان اي عادلهم والناقص
سليمان بن عبد الملك وسمي بذلك لانه نقص ارزاق الجيش والاشج
هو عمر بن عبد العزيز وسمي بذلك لانه كان بوجهه شجة اذ الكافر
والمنافق لا سعادة لهما او على بابه والتفضيل بحسب المراتب
اي هو اسعد من لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المولد البالغ
غايته والدليل على ارادة تاكيده ذكر القلب اذ الاخلاص معدنه
القلب فقايدة ذكره التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة
التي يعمل بها ابلغ نحو ابصرته بعيني وسمعته باذني والمراد
بلا اله الا الله الكلمة بتمامها كما تقول قرات الى ذكر الكتاب
اي السورة بتمامها قال ك فان قلت الايمان هو التصديق
القلبي على الاصح وقول الكلمة لاجرا احكام الايمان عليه فلو

صدق بالقلب ولم يقل الكلمة لسعد بالشفاعة قلت نعم لو
يكن مع التصديق بالقلب منافق ففايدة القول الحكم بالقلب
السعادة او المراد بالقول القول النفساني او ذكر على سبيل
التغليب اذ الغالب ان من صدق بالقلب قال باللسان فان
قلت من قلبه هل هو ظرف لغو او مستقر قلت ان تعلق
بمذكور كقال فلغو والا فمستقر اذ تقديره حينئذ ناشيا من
قلبه فان قلت بدله محل ام لا قلت الاصح ان المحل للغو
لا محل له من الاعراب والمستقر هنا منصوب على الحال
وفي بعض النسخ بدل خالصا مخلصا انتهى قلت وهذا مخالف
لما اطبق عليه جمع من ان الظرف في نحو مررت بزيد في محل نصب
وقال البرماوي من قلبه تحتمل تعلقه بالصدق او بخالصا
قلت الاخير قال وهذا ارجح اي ناشيا من قلبه ومحل الاعتراض حينئذ
للمتعلق لا لنفس الجار والمجرور انتهى لفظه قولها ونفسه شك
من ابي هريرة قال سمع وله شفاعات خمس اولها الاراحة
من هول الموقف وهي من خصايصها عليه اللام وفي المقام
المحمود ثانيها ادخال قوم الجنة بغير حساب ثالثها العوم استوجبوا
النار ولا يختص به بل يشفع فيهم ايضا من يشاء الله رابعها اخراج
بعض المعذبين من النار وجاءة الملايكة تشفع في ذلك واخوانهم
من المومنين خامسها عن زيادة الدرجات وهذه لا تنكرها المعتزلة
كما لا تنكر الاولى وقد نظمتها فقلت

شفاعة فصل القضا والدخول ... لدار النعيم بغير حساب
واخراج من قد رايمانه ... كذرة من بيت اهل العذاب
وتخفيف نار على كافر ... كذا كم الشفاعة في فتح باب
ورفع المقام بدار النعيم ... يخص الجميع بطه المهاب
وهل مثل ذي منع من يستحق ... جعلنم منها اختلاف صواب

واما

واما شفاعة اخراج من ... بنار بغير ارتياب
وردو شفاعة تخفيف من ... يعذب بالقبر نلت الصواب

وقال ابن بطال وفيه ان للعالم ان يتفرس في متعلميه فينظر
في كل واحد ويجعله مقدار فهمه وان ينبهه على تفرسه
ليسعفه على الاجتهاد في العلم والحرص عليه وفيه ان للعالم ان يسكت
اذا لم يسال عن العلم حتى يسارع به ولا يكون كاتما لان على الطالب
ان يسال قال تعالى فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وعلى العالم
ان يبين اذا سيل فان لم يبين بعد ان يسيل اثم الا ان يكون له عذر فيعذر
هذا وقد روى ابن النجار عن انس مرفوعا من قال لا اله الا الله ومرها
هدمت له اربعة الاف ذنب من الكباير وذكر العلامة السنوسي
هذا اثرا عن بعض الصحابة بلفظ من قال لا اله الا الله خالصا من
قلبه ومدها بالتعظيم غفر له اربعة الاف ذنب من الكباير قيل
فان لم تكن له هذه الذنوب قال يغفر له ذنوب ابويه واهله وجيرانه
ولم ينسبه لمخرج وهذا يفيد ان الذنوب الكباير تكفرها الايمان
الصالحة من عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من
العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلما حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس
رؤساء جهالا فسيلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا قوله
عبد الله هو الصحابي الزاهد العابد بن الصحابي عمرو بن عمرو العاص
القرشي السهمي والجمهور على كتابة العاصي بالياء وهو الفصيح عند
اهل العربية لان الوقف عليه بالياء اولى وحذفها من غير الحرف
في الكتابة افصح لان الوقف عليه بترك الياء اولى والرسم تابع للوقف
وقد قال ابن مالك وحذف يا المنقوص دي التنوين ما
لم ينصب اولى من ثبوت فاعلما وعكس ذي التنوين بالعكس
قوله انتزاعا مفعول مطلق بيقبض على حد درج القهقري

هذا شرح الايجهوري على مختصر ابن ابي جمرة
في علم الحديث

١١٢٤

اي لا يرفعه من بينهم الى السما او يمحوه من صدورهم بل
يقبضه بقبض ارواح العلما وموت حملته وعبر بالمظهر
في قوله يقبض العلم موضع الضمير لزيادة تعظيم المظهر
كما في قوله تعالى اسد الصمد بعد قوله الله احد قوله حتى ابتدائية
فما بعدها جملة واذا ظرف والعامل فيها الخبر ويحتمل
انه شرط وقوله لم يبق بضم الياء رباعيا وعالما مفعول
او يبق بفتح اوله وعلم فاعله وهما روايتان الاولى
للاصيلي والثانية لغيره ولمسلم حتى اذا لم يترك عالما فان
قلت الواقع بعد حتى هنا جملة شرطية كيف وقعت
غاية اجيب بان التقدير وكان يقبض العلم بقبض العلما الى
ان تتخذ الناس رؤسا جهالا اوقعت انقراض اهل العلم
فالغاية في الحقيقة هي ما ينسبك من الجواب مترتبا على
فعل الشرط انتهى قلت انت خبير بان الغاية حتى
لابد ان تكون بعضا او بعض فالغاية في الحقيقة ما
يقتضيه اتخاذ الناس رؤسا الخ وهي حتى انقضى العلما
اتخذ الناس الخ وقوله فالغاية في الحقيقة هي الخ احسن منه
ان يقال الغاية ما ينسبك من الجواب مقيدا بفعل الشرط
فان قلت لم يبق ما مر فكيف وقع بعد اذا التي للاستقبال
قلت كم جعل البقا ماضيا واذا جعل نفي البقا مستقبلا
او يقال تعارضا فسقطا ويبقى على اصله وهو المضارع
او تعاد لا فيفيد الاستمرار نعم الشرط يقتضي ان اتخاذ
الرؤس من الجهال انما هو حيث لم يبق عالم اذ يلزم
من انتفا الشرط انتفا المشروط ومن وجود المشروط
وجود الشرط لكنه ليس كذلك لجواز حصول الاتخاذ
مع وجود العالم قلت هذا في الشروط العقلية لا في غيرها
قاله

قاله ك وفيه نظر اذ الشرط اللغوي هو تعليق شيء بشيء بجعل
المعلق عليه سببا فينتفي المشروط عند انتفائه ويوجد
بوجود المشروط ثم هذا الاستلزام انما هو في موضع لم يكن
للشرط بدل فقد يكون المشروط واحد شروط متعاقبة
كالصلاة او المراد بالناس جمع معلم فلا يضر ان الكل اتخذوا
رؤسا جهالا الا لاعند عدم العالم قاله ك قال ابو ماوي عقب
الجواب قلت ليس هذا من الشرط اللغوي الذي يصير فيه
الشرط سببا للمشروط وقال في قوله او المراد الخ هذا اصلح
من الجوابين قبله والاحسن في الجواب ان يقال ان ذلك
جرى مجرى الغالب فلا يعمل بمفهومه انتهى وقوله رؤسا
بوزن فعول جمع راس ويروى رؤسا بفتح الهمزة والمراد
رئيس وجها الاعم من الجهل البسيط وهو انتفا العلم او المركب
وهو انتفاوه مع اعتقاد خلاف الواقع وقوله فيسئلوا بضم
السين فضلوا الخ اي ضلوا في انفسهم واضلوا الناس بفتاويهم
انه لا تنافي بين هذا وبين حديث ولن تزال هذه الامة قائمة
قائمة على امر الله حتى يأتي امر الله وامثال ذلك لان الذي هنا
بعد اتيان امر ان لم يفسر باتيان امر الله بالقيامة او عدم بقا العلم
انما هو بعض الموانع كما في غير بيت المقدس وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب كيف يقبض العلم ص عن عائشة زوج النبي
النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه
حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب
قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب
حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب
يهلك ش هذا الحديث ذكره في الامر في باب من سمع شيا
فلم يفهمه الخ قوله كانت لا تسمع شيا لا تعرفه قال قتي جمع

بين كانت الماضية وبين لا تجمع المضارع اي المخلص بلا
للاستقبال استحضار الصورة الماضية لقوة تحققها قوله
وان النبي صلى الله عليه وسلم هو عطف على قوله ان عايشة فحوله او ليس
يقول الله المعطوف عليه مقدر بعد الهمزة اي اكان ذلك
وليس يقول الله الخ واسم ليس ضمير الشان وخبرها يقول او
ان ليس بمعنى لا قاله قمس اي فليس لها اسم ولا خبر قلت
ما ذكره من ان المعطوف عليه مقدر هو ما ذهب اليه الزمخشري
ومذهب سيبويه خلافه وان الهمزة اختصت بتقدمها على
على العاطف لانها اصل ادوات الاستفهام بخلاف غيرها
من ادواته فانه يكون بعد العاطف كما في قوله تعالى فان
تذهبون فانه توفكون وقد تقدم هذا عند قوله او مخرجي
هم فان قلت على مذهب سيبويه هل المعطوف عليه مقيد
قيلها مطلقا او ان لم يوجد ما يصلح العطف عليه بخلاف
انت اكرمت زيدا ودمت على ذكر خلافه قوله انما ذلك بكسر
الكاف العرض اي الابراز والاظهار ولكن من نوقش الحساب
مناقشة استعصاوه وبهلك جواب الشرط فيجوز جزمه
ورفعه قال ابن مالك وبعد ماض رفعك الجزا حسن
عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل
غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه راسه وقال وما رفع اليه راسه
الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله ش ذكر هذا الحديث في الاصل في باب من
يسال وهو قائم عالما جالسا وابو موسى هو عبد الله بن
قيس الاشعري صاحب الهجرات الثلاثة من اليمن الى الرسول
الله صلى الله عليه وسلم بمكة ومنها الى الحبشة ومنها الى المدينة قوله
جاء رجل

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم عدل جاء اليه مع انه متعد بنفسه
للاشعار بان المقصود بيان انتهاء المجيء وقوله غضبا الغضب هو
حالة تحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام والحمية هي
المحافظة على الحرم وقيل هي الانفة والغيرة والحماة عند العشيرة
والاول اشارة الى مقتضى القوة الغضبية والثاني الى مقتضى القوة
الشهوانية او الاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل جلب المنفعة
وقوله الا انه كان قائما استثناء مفرغ وان مع الاسم والخبر مولان
بمصدر اي ما رفع لامر من الامور الا لقيام الرجل وقوله كلمة الله اي
دعوته الى الاسلام وكلمة الاخلاص فان قلت السوال عن ماهية
القتال والجواب ليس عنها بل عن المقاتل قلت فيه الجواب مع زيادة
او ان القتال بمعنى اسم الفاعل اي المقاتل بقرينة لفظ فان احدنا
وحينئذ فما ان كانت للعالم وغيره فالامر ظاهر وان قلنا انها لغير
فكيف يقع على القائل اي المقاتل قلنا اذا اعتبرت الوصفية لا فرق
بين العاقل وغيره او انها تطلق على غير العاقل كما اشار اليه الزمخشري
في قوله تعالى ما في السموات والارض كله قانتون فان قلت كيف جاء
بما الذي لغير اولي العلم مع قوله قانتون قلت هو كقوله سبحان ما
سخركن لنا انتهى قلت وفي شرح الكافية ما صالحة للعالم ولغيره
لكن الاولى بها غير العالم تقول والله خلقكم وما تعملون ولهذا ذكر كثير
انها مختصة بغير العالم عكس من ومنكم ومن ومنهم ومن ورودها في
العالم قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النسا الخ والضمير في قوله
فهو في سبيل الله للمقاتل والجار والمجرور خبر ولنا في مطابقة الجواب
للسوال وجه اخر وهو ان نقول الضمير هو راجع الى القتال المفهوم
من قاتل اي فقتاله في سبيل الله والقتال لثواب الاخرة ولرضى الله
من القتال في سبيل الله لانها والقتال لطلب اعلا كلمة الله متلازمان
وحاصل الجواب لان القتال في سبيل قتال منشاوه القوة العقلية

لا القوة الغضبية او الشهوانية وانحصار القوة الانسانية في
هذه الثلاث مذكور في موضعه قال ابن بطال جواب النبي صلى الله
عليه وسلم بغير لفظ سؤاله والله اعلم من اجل ان الغضب والحمية
قد يكونان لله تعالى وهو كلام مشترك فجاوبه النبي صلى الله عليه وسلم
بالمعنى لا باللفظ الذي سأله به السايل ارادة افهامه وخشية
التباس الجواب عليه لوقسم له وجوه الغضب والحمية وهذا من
جوامع الكلم الذي اوتيه صلى الله عليه وسلم انتهى قلت وفي كلام ابن
بطال هذا اشارة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم من قاتل الخ يشمل
القتال حمية وغضبا حيث كان كلا لاعلاء كلمة الله وهو ظاهر الحديث
ص عن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل يخيل له انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينتقل او لا ينصرف
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ش قوله انه اي عمه او الضمير
للشان شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الخ وهذا الحديث
ذكره في الاصل في باب لا يتوضأ من الشك وعباد بفتح العين
وتشديد الباء صحابي وعمه عبد الله بن زيد صحابي ايضا والرجل
الذي يعود اليه هو فاعل شكى بناء على ان الضمير للشان واما
انه لعمه فهو مفعول شكى او نائب عن فاعله بناء على رواية
شكى بالبناء للمفعول وقوله لا ينتقل بالجزم على النهي اي لا ينصرف
ويجوز الرفع على انه نافية او لا ينصرف فيه الوجهان وهو
شك من الراوي وكانه من علي بن عبد الله المديني شيخ المولف
ابي البخاري قاله قلت وفارك الظاهر ان الشك من عباد بن
ابن زيد وهو اخر رجال سند هذا الحديث عند البخاري لان
غيره رووه عن سفيان بلفظ لا ينصرف من غير شك قوله
حتى يسمع صوتا اي من الدبر او يجد ريحا عبر بالوجدان
يشم ليشمل ما لو لمس المحل ثم شم يده وليس المراد تخصيص

هذين

الامرين باليقين وظاهر الحديث ان هذا فيمن حصل له ذلك
في الصلاة واما من حصل له ذلك وهو خارج عنها فانه لا يدخلها
بذلك قال النووي هذا الحديث في حكم بقاء الاشياء على اصولها حتى
يتيقن خلاف ذلك ولا يضر الشك الطاري عليها واخذ بهذا الجمهور
العلماء وروي عن مالك النقض مطلقا وروي عنه النقض خارج الصلاة
دون داخلها وروي هذا التفصيل عن الحسن البصري والاول المشهور
مذهب مالك قاله القرطبي العراقي ما ذهب اليه مالك راجح لانه
احتياط للصلاة وهو مقصد والغى الشك في حديث السبب المبري
وغيره احتياط للطهارة وهي وسيلة والغى الشك في الحدث
الناقض لها والاحتياط في المقاصد اولى من الاحتياط للوسايل
وجوابه ان ذلك من حيث النظر قوي لكنه معارض بما لو الحدث
لانه امر بعدم الانصراف الى ان يتحقق انتهى وكلام القرطبي يضعف
القول بانه اذا اعتراه في الصلاة لا يعمى به مطلقا ولو استمر على شكه
وهذا خلاف المذهب ص عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا بال احدكم فلا ياخذن ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه
ولا يتنفس في الاناء ش هذا الحديث ذكره في الاصل في باب ذكره
بيمينه وابو قتادة هو الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة
وبالعين المهملة وتشديد الياء الانصاري السلمي بفتح السين المهملة نسبة
الى احد اجداده كعب بن سلمة شهد احدا وما بعدها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في شهوده بدرا خلاف توفي بالمدينة سنة اربع وخمسين
على الصحيح وعمره يوم مات سبعون سنة روى له عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مائة حديث وسبعون حديثا اتفق الشيخان على احد عشر
وانفرد البخاري بحديث ومسلم ثمانية واما قتادة التي اصيبت عينه
فهو قتادة بن النعمان وقصته ان عينه اصيبت يوم احد فوقعت
وحفنته فاتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لي امراة احبها واخشى

ان راتني تقدرين فاخذها صلى الله عليه وسلم بيده وردها الي
موضعها وقال اللهم اسبها جمالا فكانت احسن عينيه ولحدها
نظرا وكانت لا ترمد اذا رمدت الاخري وقد وفد علي عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه رجل من ذريته فقال له من انت فقال
ابونا الذي سالت عليه الخدعة فردت بكف المصطفى امارد
فعادت كما كانت لاول امرها فيا حسن ما عين ويا حسن ما رد
فوصله عمر واحسن جايزته وقال
تلك المكارم لا قعبان من لبن شيبا بماء فعادا بعد ابوالا
واشار صاحب الهمزية الي هذا بقوله
واعادت علي قتادة عينا فهي حتي مماته النجلاء
والنجلا الواسعة نظرا والضمير في اعادت لراحته عليه السلام
قوله فلا ياخذن كذا في رواية ابي ذر ولغيره باسقاط
نون التوكيد وقوله ولا يستنجي بيمينه روي باثبات الياء
وحذفها بنا علي ان لا ناهية او نافية وجا الوجهان في قوله
ولا يتنفس في الاناء والحكمة في ذكر هذا هنا مع انه لا تعلق
له بحالة البول ان الغالب من اخلاق المؤمنين التاسي به صلى
الله عليه وسلم في افعاله وقد كان اذا بال توضا وروي انه شرب
قبل وضوئه فالمؤمن يصدر ان يفعل ذلك فعلمه ادب الشرب
مطلقا لاستحضاره انتهي قوله لا يتنفس في الاناء ان قلت
انه عطف علي فلا ياخذن ذكره فيلزم تقييد بالشرط ومعناه
اذا بال احدكم فلا يتنفس لكنه منهي مطلقا والمعني ايضا
غير صحيح عليه قلت ليس عطفا علي الجزا بل هو عطف علي
الجملة المركبة من الشرط والجزا مجموعا ولهذا غير الاسلوب
حيث لم يوكد بالنون انتهي قاله الكرماني الخطابي نهيه عن
التنفس في الاناء نهي ادب وذكر وعلل انه اذا فعل ذلك

لم يامن

لم يامن ان يبرز من فيه الريق فيخالط الماء فيحا فه الشارب
وربما تروح بنكهة المتنفس اذ انت فاسدة والما اللطفه ورقة
طبعه يسرع اليه الروايح ثم انه يعد من فعل الدواب اذا
كرعت في الاواني جرعة جرعة تتنفست فيها ثم عادت فشربت
وانما السنة ان يشرب الماء في ثلاثة انفاس كلما شرب تنفس من
الاناء عن فيه ثم عاد مصالحة غير عب اي ان ياخذ ريه
منه وانما نهيه عن مس الذكر بيمينه فلو تنزه لها عن مباشرة
العضو الذي يكون منه الاذي والحرث وكان صلى الله عليه وسلم
يجعل يمناه لطعامه وشرابه ولباسه مصونة عن مباشرة الفذر
ومماسة الاعضا التي هي مجاري الاثقال والنجاسات ويسراه
لخدمة اسافل بدنه واماطة ما هنالك من القاذورات
وتنظيف ما يجل بها من الادناس انتهي كرماني وعن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا راي كلبا ياكل الثري من العطش
فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتي ارواه فشكر الله له
فادخله الجنة شن هذا الحديث ذكره في الاصل في باب اذا شرب
الكلب في انا احدكم فليغسله سبعا وقوله ان رجلا اي من بني اسرايل
راي ابا يصم كلبا ياكل الثري وهو التراب الندي من العطش وفي رواية
يلهث يقال لهث بفتح الهاء وكسرها يلهث بفتحها لا غير
لهثا باسكان الهاء والاسم اللهث بفتحها واللهاث بضم اللام ورجل
لهثان وامراة لهثي كعطشان وعطشا وهو الذي اخرج لسانه
من شدة العطش والخرف اخذ الرجل خفه فجعل يغرف من باب
ضرب فشكر الله له اي اثني عليه واجازاه فادخله الجنة من باب عطف
الخاص علي العام والفا تفسيرية حد قوله تعالي فتوبوا الي بارئكم فاقتلوا
انفسكم علي ما فسر ان القتل كان توبتهم وفي الرواية الاخري فشكر الله
له فغفر له قالوا يا رسول الله ان لنا في البهايم اجرا فقال ان في كل كبد حرا

وطيبة اجراوقد استدل بعض المالكية للقول بطهارة الكلب باراد
المولف هذا الحديث في هذه الترجمة من كون الرجل يسقي الكلب
فخفف واستباح لبسه في الصلاة دون غسله اذ لم يذكر
الغسل في الحديث ومما استدل به ايضا على طهارة عين الكلب
وريقه قوله تعالى وكلوا مما امسكن عليكم فامرنا باكل ما
ما امسكه الكلب علينا من الصيد ولم يشترط علينا غسلا فدل
ذلك على طهارة عينه وريقه فالقول بنجاسته عينه ووجوب
غسل ما ولغ فيه مخالف لهذا النص ولانه حيوان
حي فوجب ان لا يكون نجسا دليله ان علة الطهارة في
سائر الحيوانات الحياة باجماع وهي موجودة فيه وهذا
تعليل صحيح لان الحكم يوجد بوجوده وينعدم بانعدامه
ولان الحيوانات كلها باسرها لا يجب غسل الانا من ولوغها
فوجب ان يكون الكلب كذلك ولان الحيوانات باجماع على
ضربين ماكول اللحم كبهيمة الانعام وما في معناها وغير ماكول
اللحم كالبغل والحمار والخنزير وما اشبه ذلك ولا خلاف بين
الامة ان جميع هذه الحيوانات من ماكول اللحم وغيره طاهرة
العين حال الحياة فوجب ان يكون الكلب طاهر العين كسائر
الحيوانات ولانه حيوان لا يكفر مستجير اكله فوجب ان يكون
طاهرا دليله سائر الحيوانات الذي لا يكفر مستجير اكلها ولان
غسل الانا من ولوغه لا يدل على نجاسته كما ان الوضوء وسائر
الاغتسالات الواجبة في طاهر الاعضا لا تدل على نجاسة الاعضا
فلا يكون الغسل من ولوغه علة نجاسته فهو للتعبد كما هو
مدعانا ومما يدل على ان الغسل للتعبد لا للنجاسة تعدد
الغسلات فيه الى سبع لانه لو كان للنجاسة لا كتفى بما يزيلها
من غير تحديد بسبع وايضا لو كان لها لكان الخنزير كذلك بل
اولى

وهما يدل على طهارته ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة فقيل انها ترد
والكلاب فقال عليه السلام لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي
شرابا وطهورا فلم يفرق عليه السلام بين قليل الما وكثيره فدل
كله يدل على طهارة الكلب فان قلت قد اجاب بعض الشافعية
عن هذا الحديث ايما حديث الخف باحتمال ان يكون صب في
شيء فسقاه اولم يلبسه قال ولين سلمنا سقيه فلا يلزمنا لانه
وان كان شرع غيرنا فهو منسوخ في شرعنا انتهى قلت مذهبنا
ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ ص عن عايشة رضي
الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو
يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو
ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه ش ذكر هذا
في الاصل في باب الوضوء من النوم اذا نعس بفتح العين وكذا في
المضارع وقوله وهو يصلي جملة اسمية في موضع الحال وقوله
فاليرقد اي بعد ان يتم صلاته لانه يقطع الصلاة بمجرد النعاس
خلافا للهيصحيث حمله على ظاهره النهي قلت ان حمل كلام الطلب
على النعاس الذي لا يبطل الصلاة وهو الظاهر فكلام غيره واضح ثم انه
على كلام غيره بقلة لعلمه الامر بالرقاد واشار ابن ابي حمزة الى ان العلة
في ذلك خشية ان يوافق ساعة اجابة فينقلب فيه ما دعا على نفسه
فانه قال وعلة النهي خشية ان يوافق ساعة اجابة وانت خبير بان
المذكور في الحديث الامر بالرقاد والنهي الامر بالشيء نهي عن ضده كما علم
جمع فان قيل ما ذكره ابن ابي حمزة يفيد طلب النوم من كل ناعس ولا
يختص ممن نعس في الصلاة قلت قد اجاب بانه انما خص ذلك
بمن نعس في الصلاة لافادة ان يطلب منه النوم وتركه فعل
الاذكار الواردة بعدها فان قلت الشرط هو سبب الجزا فهل

النعاس هنا سبب النوم او للامر بالنوم قلت مثله محتمل
للامرين كما يقال في خواتم به تاديبا ان التاديب الفاديب
معقول له اما للامر بالغرب واما للمامور به والظاهر هو
الاول وقوله حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى
وجملة وهو ناعس حالية لايدري لعله يستغفر فيسب
نفسه وفي بعضها يسب بدون فا وهو حال وعلى وجود الفا
فهو اما منصوب لوقوعه خبرا بالفعل او مرفوع عاطفا
عطفا على يستغفر واليه اشار ابن مالك فقال جاز في نسب الرفع
باعتبار عطف الفعل والنصب باعتبار انه جواب للفعل فانها مثل
لئن فاله ك والبرماوي واقتراض عن عايشة انها كانت
تغسل المني من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اراه فيه بقعة او
بقعا وفي رواية اخرى بقعا بعقاش ذكره في الاصل في باب اذا
غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اثره فقوله ثم اراه اي ايضا اثر الغسل
فيه اي في الثوب بقعة او بقعا الظاهر انه من كلام عايشة و
يحتمل انه شك من سليمان فان قلت قوله ثم اراه الخ ليس من
الكلام سليمان لانه تابعي لاصحابي فلا يصح ان يكون للشك منه قلت
يصح بتقدير قالت قبله اي قالت عايشة ثم اراه بقعة او بقعا
لا ادري ايهما قالت فتكون اول الكلام نقلا بالمعنى عن لفظ عايشة
واصله ان يقال اني كنت اغسل واخره نقلا للفظها بعينه
فاله ك والضمير في اراه البارز راجع للنبي لان العرف يرد الضمير
لاقرب مذكور وفي رواية اخرى بقعا بعقاش اراها في البخاري لكن
كلام الشارح يفيد ثبوته ص عن عايشة قالت كانت احدانا تحيض
ثم تقرص من الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سايره
ثم تصلي فيه ش ذكر هذا الحديث في الاصل في باب غسل دم الحيض
قوله كانت احدانا تحيض ثم تقرص وفي بعضها تقترص بالقاف
والصاد

والصاد المهملة قاله ص قال في الصحاح القرص بالاصبعين
وقد قرصه بقرصه بالضم قرصه ابو زيد ان قال وفي الحديث ان امراة
سالت عن دم الحيض فقال اقرصيه بماء اي اغسليه باطراف اصابعك
ويروى بقرصيه بالتشديد قال ابو عبيدة ابي قطعيه به انتهى كلام الصحاح
هنا وفي فصل القاف في باب الضاد المعجمة يفيد ان تقرصيه بالقاف والصاد
المهملة ايضا وذكره السيوطي في حاشيته فقال تقرصيه الدم بالقاف
والصاد المهملة اي تغسله باطراف اصابعها ولغظ فتغسله
يدل على انه لابد في ازالة النجاسة من استعمال الماء قال ابن بطال حديث
عايشة تفسير حديث اسماء وان ماروته من نضح الدم فمعناه الغسل
واما نضحها على سايره فطهور لاغسل وانما فعلته ذلك لتطيب
نفسها لانها لم تنضح على مكان فيه الدم لانه قد بان في هذه الرواية انها
كانت تغسل الدم ولا يجوز ان تغسل بعضه وتنضح بعضه وانما نضحت
تضحت ما لا دم فيه دفعا للوسوسة وقوله الدم من ثوبها عند طهرها
اي من الحيض فتغسله اي باطراف اصابعها وتنضح اما اي ترش على
سايره دفعا للوسوسة ثم تصلي فيه ص عن عايشة ان امراة من الانصار
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من الحيض قال اخذي فرصة
ممسكة وتوضي بها ثلاثا ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحيى واعرض بوجهه
او قال توضي بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه
وسلم ش هذا الحديث ذكره في باب غسل الحيض وامراة هي اسما
بنت يزيد من الزيادة ابن السكن بفتح الكاف خطيبة النساء قلت
وقع في مسلم انها بنت سكل بفتح السين والكاف فقال الرمياطي انه
تصحيف وانما هو سكن نسبة الى جدها فانها اسما بنت يزيد بن
السكن وكذا قال الخطيب وابن الجوزي في التلقيح ورد ذلك باحتمال
ان يكونا امراتين ولا ترد الاخبار الصحيحة بالتوهم بل في مصنف ابن
ابي شيبة بما في مسلم فانتفى عنه الوهم وقد جزم بذلك ابن طاهر

وابو موسى المديني وابو علي الجباي قاله البرماوي قوله قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من المحيض قال عليه السلام خذي
اي بعد ايصال الماء الشعر كله وبشر كه فرصة بكسر الفاء وبالصاد
المهملة وحكى ابن سيده الضاد المعجمة تثليثها اي الفاء وراء ساكنة قطعة
من صوف او قطن او جلد عليها صوف وفي رواية لابي
داود فرصة بفتح القاف قال المنذري اي شيء يسير امثل
الفرصة بحرف الاصبعين وقال ابن قتيبة هي فرصة بفتح
القاف وبالضاد المعجمة ذكره السيوطي وقال هي فرصة
بكسر الفاء وبالصاد المهملة اي القطعة يقال قرصت الشيء
قرصا اي قطعته الجوهري هي قطعة قطن او خرقة
تمسح به المراة من المحيض ممسكة بضم الميم الاولى وفتح الثانية
وتشديد السين اي مطلية بالمسك فتوضأي اي تنظفي
فالتوضي هنا المعنى اللغوي ثلاثا السبب راجعا لتوضأي بل
متعلق بقال او قالت كما سبق في الباب قبله قال الابرماوي
ونحوه في ك ونص ما في الباب قبله عن عائشة رضي الله
عنها ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من
الحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك
فتطهري بها قالت كيف اتطهر قال تطهري بها
قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها فاجتذبتها
اليّ فقلت تتبعي بها اثر الدم انتهى والمسك بكسر الميم الطيب
المعروف وروي بفتحها اي الجلد اي خذي قطعة منه
وكلي في شرح المصابيح وقوله ثلاثا مبالغة
في التطيب انتهى وفي المدخل ما يوافقه انتهى ثم ان النبي صلى
الله عليه وسلم استحى فاعرض بوجهه الكريم او قال شيء من عائشة
توضأي بها اي بالقرصة فجاءت عائشة فاخذتها فجذبتها
فاخبرتها

انما

فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم من التتبع اكرمه
تتمة الشارح وفعلها التطيب على الوجه المذكور مندوب
لا واجب وهل يطلب لذات الزوج او مطلقا ينظر فان قلنا
انه تعبد فيطلب مطلقا وان قلنا انه معلل فيما تلك
العلة فقيل ما ذكر من اجل الزوج لان دم الحيض نتن ويبقى
الايام المتوالية على وكه المحل فيكتسب منه رائحة فربما
يتاذى منه الزوج فيكون ذلك سببا للفرقة وقيل ان المحل
يلحفه من الدم زهوما وان الطيب يصلح ذلك منه فعلى
هذا يندب لذات الزوج ويبقى الكلام على غيرها وينظر
والله اعلم ان ذلك يحرك شهوة الجماع منها فلا تفعل وان
كان لا يحرك ذلك عندها فحسن ان تفعل لان الطيب من
السنة لا سيما المنفعة تلحق انتهى باعتضاد ما
ما تحض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وكلما الرحم ملكا
يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد الله ان
يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل
فتكتب في بطن امه ش هذا الحديث ذكره في الاصل في باب
قول الله تعالى مخلقة وغير مخلقة قوله بالرحم هو محل وقوع
نطفة الرجل من المراة وقوله ملكا قال علقة اذا وقعت
النطفة في الرحم قال المنذري يا رب مخلقة او غير مخلقة فان قال
غير مخلقة بحتها الرحم دما وان قال مخلقة قال اذكر ام انثى
والمخلقة هي هذه الخلقة المسواة بلا نقص وعيب من خلقت
السواك سويته ولينته قوله يا رب اي يا ربي تحذف يا المتكلم
ويا رب بفتح الباء ويا رب بالضم وفي رب السجن احب الي قوله
نطفة بالنصب وهي رواية القابسي اي جعلت لنا المني نطفة
في الرحم او صار نطفة او خلقت اي نطفة وبالرفع خبر مبتدا محذوف

انتهى

حاصل في البطن قلت الحاصل في البطن تعلقه بالمحل الموجود
ويسمى قدرا وما كان في الازل كمن اما عقليا محضا ويسمى
قضاء او مجازا عن الالزام وعدم الانفكاك عنه وهو ظاهر والبطن
ظرف للكتابة والشخص مكتوب عليه فهو كالظرف والمكتوب
الامور الاربعة وقد روي انها تكتب على الجبهة قاله الشارح المحقق
قال شيخنا ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين القضاء عند
الاشعرية ارادته الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه في الازل
مما لا يزال والقدر ايجاده اياها على قدر مخصوص وتقدير معين
في ذواتها والقضاء والقدر بالاشياء على ما هي عليه والقدر ايجاده
اياها على ما يطابق العلم وقال ابن ابي شريف الارادة والمشيئة
والحكم والقضاء الفاظ مترادفة عند الاشاعرة ومعنى جميعها انها
صفة تقتضي تخصيص الممكن باحد اوصافه من وجود او عدم
وقال الابي في شرح مسلم القدر في عرف المتكلمين عبارة عن تعلق
علم الله وارادته ازلا بالكائنات فيلزم وجودها فلا يحيد الاوقد
قدره الاالذي سبق علم الله به وتعلقت ارادته به قال شيخ الاسلام في
شرح المنهج حجة القضاء الكليات جملة في الازل والقدر هو الحكم
بوقوع جزئياتها في الاستقبال وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله
الا بقدر معلوم ويقرب منه قول بعضهم القضاء ايجاد جميع المخلوقات
في اللوح المحفوظ جملة والقدر ايجادها في الاعيان مفصلة انتهى
وما ذكره الشارح محمد علي مما ذكرناه عن شيوخنا ولا شك انه
اقرب ما يحمل عليه من الاقوال المذكورة والتغيير في سمي يرجع الى
التقدير بمعنى الارادة مع تعلقها الازلي او التخييري وقد تحصل
معنى القضاء والقدر على ما قاله شيخنا فقلت

الارادة (سم مع التعلق) في الازل قضاء وترك التعلق
والقدر الايجاد للاشياء على معنى ارادة الرب عملا

ايي هذه نطفة وهي كما قال ابن الاثير الماء القليل والكثير والمراد
به هنا المني فقوله علقة اي قطعة دم جامد وقوله
مضغة اي لحمة صغيرة بقدر ما تمضغ فان قلت كيف يكون
الشيء الواحد نطفة علقة مضغة قلت هذه الاخبار الثلاثة
تصدر عن الملك في اوقات متعددة لا في وقت واحد فان
قلت الخبر فايدته اعلام المخاطب بمضمون الخبر او اعلامه بعلم
المتكلم به ويسمى الاول فايدة الخبر والثاني لازمها ولا يتصور ان
هنا لان الله علام الغيوب قلت هذا اذا كان الكلام وارد
على مقتضى الظاهر وهو هنا وارد على خلاف مقتضى الظاهر فلا
يلزم احدهما كما في قوله تعالى حكاية عن ام مريم رب اني وضعتها
انثى والله اعلم والغرض من اخبار الملك بذلك الثناء تمام خلقه
والدعاء بافاضة الصورة الكاملة عليه او الاستعلام عن ذلك
ونحوه فان اراد الله ان يقضي اي يتم خلقه فقد جاء القضاء
بمعنى الفراغ قال الملك اذكر خبر مبتدا محذوف اي هو ذكر وقال
هو مبتدا وسوغ الابتداء به مع كونه نكرة تخصيصه بثبوت
احد الامرين اذ السؤال فيه عن التعيين لان ام المتصلة لابد
ان تكون في استفهام وفي بعضها ذكرا بالنصب اي اتريد او
تخلق ذكرا او كذا شقيا او سعيدا او لاجل ذكرا ام انثى او شقيا
ام سعيدا وقوله فما الرزق قال الحلبي اصح تعاريفه انه ما ينتفع
به العبد وان كان حراما قوله ما الحلال اي وقت موته او مدة
حياته اي موته لانه يطلق على غاية المدة وعلى المدة فيكتب
بالبنا للفاعل وضميره لله تعالى والظاهر انه للملك وفي بعضها
فيكتب بالبنا للمفعول فان قلت الكتابة حقيقة ام مجازية عن
التقدير او الالزام قلت الكتابة حقيقة والله على كل شيء قدير
ويمكن ان تكون مجازا عن التقدير فان قلت التقدير الخ لا انه
حاصل

وبعضهم يقول

وبعضهم يقول معنى الاول العلم تعلق في الازل والتقدير الايجاد للامور على وفاق علمه المذكور

ويقال اخر المصراع الثاني بدل قضاه الخلق فقضاه والاول اخلق

واعلم ان في هذا الحديث جمع احوال الشخص اذ فيه بيان حال المبدا وهو خلقه كرام انثى وحال المعاد وهو السعادة وضدها وما بينهما وهو الاجل وما يتصرف فيه وهو الرزق وقد جاء فرغ الله من اربع من الخلق والخلق والاجل والرزق والخلق الاول بفتح الاول وهو الكورة ومنها والثاني بضمها السعادة والشقاوة وهذا ص عن جابر ابن عباد رايت سعيدا صليا في السفينة قاعدين وقال الحسن تصلي قائما مالم تشق على اصحابك تدورهما لا فقاعدا ش ذكره البخاري في باب الصلاة على الحصير اما جابر فروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وخمسمائة حديث واربعون حديثا وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين وقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة وحج بعد ما هاجر حجة واحدة وانا ابن ثمان وخمسين سنة توفي رضي الله عنه سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وشعبين سنة بالمدينة وابوه عبد الله استشهد يوم احد واحياه الله تعالى وكلمه وقال يا عبد الله ما تريد فقال ارجع الى الدنيا واقتل مرة اخرى وقال جابر دفنت ابي يوم احد مع رجل ثم استخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم دفنته غير اذنه وانما اخرجته لان نفسي لم تطب ان يكون مع احد في قبر واحد وقوله صليا في السفينة الخ هذا وقوله وقال الحسن الخ اثران ذكرهما البخاري وليسا بمرفوعين ولا شك ان جابرا وابا سعيد صحابيان دون الحسن رض والصحابة

والصحابة رضي الله عنهم يقتدي بهم في افعالهم واقوالهم قال الشارح لانهم لا يعلمون الا بالتوقيف من الشارع عليه السلام ولعله عليه السلام بذلك فانما اخبر الله تعالى بالفتى الذي كانوا بينهم واعلم لذلك او جعله اليه اصحابك عندي مثل النجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم عليه السلام بان قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم معناه اقتديتم بي لانه عليه السلام امام الهدى وانهم لا يفعلون ما يخالف سنته فتعلمهم كله قايم مقام الاخبار عنه عليه السلام انتهى المراد منه واتظر قوله لانهم لا يعلمون عملا الا بالتوقيف قلت وذكر قس اه ما فعله جابر وابو سعيد وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح واما قال الحسن فانه قال في قول البخاري وصلى جابر وابو سعيد الخدري في السفينة هذا مما وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وقال الحسن الخ اي البصري وقد وصل هذا ابن ابي شيبة باسناد صحيح ايضا قال قس وادخلها الم هنا لرفع ما يتوهم من قول معاذ غفر وهلا بالتراب اشتراها مباشرة المصلي الارض انتهى المراد منه فقوله وقال الحسن تصلي قائما مالم تشق على اصحابك قيد في قوله والا فقاعدا ظاهره ان مالم يشق على اصحابك قيد في قوله تصلي قائما لا فيه ولا في قوله تدور معهما مع ان الدوران ايضا مقيد بذلك وقوله والا فقاعدا اي وان شق عليك الصلاة قائما فصل قاعدا واما اذا شق عليه الدوران فيصلي حيث ما توجهت به ص عن انس بن مالك قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود ش ذكره في الاصل في باب السجود على الثوب في شدة الحر قوله كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب لا دليل فيه على رد قول الشافعي في منع ذلك لاحتمال ان

ان الطرف الذي يضعه لا يترك لحركته اماما غير محمول للمصلي
او محمول طويلا فان سجد على ما هو محمول له وهو يحرك كفه عامدا
عالما بتحريمه بطلت صلاته لانه كالجزء منه وان كان ساهيا او
جاهلا لم تبطل صلاته ويجب اعادة السجود دكره قس عن ش في
المهذب واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة ومالك واحمد واسحاق
على جواز السجود على الثوب في شدة الحر والبرد وبه قال عمر ابن
الخطاب وغيره ص عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى
نخامة في القبلة فحكها بيده ورئي منه كراهة او ريبه كراهية
لذلك وشدد عليه وقال ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي
ربه او ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن في قبلته ولكن عن
يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد
بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا ش قوله في القبلة
اي نحو جهة حائطها وقوله فحكها بضمير المونث اي النخامة
وللاصيلي فحكه اي اثر النخامة او البصاق قوله رويبه بضم الراء
ثم همزة مكسورة ثم ياء مفتوحة ولا يجوز رويبه بكسر الراء
ثم ياء ساكنة ثم همزة مفتوحة اي رويبه منه اي عليه السلام
كراهيته او رويبه بضم الراء همزة مكسورة فيا مفتوحة
كراهيته اي عليه السلام لذلك الفعل والشك من الراوي
وكراهية مرفوع على رويبه المبني للمفعول وشدد عليه رفع عطفا
على كراهيته او جر عطفا على قوله لذلك وقوله عليه
السلام بناجي ربه قال في المناجاة والنجوى السر
بين اثنين يقال لخوته لنجوته اي سارته وكذلك ناجيته فالمناجاة
هنا مجاز اذ لا كلام محسوس الا من طرف العبد فالمراد لازمها
لخواراده الخير قال النووي وهو اشارة لاخلاص القلب
وحضوره وتفريغه لذكر الله وقوله او ربه مبتدا خبره بينه
وبين

وبين قبلته والجملة عطف على الجملة الفعلية قبلها والمراد
اطلاع ربه على ما بينه وبين قبلته اذ ظاهره محال
لتنزيه الرب تعالى عن المكان فيجب على المصلي اكرام قبلته فان
قلت اطلاع الله تعالى عام متعلق بكل شي قلت نعم لكن هذا
على طريق القلب محل نظر الرب قوله فلا يبزقن احدكم في قبلته
ولكن يبزق عن يساره او تحت قدمه اي اليسرى قوله
فبزق بالراء وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا بزق
البزاق اي عليه ص عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شانه كله في طهوره
وترجله وتنعله ص [illegible] هذا الحديث ذكره في
الام في التيمن في دخول المسجد وقوله ما استطاع ما اما
موصولة فهو بدل من اليمن واما بمعنى مادام وبه احترز عما
لا يستطاع فيه اليمن هذا ومن المعلوم ان اليمن يشرع في
امور غير هذه كما لا يشرع في امور اخر فقوله في شانه كله ليس على
عمومه وقوله طهوره بضم الطاء اي تطهره وترجله اي تمشطه الشعر
وتنعله اي لبسه النعل ش عن كعب بن مالك كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا قدم من سفر بدا بالمسجد فصلى فيه ش ذكره في الاصل في باب
الصلاة اذا قدم من سفر وكعب هو ابن مالك الانصاري احد الثلاثة
الذين انزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا وروي له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمانون حديثا للبخاري منها اربعة فشهد العقبة
مات بالمدينة سنة خمسين والاثنان الاخوان هلال ابن امية ومرة
ابن الربيع وكلهم من الانصار وفي معنى خلفوا قولان احدهما انهم
خلفوا عن توبة ابي لبابة واصحابه فتاب الله على ابي لبابة
واصحابه واخر امرهم مرة وتاب عليهم بعد ذلك والقول الثاني انهم
خلفوا عن غزوة تبوك فلم يخرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد
الحمد لله رب العالمين • والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه اجمعين • كلما ذكره الذاكرون • وغفل عن
ذكره الغافلون وبعد فهذه الطيبة وضعته على ما انتهاه
الامام ابو محمد عبد الله ابن ابي جمرة من احاديث صحيح البخاري
يضبط الفاظه ويبين عن بعده ويحرر ذكر ما يسره الله
من الكلام عليه وكان الحامل لي على ذكره ان المضرجه الله تعالى
لم يتعرض لشرحه له لضبط الفاظ الاحاديث المذكورة ثم
ولا لبيان معاني الفاظه الغريبة بالتصريح لسعة
ذكره عنده ولان قصده بيان ما تضمنته الاحاديث من
الاحكام الشرعية وخلال السادة الصوفية تحت ما افترده
منها او استحسنه من كلام غيره مشيرا بتولي قس الى
الشطلاني شارح البخاري وبما صورته ك الى اكثر ما في شارح
البخاري ايضا وبط للقرطبي شارح الحديث وبعض للقاضي
عياض او للمهلبي وبما صورته الم لابن ابي جمرة المعمر
رحمه الله تعالى والله اسال ان ينفعه به من قراه او كتبه او
حصله او سعى في شيء منه انه على ما يشاء قدير وبالاجابة
جدير قال المولى رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم لما لا يخفى
ان الكلام على البسملة قد افرد بالتاليف واشعر
فلا نطيل بذكره ولكن لا باس بذكر نبذة يسيرة يتعرف بها
وبيان معناها وبيان انها ايه من كل سورة او لا فضلها
على وجه الاختصار فنقول لا يخفى ان بسم متعلق باجار
ومجرور والجار هنا حرف اصلي على الصحيح خلافا لمن

زعم

على مختصر ابن ابي جمرة

زايد واذا كان اصليا لا بد له من متعلق مذكور او مقدر
كما مناه وكونه فعلا وموخرا ومن مادة التاليف اولى اما الاول
فان الاصل في العمل الافعال واما الثاني فلافادة الحصر اي انه
لا يبدا الا باسم الله وفيه رد على المشركين فانهم كانوا يبدون
باسم اصنامهم ويعتقدون انها تقربهم الى الله كما اخبر الله تعالى
عنهم بذلك بقوله ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى اي تقربني
وتصدر افراد لا قصر قلب ولا تعيين واما الثالث فانه
يفيد تلبس التاليف كله باسم الله بخلافه ما اذا قدر العامل
من مادة الابتداء فانه لا يفيد ذلك وانما يفيد تلبس الابتداء فقط
بسم الله ولان التالي للتسمية دلالته على اضمار ما يناسب
من دلالة البدء بالشيء على اضمار عامل من مادة الابتداء قال
البيضاوي وكذلك يضمر كل فاعل ما يجعل التسمية مبدا له
وذلك اولى من ان يضمر ابتداء العدم ما يقع ويبدا عليه
انتهى المراد منه وفي كلامه حذف اي لفظ مناسب ما يجعل
التسمية الخ وقوله لعدم ما يطابق الخ مراده به ان دلالة ما
يجعل التسمية مبدا له على اضمار مادة التاليف اقوى من
دلالة البدء على اضمار عامل من مادة الابتداء كما اشرنا اليه
والله اعلم بالغلبة المتقرر به على الذات المعينة المتصفة
بصفات الكمال ومن قال انه علم على الذات الواجب
الوجود اراد انه علم على الذات المعينة او على ان هذا تميز
للموضوع له لا يجعل الموضوع له لانه كلي والموضوع له انما هو
الذات المعينة والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان ماخوذتان
من رحم بعد تنزيله منزلة اللازم وتحويله الى فعل بضم العين
والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء لزيادة المعنى

انتهى ص عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة
تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه مالم يحدث
تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ش قوله الملائكة كذا
في رواية جمع الملائكة بدون ان وفي رواية الكشميهني ان الملائكه
والجمع المحلى بال يفيد الاستغراق قوله ما دام في مصلاه اي امكانه
في المكان الذي صلى فيه قوله مالم يحدث فان احدث حرم استغفارهم
واستمر جالسا معاقبة له لايذائه بريح الجشاء
وهو يدل على انه اشد من الخامة لان لها كفارة وهي الدفن خلافا
انتهى ويفهم منه لظاهر الحديث ان النجامة لا يحرم بها صلاة
الملائكة عليه ويفهم منه ايضا ان المراد بالحدث ما له ريح كالخارج
من الريح لا الناقض مطلقا حتى يشمل نحو مس الذكر خلافا لمن
زعم ان المراد به الناقض مطلقا ونظير هذا حديث ان الملائكة لا تزال
تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة الحكم عن عائشة ص
عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى
صلاتي العشي قال ابن سيرين وسماها ابو هريرة ولكن
نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة
معروضة في المسجد فاتكأ عليها كانه غضبان ووضع
يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه ووضع خده
الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من
ابواب المسجد فقالوا اقصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر
وعمر فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول
يقال له ذو اليدين فقال اقصرت يا رسول الله ام نسيت ام
قصرت الصلاة قال لم انس ولم تقصر فقال بلى قد صليت
يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم وصلى ما ترك ثم سلم
ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر

فربما

فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن حصين
قال ثم سلم ش ذكره في الاصل في باب تشبيك الاصابع
في المسجد والراوي له عن ابي هريرة هو ابن سيرين وقوله
احدى صلاة العشي بفتح العين وكسر الشين وتشديد الياء
والمراد باحدى صلاة العشي ما الظهر واما العصر فالازهري
العشي بفتح العين وكسر الشين وتشديد الياء ما بين الزوال
الى المغرب وغروبها قوله معروضة اي موضوعة بالعرض او
هو بفتح السين والراء المشروحة في ناحية المسجد قوله السرعان قال الجمهور
هو بفتح السين والراء المشروحة في ناحية المسجد قوله السرعان قال الجمهور
بعضهم باسكان الراء وضبطه الاصيلي في البخاري بضم السين واسكان
الراء فيقولون جمع سريع نحو كثيب وكثبان قوله قصرت الصلاة بضم
القاف وكسر الصاد وروي بفتح القاف وضم الصاد قوله قال
لم انس ولم تقصر وفي رواية كلا لم يكن وهذا مشكل بظاهره
واجيب باجوبة منها ان قوله لم انس اي في اعتقادي والمراد بالنسيان
انما هو السهو والسهو غير النسيان اذ السهو زوال المعلوم عن
المدركة والنسيان زواله عنها وعن الحافظة هذا هو التحقيق
في الفرق بينهما كما ذكره في شرح المواقف ودرج عليه شيخ
الاسلام في حاشيته جمع الجوامع لكن فيه بعض تحريف او المراد
بما نسيت ما تركت لان النسيان قد يأتي بمعنى الترك
كما قال الله تعالى نسوا الله فنسيهم او المراد لم انس ولكن تثبت
في قوله لم انس انكارا للفظ الذي نفاه عن نفسه وانكره على غيره
بقوله بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كذا وكذا ولكنه نسي
وبقوله في بعض روايات الحديث الاخر لست انسى ولكني انسى
واجيب بجواب اخر وهو ان هذا الفعل وقع منه صلى الله عليه وسلم
عمدا ليبين الحكم لمن اعتمد له مثله سهوا وحينئذ فلم يتعين قال

قال عياض وهذا امر غيب عنه وكيف يكون متعمدا ساهيا
وكيف يقول كما يقول ذو اليدين انظره فانه قال اهل
العلم صلاة بسهو خير من سبعين صلاة بغير سهو قال وكيف
وقد قالوا ان الصلاة اذا كانت بغير سهو احتملت القبول
وغيره واذا كانت بالسهو خرج على لسان العلم قد ارغم انف
الشيطان كما قال صلى الله عليه وسلم فتلك ترغيم الشيطان وهو رغم
انف الشيطان يرجى معه رضى الرحمن ففضلت غيرها بتلك الصفة
انتهى وقال الطيبي كشف الاسرار في حكمة تسليط الشيطان علينا
حرقة كالفراش يريد ان يطفئ السراج فيحترق والشيطان يوسوس
فيصرف بنور الايمان ووسوسته في الصدر لا في القلب اذ حارسه
هو الله تعالى فلا يقدر ان يدخله وقد غلى رجل النبي صلى الله عليه
وسوسة الشيطان فقال ان السارق لا يدخل بيتا ليس فيه شيء فذلك
من محض الايمان وسيأتي ابراهيم النخعي عن الوسوسة فقال كل صلاة لا وسوسة
فيها فانها لا تقبل لان اليهود والنصارى لا وسوسة لهم وقال علي
رضي الله عنه الفرق بين صلاتنا وصلاة اهل الكتاب وسوسة الشيطان
لانه فرغ من عمل الكفار لانهم وافقوه وانما هو من مخالفه والمحاربة تكون
مع المخالف وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يوسوس لكم بما لو تكلمتم
به كفرتم فعليكم بقراءة قل هو الله احد انتهى وبعضه بالمعنى قوله او كما
يقول اي الامر كما يقول ذو اليدين وهذا لقبه واسمه الخرباق بكسر
الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف قوله ربما سألوه ان
للتعليل والشر استعماله في التكثير وبلحقها ما فتدخل على الجمل اي سألوا
ابن سيرين هل سلم عليه السلام بعد هذا السجود مرة اخرى او اكتفى
بالسلام الاول فيقول انما ابن سيرين نبئت بضم النون اي اخبرت ان
عمران بن حصين بضم المهملة وفتح الصاد وسكون التحتية قال ثم سلم
ص عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى
احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه

فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان ش ذكره في الاصل في اخر باب يرد
المصلي من مر بين يديه قوله فليدفعه اي دفعا غير قوي بقوله
فليقاتله اي فليدفعه بالقهر كذا قاله العلما وليس المراد جواز
القتل والمقصود المبالغة في كراهة المرور قاله قتيبي وقال الشارح
واما المقاتلة وكيفيتها فاختلف الناس فيها اختلافا كثيرا حتى
ان من تغالا ذكره من بعض العلما قال ان قتله فدمه هدر
والصحيح منها ما يدل عليه تعليل الشارح قال صلى الله عليه وسلم
في اخر الحديث وانكم تسمعون ممن تقدم لانه هجي اسمه وقال فانما
هو شيطان فتكون المقاتلة ممن يقاتل الشيطان ومقاتلة
الشيطان بالافعال اليسيرة مثل الكتف او الرقبة لان العمل اليسير
في الصلاة من اجل الضرورة جايز فاذا قاتله قتالا شديدا يخرجه
عن حد الصلاة فقد رجع المصلي شيطانا شايبا بل اشد منه
ولذلك قال علما المحققون يدفعه دفعا لطيفا لا يخرجه من
الصلاة فان ابى انه يرجع تركه واشتغل بالصلاة انتهى قلت
وعلم هذا فما معنى قوله في الحديث فليدفعه فان ابى فليقاتله
وقد يقال قد دل كلامه على ان المراد بالدفع اللطيف ما لا يخرجه
عن الصلاة وهذا يصدق بالافعال اليسيرة فالمراد بالدفع اولا
وبالمقاتلة ما بعده وفيه من التكلف ما ترى وما ذكره خلاف ظاهر
كلام غيره من الفقها وقال عياض فان دفعه بما يجوز فاهلكه
به فلا قود عليه بالاتفاق وهل تجب الدية ام يكون هدرا فيه
خلاف فان قلت ظاهر الامر الوجوب فيجب دفعه قلت
حملوه على الندب للقراين قاله في شرح السنة اتفق اهل العلم على
كراهة المرور بين يدي المصلي فمن فعل فللمصلي دفعه اقول
ك قلت مقتضى مذهبنا الحرمة وقال ابن بطال اتفقوا على
دفع المار اذا صلى الى سترة فاذا صلى الى غيرها فليس له دفعه
لان التصرف والمشي مباح لغيره اذ لم يعين الموضع الذي يصلي فيه
فلم يستحق ان يمنعه الا ما قام الدليل عليه وهي السترة التي
وردت

وردت السنة بمنعها واجمعوا انه لا يقاتله بالسيف ولا عا يفسد
صلاته لانه ان فعله كان اضر على نفسه من المار واختلفوا في جاز
بين يديه وادركه هل يرده فقال مالك لا اذ رده مرورا فان واختلفوا
ايضا اذا دفعه فمات فقيل عليه الدية وقيل على عاقلته وقيل هو هدر
لانه تولد من فعله اصله مباح انتهى ويفهم من كلامه وكلام عياض ان
هذا الخلاف اذا تولد موته عن فعل مباح واما اذا تولد عن غيره فانه
يقتل به كذا ينبغي وقوله فانما هو شيطان اي كشيطان او ان معناه
ان الشيطان يحمله على ذلك ويحركه عليه او انه شيطان حقيقة لان
الشيطان هو المارد الخبيث من الجن والانس ص عن حذيفة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وولده
وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر والنهي ش ذكره
في خرج الاصل في باب الصلاة كفارة وقوله فتنة الرجل الخ فان قلت
ما معنى فتنة الرجل فيما ذكر قلت قال ابن بطال معناه ان يابى
من احكامهم ما يحل له من القول والعمل مما لم يبلغ كبيرة وقال
النووي اصل الفتنة الابتلا والامتحان ثم صارت في العرف لكل
امر كشف الامتحان من سوء وفتنة الرجل باهله وولده مما ذكر هو
ما يحصل من افراط محبته لذلك بحيث يشغله عن كثير من الخيرات
او تفريطه فيما يلزمه من القيام بحقوقهم وتاديبهم فانه
راع ٨ وكل راع مسئول عن رعيته وهذه كلها فتن تقتضي
المحاسبة ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات كما قال تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات انتهى وقوله تكفرها الصلاة
الخ يحتمل ان يكون المراد ان كل واحدة مما ذكر من المكفرات تكفر
جميع هذه الامور وان يكون جميع ما ذكر من الفتن تكفر بهذه
الامور كلها وان يكون من باب اللف والنشر بان تكون الصلاة
مكفرة للفتنة في الاهل والصوم لفتنة المال وهكذا الباقيات

وان تكون كل واحدة تكفر جميع ما ذكر وفي الكشاف ان جميع ما
من المكفرات تكفر هذه الامور او واحدة منها حيث اتى بما
يقتضي الواجبات ودوام عليها فانه قال واما الواحدة
تكفر او المجموع مع ما يقتضي الواجبات والدوام على
ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته عن الفحشاء
والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا ومن ترك شيئا من الواجبات
فقد اتى فاحشة ومنكرا ومن انكها فقد بعد من الله ومن
بعد من الله كيف تكفر عنه شيء مما ذكر انتهى وكلامه يفيد انه
اذا لم يحصل ما ذكر مع الدوام مع بقية الواجبات لم يكفر عنه
شيء من هذه ضرورة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وشرط
جوازه ان يعرف المعروف وان لا يخاف ان يؤدي امره او نهيه
الى منكر اعظم وشرط وجوبه ان يكون قادرا على ذلك او يعلم
او يغلب على ظنه ان يسمع منه من امره او نهاه فاذا انتفى
هذا ووجد الاول جاز ولم يجب قلت وبقي من شروطه
جوازه ان يكون ممكنا على الحرمة او القول بعدم الحرمة
ضعيف المدرك وقد نظم بعضهم هذه الشروط فقال

معرفة المنكر والمعروف ... والظن في افادة الموصوف
والامن فيه من اشد النكر ... كقتل شخص في قيام الخمر

قال بعض ائمتنا واذا توفرت هذه الشروط وجب عليه ان
لا يتجسس على الناس ولا يسترق سمعا ولا يستنشق ريحا
ليتوصل بذلك الى المنكر ولا يبحث عما خفي في بدن او ثوبه
او حانوته او داره فان السعي في ذلك حرام لقوله تعالى
ولا تجسسوا وروي عن عمر انه اخبر عن رجل بالخنا فتسور
عليه فرآه على منكر فصاح عليه فقال يا امير المومنين انا
عصيت الله في واحدة وانت عصيته في ثلاث فقال وما هي
قال

تحسست وقد قال الله تعالى ولا تجسسوا فقد نهيت عنه
واتيت البيوت من ظهورها وقد امر الله باتيانها من ابوابها
ودخلت غير منزلك ولم تستاذن وتسلم وقد امر الله تعالى
بذلك فقال عمر رضي الله عنه صدقت فاستغفر لنا فقال غفر الله
لنا ولك يا امير المومنين ثم انه امره برفق ولين وقد وقع ان
شخصا فعل مع المامون ذلك بغلظة وشدة فقال له يا هذا
انا لست بافظع ذنبا من فرعون ولست انت بانقى من موسى
وهارون وقال تعالى لهما فقولا له قولا لينا الاية وقد جاء
من كان امرا بمعروف فليكن امره بمعروف ص عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملايكة بالليل
وملايكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم
يعرج الذين باتوا فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون
ش هذا الحديث ذكره في الاصل في فضل صلاة العصر قوله يتعاقبون
اي تعقب طايفة طايفة بالاتيان وقيل معناه يذهبون ويرجعون
ولكن اتيانه عملايكة نكرة في الموضعين يفيد التعدد كما في غدوها
شهر ورواحها شهر ورفعها على انه بدل من الضمير او بيان لانه
فاعل والواو علامة الجمع لان تلك لغة بني الحارث وتعرف بلغة
اكلوني البراغيث على ان ابن مالك وغيره ذهبوا الى حمله على هذه
اللغة وجعلوه شاهدا لها وفي التسهيل لا شاهد فيه لانه مختص
من حديث مطول رواه البزار بلفظ ان لله ملايكة يتعاقبون
فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار قلت ومثله رد ابو حيان على
ابن مالك قوله في صلاة الفجر الذي يجتمعون في وقتها تبين
الصلاتين قال الشارح وتخصيص هذين الوقتين بالكون فيهما
يفيد انهما اشرف الاوقات وقد دلت عليه احاديث كثيرة منها

قوله صلى الله عليه وسلم عن الله اذكر بين ساعة بعد الصبح وساعة
بعد العصر الفلك ما بينهما ومنها ان الرزق يقسم بعد
صلاة الصبح فمن كان في ذلك الوقت في كلاءة زيد في رزقه
ولذلك ترجى الرزق اهل النعيد مباركة والبركة الزيادات
ويفيد ان الصلاة التي توقع فيها تكون افضل الصلوات
لان الوقت المسؤول عنه مرتفع على غيره والصلاة مسؤول عنها
عنها من بين غيرها فتكون هي الصلاة الوسطى التحاضونا
بالمحافظة عليها فتكون صلاة وسطى في زمان الليل وصلاة
وسطى في النهار لان الوسطى اختلف فيها على احد عشر قولا
ما مر في قول الاول لخصص فيه مطعن قوله وهو اعلم اي بالمؤمنين
من الملائكة فحذف المفضل عليه ويحتمل ان اعلم بمعنى عالم
فلا حذف قوله كيف تركتم عبادي ذكر الشارح ان المراد بالعباد
هنا هم العباد الذين وصفهم الله تعالى بقوله ان عبادي ليس
لك عليهم سلطان فانه قال والملائكة هو لاء العبيد اشار اليهم
بهذا التخصيص العظيم وهو كونه جل جلاله اضافهم لنفسه
الجليلة وذكره لهم لانه قد اخبر في كتابه ان ذكر عبده رحمة
له قال العلامي في قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا معناه
ذكر ربك عبده رحمة له فهم الذين وصفهم الله عز وجل
في كتابه بقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان انتهى
قوله واتيناهم وهم يصلون هو زيادة في الجواب اذ السؤال
كيف تركتم عبادي والزيادة في الجواب محمودة وقد وقع
ذلك في القرآن كما في آية ومالك يمينك يا موسى الآية وفي
السنة فانه صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال الطهور
ماؤه الحل ميتته وسؤاله تعالى لهم لا ظهار فضل
المؤمنين وحرص الملائكة على ذكر ما يوجب المغفرة لهم
فانها وظيفتهم كما قال تعالى ويستغفرون للذين امنوا
فاجتماع الملائكة في الوقتين لطف بالمؤمنين لمشاهدتهم
ما شهدوه

ما شهدوه من خيرهم وسؤال الرب تعالى لهم انه لطلب
اعتراف الملائكة بالشهادة للمؤمنين كما يعبدهم ويكتب اعمالهم
والملائكة هم الحفظة على قول الاكثر ويحتمل انهم غيرهم وفيه
ان الملائكة الليل لا تنزل الحافظة للعباد الا الصبح وذكر الذين باتوا
دون غيرهم اما للاكتفاء بنحو سرابيل تقيكم الحر واما لان الليل مظنة
المعصية ومظنة الراحة فلم يعصوا فيه واشتغلوا بالطاعة
فالنهار اولى بذلك قلت او اطلق باتوا على من بات الليل كله
ومن تلبس ببعض المبيت كملائكة النهار فان صعودهم اذا كان بعد
الغروب فقد ادركوا بعض المبيت لان المبيت اول الغروب كما ياتي له
بعد انتهى وقد جاء في الحديث اذا صعد الحافظان بعمل العبد واول
الصحيفة مبيض بالحسنات واخرها كذلك قال عز وجل اشهدكم يا
ملائكتي اني قد غفرت ما بينهما من السيآت فتبقى الصحيفة بيضاء
نقية وان كان اسطر فيها مختلطة بالحسنات والسيآت اثرت
على ما هي عليه ذكره الشوقد ذكر السيوطي ما يفيد بيان وقت
صعود ملائكة الليل وملائكة النهار فانه قال واخرج ملك و
البخاري ومسلم والنسائي وابن حبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيسالهم وهو اعلم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون
واتيناهم وهم يصلون قال ابن حبان في الخبر بيان واضح بان ملائكة
الليل انما تنزل والناس في صلاة العصر وحينئذ تصعد ملائكة النهار
وهذا خلاف قول من زعم ان ملائكة الليل تنزل بعد غروب الشمس انتهى
فايد تان الاولى ملك اليمين امين على ملك الشمال فاذا
عمل شخص سيئة واراد صاحب الشمال كتبها قال له صاحب اليمين ترفق
به اذ لعله يستغفر اي يتوب فينتظره ست ساعات فان استغفر

الله فيها كتب له صاحب اليمين حسنة والا كتب صاحب الشمال سيئة وذكر
الشيخ داود انه ينتظره سبع ساعات قلت هما روايتان ذكرهما الحافظ
السيوطي الثانية اخرجها بكتبه كما بت الشمال كما يفيده ما اخرجه
ابن ابي شيبة والبيهقي في شعب الايمان عن حسان بن عطية قال
بينما رجل راكب على حمار اذ عثر به قال تعست فقال صاحب
اليمين ما هي بحسنة فاكتبها وقال صاحب الشمال ما هي بسيئة
فاكتبها فنودي صاحب الشمال ان ما تركه صاحب اليمين فاكتبه
انتهى ثم قال الشارح بعد ما تقدم له وهنا بحث وهو ملكي يكون عروج
الملائكة لانه قال عليه الصلاة والسلام ثم يعرج الذين باتوا فيكم
وفي رواية اخرى كانوا فيكم فاما في صلاة الصبح فبعد الشروع فيها او
الانتظار لها واما الذين يعرجون اخر النهار فاحتمل ان يكون مثل
صلاة الصبح واحتمل ان يكون عند العشاء الاخرة على رواية باتوا فيكم
لان المشهور من اللغة انهم يسمون من الزوال الى المغرب مساء ومن المغرب
الى الصبح مبيتا فاذا صعدوا بعد العشاء فقد اخذوا اجزاء
من الليل المبيت والعرب تطلق اسم الكل على البعض كما يقولون جاء
زيد يوم الخميس وما وقع مجيئه الا في جزء منه واما على رواية
كانوا فيكم فيحتمل مثل الصبح وقد يحتمل مثل ذلك على رواية باتوا
لان العرب تسمي الشيء بما يقرب منه وان كانت قد جاءت رواية
ضعيفة لان العرب تسمي من الزوال الى الصبح مبيتا وقد يبقى
ما قلناه من احتمالنا خروجهم بالصعود الى العشاء وربما اشعر به
العطف بثم لانه من احد احتمالاتها وهو الذي نبه عليه
اهل الصنعة النحوية في بابها عند كلامهم عليها وعلى اخواتها
من حروف العطف وهي المهلة فهذه المهلة احتملت ان تكون
مقارنة للاوقات التي حدث للصلاة فانها مؤيدة او الى ازيد
من ذلك واما الصبح فلا يحتمل ازيد منه لانه ليس لنا ما يطرق
له ذلك

له ذلك وما طرقنا الاحتمال في الطرف الاخر الا على رواية باتوا
فيكم لاتساع الزمن في ذلك ولذلك اغتنب المحافظة في الجميع كما
قاله اهل المعرفة من العلماء ليصلي الوسطى بالقطع وقوله
واتيناهم وهم يصلون الوجه فيه كالوجه في الذي قبله من انهم
اتوهم وهم في نفس الصلاة او وهم ينتظرونها لكن الاظهر والله
اعلم انهم في الوقت الذي يكون نزولهم صعود الاخرين وكون
الانقلاب من حال الى حال ليس بينهما شيء اخر وهو من احد
وجوه الحال المستعملة فيها وما يقوي هذا من خارج انه عليه السلام
قال ان ملك اليمين موكل على ملك الشمال ولو نفينا هذا المقدار من
الزمان وهو من العصر فان نزولهم فيه محقق الى العشاء الاخرة لانها
قد رفلت يوم فكيف يصح ان يجمع الاخبار بصيغة الانفراد عن
ملك اليمين والشمال مطلقا ولقولنا فيما استشهدنا به قبل
لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد الحافظان فلم يذكر فيه الصعود
بالصيغة الا اثنين ومن طريق اخر لو قعد الاثنان بكتبان
منفردان في هذا الحديث يوديه الامر الى تكرار العدد على العبد
وهذا على صفة العبد لمحال ولا كانا ايضا يقعدان في هذا
الزمن الخاص ولا يكتبان فهذا على مقتضى الحكمة محال ثان
لان الحكمة لا عمل فيها الغير فائدة و دليلا اخر لو كان كذلك
اعني يقام الى العشاء الاخرة لكان السيد صلى الله عليه وسلم يبين
لنا هذا لانه يترتب عليه فوائد واحكام واقل من هذا لم يغفله
واخبرنا به لما طبع عليه من الشفقة انتهى ط عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها لا كفارة
لها الا ذلك اقم الصلاة لذكري ش ذكره البخاري في باب
من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها قوله لا كفارة لها الا ذلك
قال الخطابي يحتمل وجهين احدهما انه لا يكفرها غير قضائها

والاخر لا يلزمه في نسيانها عتق امة ولا صدقة ولا زيادة
تضعيف لها اما يصلي ما تركه سواء اقول كان الاول قضى قلب
والثاني قضى افراد انتهى والمراد بقوله لا كفارة لها الا ذلك انه
لا يخرج من عهدة الطلب بها الا بذلك واما جزمه تعمل
تاخيرها فيما اذا تعمل تاخيرها فهي كبيرة تحتاج الى توبة
قوله اقم الصلاة لذكري الاية تحمل وجوها كثيرة من التاويل
لكن الواجب ان يصار الى وجه واحد يوافق الحديث فالمعنى
اقم الصلاة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر
المضاف اي لذكر صلاتي او قع ضمير اسمه موقع ضمير الصلاة
لشرفها وخصوصيتها وفيه دليل على ان شرع من قبلنا
شرع لنا ما لم يرد ناسخ ص عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
الانصاري ثم المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال
له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك
فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت
صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة
قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش ذكره
البخاري في باب رفع الصوت بالنداء مدى صوت المؤذن قال
في مختصر النهاية المد الغاية والمؤذن يغفر له مد صوته اي
يستكمل مغفرة الله تعالى اذ استبعد وسعه في رفع صوته
فيبلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في الصوت وقيل
هو تمثيل اي ان المكان الذي ينتهي اليه صوت المؤذن لو
قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب
تملا تلك المسافة لغفرها الله تعالى له وقوله ولا شيء الا شهد
له قيل انه مخصوص بمن يصح منه الشهادة ممن يسمع
كالملائكة وقيل عام حتى في الجمادات والله تعالى اعلم بخلقه

لها

لها اذان للاذان وغلافها هو تجهيز بعد تخصيص وقال
الشارع الطاهر بن في قوله ولا شيء يشمل الجماد وغيره لا
سيما وقد جاء في حديث اخر مد ورولا شجر فان قيل ما
الفائدة في شهادة هؤلاء وما يترتب عليه الفاعل من الخير
فالجواب انه يكون له مثل ثواب تقدير ثواب عمل من
يوضح ذلك من قوله عليه السلام من دعى الى هدى
فله اجره واجر من عمل به وجاء لا يقع الاذان من شيء كل يوم
بعضها بعضا هل غير عليك اليوم من ذكر الله في حظر عليها
ذكر الله افتخر عليها هجتها فيكون هذا ابتداء اعتناء الذكر
الله فيه يقدر اجر من ذكر الله في اول ابتدائه وقد اختلف العلما
فيما جاء من الاخبار عن الجماد اذا سبح في مثل هذا اذا التسبيح في
مثل قوله وان من شيء الا يسبح بحمده فاول يقول لو كان بلسان
حاله او قال يقول توضع فيه الصلاة وهتف بصوتهم
حاله على ظاهرها ثم ضعف القول الاول والثاني
هو مذهب الجمهور انتهى باختصار ثم قال وفيه دليل على ان
الصلاة والجهاد يفرح بهما الجن وقد جاء في معنى قوله عز وجل
فما بكت عليهم السماء والارض ان الارض التي كان يعبد
فيها والباب الذي كان عمله يصعد منه ال الصالحين عليان
ان يطلع يوم ولد تخصيص على العبادة في البرية لانه اذا
اجتهد في ذلك وقيد جاء انه من كان
في برية واذن واقام صلى خلفه اصناف الجنود من الملائكة
وان اقام ولم يؤذن صلى وراءه ملكان بنى الاذان قد جاء ان الصلاة
في البرية بسبعين صلاة قلت وهذا خلاف نقل الترغيب
والترهيب فانه قال فيه الصلاة في الجماعة تفضل على صلاتها
وعشرين صلاة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها

بلغت خمسين صلاة قلت وفضلت صلاة الفذ في البرية
صلاة في الجماعة في غيرها مما احتوت عليه من الانقطاع الى
الله وقلة ذكره تعالى في ذلك المكان انتهى والمؤذن محتسبا
لا تأكل الارض جسمه وقد زيد عليه تسعة وقد
نظمها الشيخ القناعي منها خمسة فقال
لا تأكل الارض جسما للنبي ولا ... لعالم وشهيد قتل معتركه
ولا لقاري قرآن ومحتسب ... اذانه لا له مجري الفلك
قلت لو قال ولا لحامل قرآن الخ بدل ولا لقاري قرآن لكان
مناسبا للحديث واضفت اليها خمسة اخرى فقلت
ومؤذن صار صديقا كذلك من ... غدا محبا لاجل الواحد الملك
ومن يموت بطعن او رباط او ... ملازم الذكر هذا آية النسك
والظاهر ان المراد بالصديق من لا يزال يصدق ويتحرى الصدق
قوله سمعتموا اي هذا اللفظ الاخير وهو انه لا يسمع الخ وفيه
انه يستحب للمنفرد ان يؤذن وان يؤذن على مكان مرتفع
ليكون ابعد لذهاب الصوت وكان بلال رضي الله عنه يؤذن
على بيت امراة من بني النجار بيتها اطول بيت حول
المسجد وما ذكره من رجوع ضمير سمعتم الى هذا الكلام
الاخير هو ما جرى عليه الكرماني والبرماوي خلافا
لما عليه شيخنا الرملي في شرح المنهاج ونصه سمعتم اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سمعت جميع ما قلته لكل
مخاطب لي اي مني النبي صلى الله عليه وسلم كما فهمه الامام
الغزالي والماوردي بل اورده باللفظ الدال على ذلك اي ولم
يورده بلفظ الحديث بل بمعناه فقالوا ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لابي سعيد الخ وهذا يظهر به الاستدلال على ان
المنفرد يرفع صوته انتهى وهذا يظاهره يخالف ما
ذكره الكرماني والبرماوي ومر ما يتعلق بشرح المنهج
للشيخ

قال صلى الله عليه وسلم
لو يعلم الناس ما في النداء والصف
الاول ثم لم يجدوا
الا ان يستهموا عليه
لاستهموا ولو
يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا
اليه ولو يعلمون ما في
العتمة والصبح
لاتوهما ولو
حبوا

للشيخ على الزيادي قوله سمعتموني سمعت ما قلته لكل بعيني
قوله المؤذن يستحب الخ والبادية الخطاب لي اي من النبي
صلى الله عليه وسلم وقوله الخ عبارة الرملي انتهى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في
والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو
يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في
والصبح لاتوهما ولو حبوا ذكره البخاري في باب الاستهام
في الاذان ومعنى قوله لو يعلم الناس ما في النداء الخ لو علموا فضيلة
الاذان وعظيم جزائه لما يعلمون به لضيق
الوقت او لكونه لا يؤذن الا واحد لا اقترعوا عليه وتحاصلوه
انتهى وكذا يقال في قوله والصف الاول وقوله ثم لم يجدوا وفي بعض الروايات
الاول لا يجدوا ولو كان قلت هذا الموجب لحذف النون قلت يجوز
بقاؤها على حذف النون بدون الناصب والجازم قال ابن مالك وقد يحذف
لوجود الرفع لمجرد التخفيف ثابت في الكلام الفصيح كثيرة
ونظمه انتهى وقوله الا ان يستهموا الاقتراع وانما قيل له الاستهام
لانهم كانوا يكتبون عليها الاسهم التي يقع لهم بها جاز الخط
الموجود في بعض النسخ قال الشارح المحقق ويوم الجمعة هو في يوم الجمعة على
قول اهل الفقه لا اعلم في ذلك خلافا وقد دليل لمن ذهب ما ورد انه
يقول ان الافضل في الجمعة التاخير وفضل القرب المذكور في بدنة
الى بيضة في الساعة الواحدة في السبق على حاله لمن سبق اخذ
بدنة ثم الثاني بقرة ثم كذلك في العجز بيضة وانما عبر هنا بالاخذ
بالاستباق وفيما قبله بالاستهام لان المزاحم المقتضي للاقتراع
موجود في الصف الاول والنداء وغيره موجود في التهجير لان الزمان
ظرف يسع القليل والكثير قوله لو يعلمون ما في العتمة اي
العشاء والصبح اي لو علموا الثواب الحاصل في صلاتهما مع الجماعة

لا توهموا هو بفتح الجاء وسكون الباء الموحدة ان يمشي على يديه
وركبتيه او استه وفيه حث عظيم على حضور صلاتي العتمة
والصبح والفضل الكثير في ذلك لما فيهما من المشقة على النفوس من
تغميض اول النوم واخره وفيه تسمية العشاء عتمة وقد ثبت
النهي عنه وجوابه من وجهين احدهما ان هذه التسمية بيان
للجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم والثاني ان في استعمال
العتمة هاهنا مصلحة لان العرب كانت تستعمل لفظة العشاء
في المغرب فلو قال ما في العشاء لحملوها على المغرب وفسد المعنى
وفات المطلوب فاستعمل العتمة التي لا يشكون فيها وقواعد
الشرع تظاهرت على اغتفال اخف المفسدتين
لدفع اعظمهما انتهى منه وقال الش في الحديث دليل على
ان التنويه مع حصول الافضل في الدين اولى لو خلد ذلك من
قوله عليه السلام ولو حبوا فان الحبو في حق الكبير شوه لا سيما
من له منزلة فراعى عليه السلام ها هنا الدين ولم يراع الشوه
وفيه دليل لمن يقول يصلي الجمعة وان كان طين يشوه ثيابه وهو
والصواب ما قبله في ذلك وهو الموافق لقول صاحب المختصر
وعلى تركها لواجماعة مشروعة وجعل ومطروا علم انه لا يلزم من
جعلها سواء في المبادرة اليها استواؤهما في الاجر فلا يرد انه
عليه السلام قال من شهد العتمة فكانما قام نصف الليل ومن شهد
الصبح فكانما قام الليل كله ص عن ابي قتادة قال بينا نحن
نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال
ما شانكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال لا تفعلوا اذا اتيتم
الصلاة فعليكم بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الرجل فاتتنا الصلاة
وقوله جلبة رجال الجلبة بفتحات الاصوات وذلك الصوت

كان

كان بسبب حركتهم وكلامهم واستعجالهم والشان بالضم والتخفيف
الحال اي ما حالكم حيث اوقع مكان الجلبة قوله فلا تفعلوا اي لا تستعجلوا
وذكر بلفظ الفعل الابلغ لان الاستعجال مبالغة في النهي عنه قوله بالسكينة
هو بفتح السين وكسر الكاف الثاني والهيبة وفي بعض الروايات بدون
حرف الجر منصوبا اي عليكم زيدا اي الزموه ومرفوعا على انه مبتدا
وعليكم خبره قوله فما ادركتم اي الذي ادركتموه
من الصلاة مع الامام فصلوا معه وما فاتكم اي منها فاتموا اي
واحدكم وهو دليل للشافعية حيث قالوا ما ادرك المسبوق مع
الامام اول صلاته وما اتى به بعد سلام الامام اخرها لان التمام لا يكون
الا للاصلاة يقع على ما فيه شيء تقدم اوله وعكس ابو حنيفة فقال ما ادرك
مع الامام فهو اخرها وفيه له حديث وما فاتكم فاقضوا والحديثان
صحيحان ولذا خذ كل من الامامين بحديث والغى الاخر ومالك جمع
بينهما احتمال يكون بانيا في الافعال قاضيا في الاقوال وهو احسن الوجوه
لان اعمال الحديثين خير من اسقاط احدهما ص عن ابي قتادة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا
حتى تروني وعليكم السكينة ش ذكره البخاري في باب متى يقوم
الناس وقوله اذا اقيمت الصلاة اي ذكرت لفظ الاقامة وقوله
وعليكم اي تمهلوا في قيامكم كما قال الشافعي رحمه الله يستحب ان لا يقوم
احد حتى يفرغ المؤذن من الفاظ الاقامة وقال احمد يقوم اذا
قال المؤذن قد قامت الصلاة وروي عن مالك انه كان يقوم في اول
الاقامة وقال ابو حنيفة يقومون في الصف اذا قال المؤذن حي على الصلاة
فاذا قال قد قامت الصلاة كبر الامام وقال الجمهور لا يكبر الامام حتى يفرغ
المؤذن من الاقامة والسكينة تعدم اللام معناها وقال ك الوقار
بفتح الواو وقيل انه هو والسكينة بمعنى واحد فالجمع بينهما تاكيد والظاهر
ان بينهما فرقا وهو ان السكينة الغائبة في الحركات في
العبث ونحوه والوقار في غض البصر وخفض الصوت والاقبال على

طريقه وامثاله ص عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة فسوى
الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب
ثم قال على مكانكم فرجع واغتسل ثم خرج ورأسه يقطر فصلى
بهم ش ذكره البخاري في باب اذا قال الامام مكانكم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم
يحتمل بعد ان احرم بان تذكر بعده وهو المتبادر من لفظه ويحتمل
شموله لذلك ولما قبل الاحرام وهو الموافق لما يأتي عن ك وقوله
فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ما فصلى بهم قال ك فان
قلت قوله فخرج الخ ظاهر في الاقامة والتسوية قبل خروج النبي
صلى الله عليه وسلم قلت المعتبر في ذلك اذن الامام سواء كان خارجا
او داخلا فيما علموا بالقرائن والعلامات خروجه او اذنه
لهم في الاقامة ولهم في التسوية وقوله فصلى ظاهره انه لم يؤمر
باعادة الاقامة وفي بعض النسخ بعده قيل لابي عبد الله
أن بدا لاحدنا مثل هذا يفعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
فاي شيء يضيع فقيل ينتظرونه قياما او قعودا قال ان كان قبل
التكبير اي تكبير الامام فلا بأس ان يقعدوا وان كان بعد
التكبير ينتظرونه قياما انتهى كلام ك قلت ومقتضى ما ذكره
اهل المذهب اي مذهب مالك عدم اعادة الاقامة ايضا حيث
كان بالقرب والظاهر انه يطلب اليهم بانتظار الامام حيث
كان العذر قريب الزمن ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم القيامة لا ظل الا ظله الامام
العادل وشاب نشأ في عبادة الله تعالى ورجل قلبه معلق
بالمساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه
ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله رب
العالمين ورجل تصدق بصدقة واخفى حتى لا تعلم شماله
ما

ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه
ش ذكره البخاري في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة
قوله في ظله الاضافة فيه للتشريف وكل ظل فهو ملك الله
واما الظل الحقيقي فهو منزه عنه تعالى لانه من خواص الاجسام
او في الكلام مضاف مقدر اي ظل عرشه والمراد من ظله يوم لا ظل الا ظله
يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس واشتد
عليهم حرها واخذهم العرق ولا ظل هناك الا للعرش وقيل المقصود
من الظل هناك الكرامة والكنف يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه
وحمايته فقوله الامام العادل اي الواضع كل شيء في محله موضعه
وقيل المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط سواء كان في العقايد او في
الاعمال او في الاخلاق وقيل الجامع بين امهات كمالات الانسان
الثلاث وهي الحكمة والشجاعة والعفة التي هي اوساط القوى الثلاث
اعني القوة العقلية والغضبية والشهوانية وقيل المطيع لاحكام الله
وقيل المراعي لحقوق الرعية وهو عام في كل من اليه نظر في شيء من امور
المسلمين من الولاة والحكام وقدم على ما بعده لعموم نفعه قوله وشاب
لم يقل بدله ورجل لان العبادة في الشباب اشد واشق لكثرة الدواعي
وغلبة الشهوات وقوة البواعث على متابعة الهوى والظاهر ان
المراد بالشباب هنا ما لم يجاوز الاربعين وان المراد بنشأ في عبادة الله
ان تغلب طاعته على معصيته وانظر اذا تغير بعد ذلك الشيبة
وقيل مضى زمانها فقوله ورجل قلبه معلق الخ الظاهر ان المراد به الذكر
البالغ المهيأ من الشباب وقوله في المساجد اي بالمساجد وحروف الجر بعضها
يقوم مقام بعض ومعناه شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها قاله ك
واما الملازمة على ما يطلب فعله في المسجد فلا يعتبر هنا هذا ظاهره
قوله تحابا في الله اي لاجل غرض ديني وقد يجيء في النسبة كما في الحديث
في النفس المؤمنة مائة من الابل قوله وتفرقا عليه اي على حب الله يعني

ابو حنيفة اتحد النوع فلا يرد ان حلة ابلغ من حاذر لاختلاف
نوعها وابلغية الرحمن على الرحيم اما باعتبار الكمية واما
باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم
الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة
وحقيرة واختلفوا في بسم الله الرحمن الرحيم الواقعة في القرآن
ما عدا الواقعة في سورة النمل هل هي ايتها ليست بآية من
القرآن في سورة من السور وقال الشافعي انها آية من اول
كل سورة تسوى براءة وانه لو صلى انسان وترك البسملة التي
منها في اول الفاتحة بطلت صلاته ان لم يتداركه وعنه قولان
احدهما انها آية من اول الفاتحة فقط والثاني
انها آية مستقلة ليست من السور والى هذا الاخير ذهب
ابو حنيفة واما فضايلها فقد جاء في احاديث واثار كثيرة
الاحاديث ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشي
على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الله جددوه
اعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله
الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لابويه
من النار وروي ايضا ان تعليم الصغار كتاب الله يطفئ غضب
الله قال ابن عمر الاطفا الاخماد والمراد به رد العذاب الواقع
بالغضب فالمراد به هنا لازمه وهي الارادة اذ هي مستحيلة
مستحيل في حقه تعالى لانه عليان في الدم وانتشاط في الطبيعة
ومعنى الحديث ان تعليم الصبيان للقرآن يرد العذاب الواقع
بارادة الله تعالى عن اباهم او من تسبب في تعليمهم او من
معلميهم وعنهم فيما يشتغلون من الزمان او عن الجميع او يرد
العذاب عموما لما ورد مما يوافق معناه من قوله صلى الله
عليه

عليه وسلم لولا صبيان رضع وشيوخ ركع وبهايم رتع لصب
عليكم البلا صبابا واختلف في اجر الصبي هل يكون فيه للاب
وقيل للام وقيل بينهما في الشيخنا ولا يمنع ان يكون للصبي ايضا
اجر قال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الصبي الهذاج فقال نعم ولكم
اجر يعني وقال الخطاب في شرح مختصر الشيخ خليل الصحيح ان اجر
اعمال الصبي له ولا يكتب عليه السيات وبخوه لبعض الشراح
فانه قال وقوله عليه الصلاة والسلام رفع القلم عن ثلاث نص
في ان المرفوع عنه انما هو ما يكون عليه لا ما يكون له واجر
عمله له لا لغيره وبدليل قوله عليه الصلاة والسلام الهذاج
قال ولكم اجر ولحامله على الطاعة اجر عمله وقول من قال
الاجر كله لابويه اما على طريق النصف او الثلث او الثلثان
اي الثلث للاب والثلثان للام غلط بسبب الجهل بالسنة قال
ابن عمر انه وقد ثبت ان الصغار يتفاوتون في منازل الجنة
بقدر تفاوتهم في الاعمال الصالحة في الدنيا كما ان الكفار في
جهنم كذلك بقدر كفرهم انتهى وعن جابر بن عبد الله قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل احدكم بيته فذكر
الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت
لكم ولا عشاء واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان
ادركتم المبيت والعشاء واذا لم يذكر الله عند طعامه قال
ادركتم المبيت والعشاء واه مسلم قلت ومفاد قوله
ان الانسان اذا لم يذكر الله عند دخوله يدخل مع الشيطان جماعة من الشياطين
وقال ابو هريرة رضي الله عنه التقى شيطان المومن وشيطان
الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان
المومن مهزول اشعث اغبر فقال شيطان الكافر لشيطان
المومن ما لك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمى
فاظل جايعا واذا شرب سمى فاظل عطشانا واذا دخل

قال الزجاج وقوله تعالى
لم يطمثهن انس قبلهم ولا
جان يطمثهن دليل ان الجنى يجامع
كما يجامع الانسي قال الزجاج
اذا جامع الرجل ولم يسم
الجني على اهليه فجامع معه
اسهم من تغير الصورة
في صور النساء

انه كان سبب اجتماعهما صاحب الله واستمرا عليه حتى تفرقا من مجلسهما
فان قلت التفاعل هو الاظهار ان اصل الفعل حاصله وهو منتف
ولا يريد حصوله لخوتحا هلت قلت تجعل لغير ذلك نحو باعدته
فتباعد قاله ك وقوله من مجلسهما يفيد انه لا يتوقف حصول
هذه الخصوصية على بقائهما على ذلك للموت بل ظاهره يصدق بما
حصل ذلك منهما في مجلس واحد في عمرهما وانظر اذا احب احدهما
صاحبه لله دون الاخر هل تحصل الخصوصية المذكورة لمن احب
في الله دون الاخر لم اقوله طلبته اي للزنا بها ذات منصب اي ذات
الحسب والنسب الشريف وانظر اذا اتفق من المراة احد هذين
الوصفين ودعته وقال اني اخاف الله هل تحصل له هذه الخصوصية
ام لا وهو ظاهر الحديث واما اذا لم يقل اني اخاف الله بل اعرض
عنها فالظاهر انه لا تحصل له الخصوصية وقال قمس فقال بلسانه
زجرا لها عن الفاحشة او بقلبه زجرا لنفسه اي اذا خاف الله
قوله واخفى بلفظ الماضي وهو جملة حالية بتقدير قد او
المصدر اي مخفيا انتهى قلت حاصله ان في رواية واخفى
وفي رواية الاصيلي اخفا بكسر الهمزة والمد فهو مصدر منصوب
بمقدر او على الحال من الفاعل اي مخفيا فالمصدر بمعنى اسم
الفاعل اشار لذلك قمس قوله حتى لا تعلم بالرفع لخوم من
حتى لا يرجونه وبالنصب لخوسرت حتى تغيب الشمس قالوا
وذكر اليمين والشمال مبالغة في الاخفاء والاسرار بالصدقة
وقيل المثل بها لقربهما من بعضهما او لملازمتهما وهو بمعناه لو
قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم بصدقة اليمين لمبالغته
في الاخفاء وقال بعضهم المراد من عكس شماله من الناس قوله
خاليا اي لانه حينئذ يكون مختصا لله مبرا عن شائبة
الرياء قوله ففاضت عيناه اسناد الافاضة للعين على سبيل
المجاز

الجاز اذ الذي يفيض انما هو الدمع وهذا نحو قوله تعالى تري اعينهم
تفيض من الدمع فان قلت اهذا مختص بالرجال ام النساء ايضا
كذلك قلت النساء كذلك ايضا قال اكثر الاصوليين احكام الشرع
عامة لجميع المكلفين وحكمه على الواحد حكمه على الجماعة الا ما دل
الدليل على اختصاصه بالتعيين والظاهر ان المراد مشاركة
المراة للرجل فيما عدا الاولية بل وفي الاولية ايضا لان المراد بالامام
من له ولاية على ما تقدم ص عن عايشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشا واقيمت الصلاة فابدوا
بالعشا تن ذكره البخاري في باب اذا حضر الطعام واقيمت
الصلاة قوله العشا هنا وفيما بعد بفتح العين والمراد الطعام بعينه
وهو خلاف الظاهر من الحديث وما يشبهه كراهة الصلاة بحضرة
الطعام الذي تريد اكله لما فيه من اشتغال القلب به وذهاب
كمال الخشوع وهذه الكراهة اذا صلى كذلك وفي الوقت سعة فان ضاق
بحيث لو اكل خرج لم يجز التاخير ولا حد بنا وجه انه ياكل ولو خرج الوقت
لانه مقصوده الخشوع فلا يفوته قاله ك عن الصوري وقال قمس عقب
قوله في الحديث فابدوا بالعشا اي ندبا ولهذا ادب اوسع الوقت واشتد
التوقان للاكل واستطعمته كراهة الصلاة حينئذ لما فيه من اشتغال
القلب عن الخشوع المقصود من الصلاة الا ان يكون الطعام مما يوجب
عليه مرة واحدة كالسويق واللبن وعند المالكية يبدا بالصلاة ان لم تكن
تتعلق النفس بالاكل او كان متعلقا به لكنه لا يعجله عن الصلاة فان
كان يعجله عن صلاته بدا بالطعام فان صلى في هذه الحالة له الاعادة
انتهى وانظر الاستثناء في قوله الا ان يكون الطعام مما يوجب عليه مرة واحدة
الخ هذا ووقع في حديث اخر بيان الصلاة بالصلاة المغرب لكن الحكم المذكور
لا يخصها كما تفيده العلة وما ذكره عن المالكية من الاعادة لعله محمول
اعجله عن اتمامها في استقبال الحافر ص عن انس بن مالك يقول ما صليت

ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم
وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف ان تعتقد امه ش ذكره البخاري
في باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي لخطابي استدلوا به
على جواز تطويل الركوع اذا احس بانقبال الرجل الى الصلاة
ليدرك معه لانه اذا جاز الحذف منها بسبب الصلاة كان
لمثله بسبب الساعي اليها اولى انتهى ك وفيه بحث تنبيه
التخفيف على امام في فريضة او نافلة مجمع على استحبابه ولو علم
قوة من خلفه على التطويل لانه لا يدري ما يحدث عليه من شغل
القلب شغلا او خاصة انتهى وهذا مما يطلب المأمومون
التخفيف فيه بحا او بقرينة فيحرم التطويل حينئذ م
عن ابي قتادة رضي الله عنه ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة
قال احسبه انه قال من حصير المسجد في رمضان فصلى
فيها ليالي فصلى بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل
يقعد فخرج اليهم فقال قد عرفت الذي رايت من صنيعكم
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلاة صلاة المرء في
بيته الا المكتوبة ش ذكره البخاري في باب صلاة الليل قوله
اتخذ حجرة اي حوط موضعا من المسجد بحصير يسيرة ليصلي
فيه بحيث يفيده ما يأتي عن مسلم وقاله ك فان قلت ان كان
اختياره ذلك في المسجد كان تاركا للافضل الذي امر الناس
به حيث قال فصلوا في بيوتكم وان كان في غيره لم يرد عليه
ذلك قلت الحديث لا يدل على انه كان في المسجد وان قيل
انه كان به فيقال ان السبب في كون الصلاة افضل عدم
شوبها بالرياء وهو عليه السلام منزه عن الرياء سواء كان في
بيته ام لا قاله ك وقال ك ايضا وفيه اي الحديث دليل
على ان صلاة التراويح فرادى افضل وبه قال مالك
وخالفه

وخالفه الائمة الثلاثة وقالوا الجماعة افضل كما فعله عمر
والصحابة رضي الله عنهم واستمر عمل المسلمين عليه لانه من الشعائر
الظاهرة فاشبه صلاة العيد فان قلت قد الائمة الثلاثة عن هذا الحديث
قلت ما هو جوابه عن العيد ونحوه والتحقيق انه صلى الله عليه
وسلم خاف من الوجوب عليهم واما بعد وفاته فقد ذلك غير متصور
انتهى قلت الراجح من مذهب مالك ان فعلها في البيت
افضل ان تعطل المساجد وفي صحيح مسلم ما نصه حدثنا يحيى بن
يحيى قال قرات على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته
ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة
او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال
قد رايت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت
ان تفرض عليكم قال وذلك في رمضان حدثنا يحيى
ابنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب
قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في جوف الليل فصلى في المسجد فصلى
رجال بصلاته فاصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع اكثر منهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فاصبح
الناس يذكرون ذلك فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج
فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله
فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر فلما
قضى الفجر اقبل على الناس ثم تشهد فقال اما بعد فانه لم
يخف علي شانكم الليلة ولكن خشيت ان تفرض عليكم لا تطيقوا
ما في قصة فرض الصلاة ليلة المعراج الدال على انه لا يفرض
عليهم من الصلوات غير الخمس لان المراد به انه لا يفرض عليهم في

في اليوم والليلة من الصلوات غير الخمس كما هو ظاهر القصة وهذا
لا ينافي ان يفرض في السنة غير الخمس ص عن ابي بكرة انه انتهى
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد
ش ذكره البخاري في باب اذا ركع دون الصف قوله ولا تعد
اي الى ان تركع دون الصف بل اخرج حتى تقوم في الصف وقيل
لا تعد الى الابطاء انتهى وهذا الثاني هو الموافق لما ذهبنا من
انه يركع دون الصف ان خشي بتمادية اليه فوات ركعة
على ما قرر في محله ص عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه
وسلم فرد النبي صلى الله عليه وسلم السلام وقال ارجع فصل فانك لم
تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل
فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق فما احسن غير
فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك
من ام القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى
تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى
تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى
تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها ش ذكره البخاري في باب
امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة قوله
دخل رجل هو خلاد ابن رافع قوله فصل اي ركعتين
كما في النسائي وصلاتك تنقل او فرضا والظاهر الاول
والا لقال انها ركعتان تحية المسجد وقوله فانك لم تصل
اي لا حقيقة له بالركوع قوله ثم جاء فسلم اي ثانيا وفي
رواية ابي اسامة فجاء فسلم وهو اولى لانه لم يكن
اسلم بحقيقته وسلامه ترحاب وقوله ثلاثا اي ثلاث

مرات

مرات قال البرماوي متعلق بصل وقال وسلم وجاء فهو من
تنازع اربعة افعال قال قس وانما لم يعلمه اولا لان التعليم بعد
تكرر الخطا اثبت من التعليم ابتدا وقيل تاديبا له على اساله
والتفقه بعلم نفسه ولذا لما سئل وقال ما احسن غيره وليس
فيه تاخير البيان لانه كان في وقت سعة ان كانت صلاة فرض
انتهى وفيه دلالة على انه يجوز لمن راى من ياتي بخلل في صلاة الفرض
واسع الوقت ان لا يبادر بتعليمه وان يوخر حتى يفرغ ويقول
له ارجع ويكرر ذلك ثلاثا ووجه الامر بالاعادة انه حصل منه
الخلل في الركوع المبطل له كما يدل عليه ترجمة الباب في البخاري
وقد حصل منه عليه السلام المفيت للتدارك وهذا واضح في الفريضة
واما النافلة فلانه جاهل والجاهل كالعامد ومن تعمد ابطال
النافلة وجب عليه قضاوها وقال الشوفي هذا الحديث دليل
على حرمة العبادة وانه لا يكلم من هو فيها ولا يعلمه وان افسدها
ويوخذ منه بناء على انها نافلة ان من دخل في نافلة واعجزه شيء
منها وافسدها باختياره انه ياتي ببدلها وفي ذلك حجة للامام
مالك القايل بان النافلة تجب بالشروع كالفريضة وان من دخل
فيها وجب عليه اتمامها لانه قال ارجع فصل انتهى هذا جملة
لا يوافق ما تقرر في الفقه وفي الحديث دليل على ان العالم لا يعلم حتى يسئل
ص عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام
سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ش ذكره البخاري في باب
فضل اللهم ربنا لك قوله فانه من وافق الخ اختلف في المراد بالموافقة
فقيل النية والاخلاص وقيل في كيفية الدعا فانه يدعو لنفسه
وللمسلمين كما تفعل الملائكة وقال ابن حجر في الحديث اشعار بان
الملائكة تقول ما يقول الماموم انتهى قال بعض ايمتنا والحكمة

في سمع الله لمن حمده ان الصديق ما فاتته صلاة خلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم قط فجاء يوما وقت صلاة العصر فظن انها
فاتته فاغتم لذلك وهرول ودخل المسجد فوجده عليه السلام
يكبر للركوع فقال الحمد لله فكبر خلفه عليه الصلاة والسلام
فنزل جبريل والنبي عليه الصلاة والسلام في الركوع فقال يا محمد سمع الله
لمن حمده فقال سمع الله لمن حمده فقال لها عند الرفع من الركوع
وكان قبل ذلك يركع بالتكبير ويرفع به فصارت سنة من ذلك
ش كذا ابي بكر رضي الله عنه ش عن ابي هريرة ان الناس قالوا
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تمارون في القمر ليلة
البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يحشر
الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم
من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله عز وجل فيقول
انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون انت
ربنا فيدعوهم فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون اول
من يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وكلام
الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك
السعدان هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله عز وجل
فتخطف بأعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل
ثم ينجو حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار امر الله
الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم
باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون
من النار

من النار وكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيخرجون من النار قد
امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون كما تنبت الحبة
في حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل
بين الجنة وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل النار
فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار قد قشبني ريحها
واحرقني ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعلت ذلك بك ان تسئل
غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله عز وجل ما يشاء من عهد
وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة
راى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمني
عند باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت العهود
والمواثيق الا تسئل غير الذي كنت سالت فيقول يا رب
لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك
ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسئل غير ذلك فيعطي
ربه ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها
فراى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله
ان يسكت فيقول يا رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل ويحك
يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسال
غير ذلك اعطيت فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك
الله منه ثم ياذن الله له في دخول الجنة فيقول تمن فيتمنى حتى اذا
انقطع امنيته قال الله عز وجل زد من كذا وكذا فيذكره ربه حتى
اذا انتهت به الامانى قال الله سبحانه ذلك لك ومثله معه وعن
ابي سعيد يقول ذلك لك وعشرة امثاله ش هذا الحديث ذكره
البخاري في باب فضل السجود قوله هل نرى اي نبصر اذ لو كانت
الرؤية علمية لاحتاجت لمفعول ثان ولامكان للتعبير بيوم
القيامة فايدة قوله هل تمارون بلفظ الجمع من المفاعلة وفي بعضها

من التفاعل لحرف احدي التاءين يفتحان اي هل ستكون
والرؤية عند اهل الحق لا تستدعي جهة ولا مقابلة
وانما تستدعي مطلق ما يقوم به وليست بانبعاث اشعة
من العين ولا يمتنع منها اقرب ولا بعد مفرطين ولا حجاب
كشف كذلك قوله فيقول من كان الضمير في الفعل لله
اول للقايل قوله فليتبعه كذا في رواية وفي اخرى فليتبع بدون
ها وكل منهما بفتح المثناة التحتية وتشديد المثناة الفوقية
وكسر الموحدة ورويي بالتخفيف وفتح الباء الموحدة انظر فس
قال ابو الحسين في قوله عليه السلام مطل الغني ظلم ومن
اتبع على ملي فليتبع عياض صوابه في الحرفين سكون التا
وبعض الرواة والمحدثين يقولون بتشديدها يقال اتبعت
فلانا يحق انا اتبعه ساكنة التا ولا يقال اتبعه بفتحها
وتشديدها الا من المشي خلفه واتباع اثره في امر انتهى
قوله الطواغيت جمع الطاغوت وهو الشيطان او كل
راس في الضلال وهو وان كان على وزن لاهوت فهو مقلوب
لانه من طغا قاله ك وقال فتن الطاغوت الشيطان او
الصنم او كل ما عبد من دون الله وصد عن عبادة الله او كل
راس في الكفر او الساحر او الكاهن او مودة اهل الكتاب
انتهى قوله فيها منافقوها وذلك لانهم كانوا في الدنيا
مستورين بهم فتسترو ايضا بهم في الاخرة وابتعوهم
رجاء ان ينتفعوا بانوارهم حتى اذا ضرب بينهم بسور له
باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب قوله
حتى ياتينا ربنا فان قلت ما معنى اتيان الله وهو
منزه عن الحركة قلت اسناد الاتيان اليه مجاز عن الظهور
لان الاتيان مستلزم للظهور على الماتي اليه فان قلت لم
كرر

كرر لفظ فيأتيهم الله قلت لاتكرار اذ المراد في الاول
ظهور غير واضح لبقاء بعض الحجب مثلا وفي الثاني ظهور
واضح في الغاية او يراد في الاول الاتيان الملكي ففيه اضمار
فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب
قلت لا نسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة ولو سلمناه فجاز
ذلك لامتحان المومنين قاله ك ورد بكون هذا صغيرة فانه
يقتضي ان يكون قول فرعون انا ربكم صغيرة وليس كذلك
والصواب ان القايل انا ربكم هو الله قاله قس وقد يفرق بان
مقال الملك له ليس على الوجه الذي قاله عليه فرعون فقوله
فيقولون انت ربنا فان قلت بم عرفوه انه ربهم حتى قالوا انت
ربنا قلت اما بخلق الله فيهم علما به واما بما عرفوا من وصف الانبيا
لهم في الدنيا واما بان جميع العلوم يوم القيامة تغير ورباوليس
في الحديث التصريح برويتهم وانما فيه ان الامة يرونه وهذا لا يقتضي
ان يراه جميعهم كما يقال قتله بنو تميم والقاتل واحد منهم انتهى
وهذا بنا على ان المنافقين لا يرونه وهذا المحل وهو احد اقوال
وقيل يراه المنافقون ايضا وقيل يراه حتى الكفار ثم يحجبون وهذا
القول الثالث لا يحتمله الحديث ثم انه ياتي عن البخاري انهم يرونه
مرتين اولا في صورة لا يعرفونها وثانيا في صورة يعرفونها وهذا
يخالف بعض الاحوية السابقة للخطابي ويجب ان يعلم ان
الرؤية التي هي ثواب الاولياء وكرامتهم في الجنة غير هذه الرؤية
وقد روى ابو عبد الله هذا الحديث في بعض ابواب هذا الكتاب
بزيادة هكذا فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا
فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون
نعم واعلم ان الصورة تقتضي الكيفية وهي على الله وصفاته منفية

فيؤول اما بان الصورة بمعنى الصفة كقولك صورة هذا الامر
كذا يريد صفته واما [illegible] بانه خرج على نوع من المطابقة
لان سائر المعبودات المذكورات قبله صور كالشمس وغيرها فالظاهر
عياض يحتمل ان يكون يظهر لهم في صورة ملائكته ليمتحنهم بشبه صفات
الاله ليختبرهم وهذا اخر اختبار المؤمنين فاذا قال لهم هذا الملك
او هذه الصورة انا ربكم راوه على علامة المخلوق ما ينكرونه ويعلمون
انه ليس ربهم ويستعيذون بالله منه وقوله فيدعوهم اي يدعوهم الى
دار السلام ويضرب بالبناء للمفعول على عليه فالوصف مرفوع لا منصوب وقوله
ظهرا اي بفتح الظاء وسكون الهاء وفتح النون اي بين ظهورهما والالف
والنون زيدتا للمبالغة وقيل لفظ الظهر معجم ايضا ومعنا بمد الصراط
عليها انتهى ولعله عبر بالمثنى عن المفرد تعظيما وفيه اثبات
[illegible] الصراط وهو جسر على متن جهنم ادق من الشعرة واحد
من السيف يمر عليه الناس بقدر قال ك قلت ذكر القرافي انه
لم يصح في الصراط انه ادق من الشعر واحد من السيف والصحيح
انه عريض وفيه طريقان يمنى ويسرى فاما السعادة يسلك
بهم ذات اليمين واهل الشقاوة ذات الشمال وفيه طاقات
كل طاقة تنفذ الى طبقة من طباق جهنم وجهنم بين الخلائق
وبين الجنة والجسر على متنها منصوب فلا يدخل احد الجنة حتى
يمر على جهنم وهو معنى قوله وان منكم الا واردها على احد الاقوال
انتهى وقال الزركشي في حديث مسلم كانه ادق من الشعر واحد
من السيف ان ثبت فغير ممكن على ظاهره لمنافاة الحديث
الاخر من قيام الملائكة على جنبيه والكلاليب والحسك فيه واعطاه
المار من النور قدر موضع قدميه للدلالة على ان ثلاث مواطن
الاقدام ومعلوم ان دقة الشعر لا تحمل ذلك فيجوز ان تؤول بان
امره ادق فان يسر الجواز وعسره على قدر الطاعات والمعاصي
ولا يعلم

ولا يعلم احد حدود ذلك الا الله تعالى انتهى قوله فالكون اول
من يجوز من الرسل بامته لا ينافي هذا ما في قصة المعراج
من انه عليه السلام اول الانبياء عليهم السلام دخولا الجنة وامته
اول الامم دخولا فيها لان دخول الجنة لا تفتقر فيه الامة
الى مصاحبة نبيها بخلاف المشي على الصراط والظاهر ان
من دون نبينا في الافضل كابراهيم يدخل بعده ويمشي
على الصراط بعده مع امته بعد نبيها وهكذا والحاصل على هذا
ان كل نبي يجوز على الصراط مع امته بعد ما جاز عليه نبينا
صلى الله عليه وسلم مع امته والظاهر ان جوازهم على الصراط يكون
على حسب ترتيبهم في الفضل قلت في التذكرة ما يفيد انهم يمرون
على الصراط على عكس ترتيبهم في الوجود وبقي كلامه وان
اول الناس دخولا الجنة نبينا عليه السلام ثم الانبياء بعده
ثم امته محمد ثم سائر الامم وانظر هل دخول الانبياء مرتب على
ترتيبهم في الفضل وامتهم كذلك ام لا او على ترتيبهم في الوجود او على عكس
ترتيبهم في الوجود كما ذكره في التذكرة في المشي على الصراط او الانبياء
بعد نبينا يدخلون دفعة واحدة قال في التذكرة في باب ملائكة
الملائكة للانبياء وامتهم بعد الصراط عن عبد الله بن سلام قال اذا كان
يوم القيامة جمع الله الانبياء بنبيا وامة امة حتى يكون اخرهم
مركبا محمدا وامته ويضرب الصراط الجسر على جهنم وينادي منادي ابن
احمد وامته فيقوم نبينا صلى الله عليه وسلم وتتبعه امته برها وفاجرها
حتى اذا كان على الصراط طمس الله ابصار اعدائه فتهافتوا في النار
يمينا وشمالا ومضى النبي صلى الله عليه وسلم والصالحون معه فتستقبلهم
الملائكة ربنا فيد لوهم على طريق الجنة على يمينك عينا على شمالك حتى
حتى ينتهي الى ربه فيوضع له كرسي عن يمين الرحمن ثم يتبعه
عيسى عليه السلام على مثل سبيله ويتبعه برامته وفاجرها حتى

اذ اكانوا على الصراط طمس الله ابصارهم اعدائه فتهافتوا
في النار يمينا وشمالا ومضى النبي صلى الله عليه وسلم والصلحون
والصلحون معه فتتلقاهم الملايكة رتبا يدلونهم على
طريق الجنة على يمينك على شمالك ينتهي الى ربه فيضع
له كرسي من الجانب الاخر ثم يدعى نبي نبي وامة امة
حتى يكون اخرهم فيحاسب حساب يسيرا ثم قوله ولا يتكلم
يومئذ الا الرسل احد اي لشدة الاحوال والمراد لا يتكلم
احد حال الاجازة والا فهي يوم القيامة مواطن يتكلم الناس فيها
ويجادل كل نفس عن نفسها وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم
سلم خذا من كمال شفقته ورحمته للخلق انتهى والظاهر ان الله
اراد بيومئذ حال الاجازة على الصراط كما تقدم في قوله ولا يتكلم
يومئذ احد قوله اللهم سلم سلم ايضا ويكرر ذكره حتى تتم الاجازة
قوله كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة هو حديدة
معطوفة الراس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور وكذا
هو لاجتذاب الدلو من البير ويقال لها ايضا كلاب بضم
الكاف مثل شوك السعدان بفتح المهملة الاولى وسكون
الثانية وبالمهملات الدال نبت له شوك عظيم من كل الحوانب
مثل الحسك وهو افضل مرعى الابل وقوله تخطف الناس بالمهملة
بفتح الطا وكسرها ومعناه تخطفهم بسبب اعمالهم القبيحة
او على حسب اعمالهم وبقدرها قوله فمنهم من يوبق بلفظ المجهول
يقال وبق الرجل اذا اهلك واوبقه اذا اهلكه قوله فمخردل
مخردل اي تقطع يقال خردلت اللحم بالدال والذال اي قطعته
قطعا صغارا كالمخردل وقوله ثم ينجو اي يعود كما كان
والمعنى انه تفعله الكلاليب على الصراط حتى يهوي الى النار
ثم يرجع كما كان قوله اثر السجود اي موضع اثره وظاهره

انها

انها لا تاكل جميع اعضاء السجود السبعة المامور بالسجود
عليها وقال القاضي عياض المراد باثر السجود الجبهة خاصة
وقال قس اي لا تاكل موضع اثر السجود وهل هو الاعضاء
السبعة او الجبهة خاصة لحديث ان قوما يخرجون من النار
يحترقون فيها الا اثار اوجوههم رواه مسلم قوله كل ابن ادم اي
كل اعضاء ابن ادم قد امحشوا بالغين المعجمة والمهملة المفتوحتين
وباعجام الشين احترقوا اي اسودوا وروي بعضهم بضم الميم
وكسر الحا قوله ما الحياة اسم الذي من شرب منه او صب عليه
لا يموت ابدا قوله كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وهو بذور البقول
مما ليس يقوت قاله وقال في مختصر النهاية الحبة بالكسر
بزر البقل وحب الرياحين وقيل نبت صغير ينبت في الحشيش
واما ما ينفع فالحنطة والشعير ونحوهما والحب بالكسر الحبوب
والانثى حبة انتهى قوله في حميل السيل الحميل بفتح المهملة ما جاء به
السيل من طين ونحوه والمراد التشبيه في سرعة النبات لانه
اسرع نابتة نباتا قوله ثم يفرغ الله اسناد الفراغ الى الله ليس
على حقيقة السبيل الحقيقة اذ الفراغ هو الاخلاص عن الاتمام والله تعالى
لا تشغله شان عن شان فالمراد منه اتمام الحكم بين العباد
بالثواب والعقاب قوله حتى لا اما تميز واما بمعنى الداخل
حتى لا قوله قبل النار بكسر القاف وفتح الباء الجهة قوله قشبني ريحها
بالقاف والمعجمة والموحدة المفتوحات اي سمني واهلكني واذاني
اي مار ريحها كالسم وفي انفي والذكاء بفتح المعجمة وبالقصر لهبها
واشتعالها يقال ذكت النار تذكو اذا اشتعلت مقصورا اي اشتعلت
وذكر جماعة ان المد والقصر لغتان قوله عسيت بكسر السين وفتحها
دنيا الصوف قوله رأي بهجتها اي حسنها ونضارتها وهرة
الجملة بدل من جملة اقبل على الجنة قوله لا اكون اشقى خلقك اي

كافرا فان قلت كيف طابق هذا الجواب لفظ ليس قد اعطيت
العهود قلت كانه قال يا بن اعطيت لكني كرمك يطمعني
اذ لا يياس من روح الله الا القوم الكافرون قوله فاعطيت
عسيت ما استفهامية قوله ان اعطيت ذلك اي التقدم الى
باب الجنة وهذه الجملة معترضة بين عسيت وبين قوله ان
تسال وهو خبر عسيت وفي بعضها ان لا تسال بزيادة لفظ
لا فهي اما من حروف الزيادة كقوله تعالى لئلا يعلم اهل الكتاب
واما نافية ونفي النفي اثبات اي عسيت ان يسال غيره فان
الاولى شرطية والثانية بفتح الهمزة مصدرية فان قلت كيف
يصح هذا من الله تعالى وهو عالم بما كان وما يكون قلت
معناه انكر يا بني ادم ما عهد منكم نقض العهد احق بان يقال
لكم ذلك ويحتمل ان معنى عسى راجع للمخاطب لا الى الله
قوله فاد ابا بها جواب اذا المحذوف اي اذا بلغ الخير
فسكت والنضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة اي
البهجة وليس نقض هذا العبد عهده جهلا منه ولا قلة مبالاة
بل علما منه ان نقض هذا العهد اولى من الوفا لان ساله ربه
اولى من ابرار قسمه قال عليه السلام من حلف على يمين فراى
غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير قال
قوله ويحك وويح منصوب بفعل مضمر اي الزمه وحي
كلمة رحمة وويل كلمة عذاب وقيل هما بمعنى واحد قاله
الخليل وقال شيوخنا احمد بن عجران وويح من المصادر
التي لا يجوز رفعها فقد قالوا ومما استعمل مفردا ومضافا
قولهم ويح فلان وويحاله قال ابن طاهر متى اضيفت ويح
وجب النصب وامتنع الرفع لانه مبتدا الاخبر له ومتى
افردته جاز كل منهما وكذا ويل والنصب فيه غير قوي
لانه مصدر

بلغ مه

لانه مصدر لا فعل له بخلاف نحو حمدا وشكرا ومن ثم غلب
على ويح الرفع بل قال ابن ابي الربيع يجب رفعه دون
ويل ويعلم ان عطف ويل على تبا تعين نصبه ومنع المازني
عطف ويح على تبا وعلله بما يناقض معناها ورد بان ويح
اخرج مخرج الدعا وليس معناه الدعا وتبا يستعمل كقاتله
الله ما اشعره فعلم ان ويحا ونحوها متى نصبا فانما هو بعامله
المحذوف وجوبا لانه لا دخل للندا هنا انتهى قوله ما اغدرك
تعجب والغدر كذلك الوفا قوله فيضحك الله منه المراد منه
بالضحك هنا لازمه وهو اكرامه منه واراد بالضحك بمعناه
الحقيقي محال في حقه تعالى قوله حتى اذا انقطع امنيته وفي
رواية انقطعت وقوله هل عسيت ان اعطيتك زدت من كذا وكذا اي من امانيك التي
كانت لك قبل ان اذكرك بها فقوله اقبل يذكره اي قال له زدت من
امنيتك الجنس الفلاني وفي بعضها قبل ان يذكره وقبل ظرف اي
زدت من جنس اماني التي كانت لك قبل ان اذكرك بها وزيد
على رواية اقبل لتنازعهما ملان وهما اقبل ويذكره وعن ابي سعيد
يقول ذلك لك وعشرة امثاله لا ينافي رواية ومثله معه
لاحتمال ان هذا كان اولا ثم تكرم الله فزاده واخبر به النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسمعه ابو هريرة ثم اعلم ان الذي في اصل البخاري يبدو لي وعن ابي سعيد
الخ عقب ومثله معه ما نصه وقال ابو سعيد الخدري لابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل ذلك
وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد اني سمعته يقول ذلك لك
وعشرة امثاله انتهى فلم اقتصر على ما رواه ابو هريرة وعلى ما رواه
ابو سعيد وترك ذكر ما وقع بينهما من المحاورة وعن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي

قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر
لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ش هذا
الحديث ذكره البخاري في آخر باب الدعا قبل السلام قوله ادعو
به في صلاتي اي في آخرها بعد التشهد الاخير قبل السلام وقال
الفاكهاني الاولى ان يدعو به في السجود قبل التشهد لان
قوله في صلاتي يجمعها وتعقب بانه لا دليل على دعوى
الاولوية قوله كثيرا بالمثلثة ولابي ذر في نسخة كبيرا بالموحدة
قوله ولا يغفر الذنوب الا انت فيه اقرار بالوحدانية واستجلاب
للمغفرة قوله انك انت الغفور الرحيم في هاتين الصفتين
مقابلة حسنة فالغفور راجع لقوله اغفر لي والرحيم
راجع لقوله ارحمني ص عن ابن عباس ان رفع الصوت
بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب الذكر
بعد الصلاة قوله كان الخ فيه دليل على ان ابن عباس حين حدث
بذلك لم يرجع الصحابة يفعلونه كله لكونه ليس بلازم فتذكره
خشية ان يظن بعض انه لا تتم الصلاة الا به وقال بعض
المالكية يستحب التكبير في المساكن والثغور اثر الصبح
والعشا تكبيرا عاليا ثلاث مرات وهو قديم من شان
الناس ص عن عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
والامام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته
بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال
سيده ومسئول عن رعيته وحسبته انه قد قال والرجل
راع في مال ابيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول
عن رعيته ش ذكره البخاري في باب كلكم
في الفرض

راع عمم والمدون قوله كلكم راع اصل الرعاية حفظ الشيء وحسن
تعهده والمرعى اعضاؤه وجوارحه وحواسه ويؤخذ ذلك قوله الامام
راع عمم اولا فصل الرعاية فالعام منها كالامامة لحفظهم واقامة
الحدود والاحكام فيهم والخاص منها كتعلقه الزوجية وذلك قوله
والرجل راع في اهله اي بالقيام عليهم وسياستهم امرهم وتوفية حقهم
في نفقة وحسن عشرة قوله والمراة راعية الخ اي بحسن تدبير
البيت وحسن ما عندها من عيال زوجها واضيافه ونفسها
وقوله والخادم راع اي يحفظه ويقوم بما يستحق من خدمته واما
تعلقه بالخدمة وهو قوله حسبته اي ابت عمر او سالم او يونس وكل
ذكره البخاري في السند قال والخادم راع الخ واما تعلق النسب
واليه اشار بقوله والرجل في مال ابيه اي بحفظه وتدبير مصلحته ثم
عمم اخرا بقوله وكلكم راع الخ وانظر ما وجه تكرير ما يدل على التعميم
قال بعضهم فايدته التاكيد قيل وفي الحديث ان الجمعة تقام بغير اذن من
الامام اذا كان في القوم من يقوم بمصالحهم وهذا مذهب الشافعية
اذا اذن السلطان ليس شرطا لصحتها اعتبارا بسائر الصلوات وبه قال
مالك واحمد في رواية عنه وقال الحنفية وهو رواية عن احمد ايضا
انه شرط لقوله عليه الصلاة والسلام من ترك الجمعة وله امام جائر او
عادل لاجمع الله شمله رواه ابن دحية والبزار وغيرهما فشرطوا فيه
ان يكون اماما ويقوم مقامه نائبه وهو الامير او القاضي ص عن انس
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا
اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة ش هذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا اشتد الحر في يوم الجمعة قوله بكر بالصلاة اي صلى اول
وقت الظهر وقوله واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة عبارة
البخاري ابرد بالصلاة قال الراوي يعني الجمعة وقال البعض في البخاري
بلصقه ما نصه قال يونس ابن بكير اخبرنا ابو خلدة وقال بالصلاة

ولم يذكر الجمعة انتهى قال الشارح قوله قال يونس وصله البخاري
في كتابه المفرد في الادب وقوله ولم يذكر الجمعة هو الموافق للمرجح
عند الفقها انه لا ابراد في الجمعة لكثرة الخطر في فواتها ولان
الناس يبكرون لها قبل ان يتاذون بالحر قلت الاعذر من يقول
التبكير من الزوال قال ومما في الصحيحين من انه صلى الله عليه
وسلم كان يبرد بها بيان للجواز جمعا بين الادلة انتهى
عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
النابي يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال لا قال فقم فاركع
ذكره البخاري في باب اذا رأى الامام رجلا وهذا الرجل جاء في
بعض الروايات انه سليك بضم السين وفتح اللام وبالمثناة التحتية
الساكنة الغطفاني بالغين المعجمة والطاء المهملة المفتوحتين
وزاد مسلم عن الليث عن الزبير عن جابر فقعد سليك قبل
ان يصلي فقال له صلى الله عليه وسلم اصليت يا همزة الاستفهام
ولا يجوز قال صلى وابن عساكر فقال صليت اي اصليت فالهمزة
مقدرة قال الشافعي واحمد يستحب للداخل وقت الخطبة تحية
المسجد التي يجوز فيها ان يستمع بعدها الخطبة وقال مالك
وابو حنيفة لا يصليها لامر القرآن والسنة بالانصات
ولحديث ابن ماجة انه عليه الصلاة والسلام قال للذي دخل
المسجد يتخطى رقاب الناس اجلس فقد اذيت واجيبوا عن
قصة سليك بانها واقعة عين لا عموم لها فتختص بسليك
ويؤيد ذلك حديث ابي سعيد الخدري في السنن انه عليه
الصلاة والسلام قال له صل ركعتين وحض على الصدقة
له الحديث فامره ان يصلي ليرغب بعض الناس وهو قاعد فتصدق عليه
فامر فقه ان يصلي ركعتين واحمد ان هذا الرجل هيئة بذة
وانا ارجو ان يفطن له رجل
فيتصدق

فيتصدق عليه وبان تحية المسجد تفوت بالجلوس
واجيب بان الامر عدم الخصوصية والتعليل بقصد
التصدق عليه لا يمنع القول بجواز التحية وقد ورد ما
يدل على عدم الاختصار في قصد التصدق وهو انه عليه
السلام امره بالصلاة في الجمعة الثانية بعد ان حصل في الاولى
توبيخ فدخل في الثانية فتصدق باخرها فنهاه عليه
السلام عن ذلك كما عند احمد وابن حبان انه كرر امره بالصلاة
ثلاثا جمع وبان التحية لا تفوت بالجلوس في حق الجاهل او
الناسي فخالف هذا الرجل محمول في الاول على الجاهل وفي الاخير
على النسيان وبان قوله للذي يخطى رقاب الناس اجلس الخ
او الترك امره بالتحية لبيان الجواز وخوف توهم الجلوس الوجوب
او لكون دخوله وقع في اخر الخطبة بحيث ضاق الوقت
عن التحية او قد كان قد صلى التحية في موخر المسجد ثم تقدم ليقرب
من سماع الخطبة فوقع منه التخطي فانكر عليه قلت ذكر ائمتنا
انها لا تفوت بالجلوس متى من غير تفصيل قال ابن قرقول اذا جلس
قبل ان يركع فيستحب له ان يقوم فيركع انتهى وقوله في حديث
احمد في هيئته بذة البذة بفتح الباء وبالذال المعجمة المشددة الرثاثة
قال في الصحاح وحال فلان بذة اي سيئة ثم قال وبذ الهيئة اي
رثها
عن انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة
قام اعرابي فقال له يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع
الله لنا فرفع يديه وما نرى في السما قزعة فوالذي نفسي بيده
ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره
حتى رايت المطر يتحادر عن لحيته صلى الله عليه وسلم فمطرنا يومنا
ذلك ومن الغد وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى

وهن سمن فاظل شقنا واذ البس سبي فاظل عريانا فقال الشيطان
اكلا خرانا مع رجل لا يفعل شيا مما ذكرت فانا اشاركه في طعامه
وشرابه ودهنه ولباسه وعن ابن مسعود قال من اراد ان
ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرا بسم الله الرحمن
الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة
جهنم تسعة عشر كما قال الله تعالى عليها تسعة عشر فيجعل
الله تعالى لكل حرف منها جنديا وقاية من كل واحد منهم
ولم يسلط عليه بسبب بسم الله الرحمن الرحيم قلت ولا يخفى
ان بسم الله الرحمن الرحيم قد يقولها من يدخل النار كالكفار
وبعض العصاة وظاهر الحديث خلاف ذلك ويمكن ان يجاب
بانا نقايلها اذا الاتي منهم يدخل النار لا يدخلها بوقوع الزبانية
فهي تكون وقاية له من تسلطهم عليه لا من دخوله النار
ويدل على ذلك قوله ولم يسلط عليه وقوله الزبانية
قال في المصباح زنبت القافة عليها زنبا من باب ضرب
دفعته برجلها فهي زبون بالفتح فعول بمعنى فاعل مثل
صبور بمعنى صابر وحرب زبوت بالفتح لانها تدفع الابطال
عن الاقدام خوف الموت وزنبت الشي زنبا اذا دفعته فانا
زبون ايضا وقيل للمشتري زبون لانه يدفع غيره عن اخذ المبيع
ومنه الزبانية لانهم يدفعون اهل النار وحاتي الحدود وزبانيتها
العقوبة قربها والزبانية في الشرع في رؤس النخل بتمر قليل
انتهى قال النووي ويستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينبهه على التسمية ولو ترك التسمية في اول الطعام عامدا
او ناسيا او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض ثم تمكن في
اثناء الاكل منها فينبغي ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم في
اوله واخره انتهى وقد جاء انه اذا قال ذلك فان الشيطان يتقايا
ما اكله

ما اكله وفي رواية انه قد اكل جاوله بسم حتى بقي من طعامه
لقمة فقال بسم الله الرحمن الرحيم اوله واخره فضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال الشيطان ما زال ياكل معه
حتى ذكر ما ذكر استقا الشيطان ما اكله اي قاياه
التسمية على وجه الذكر والخير آية الشيطان بتقايه ما اكل
وعلم الله به وتحمل مع ذلك ان الله يجعل ما فات
من البركة بتركه التسمية فيما بقي بعد التسمية والتسمية
في شرب الماء واللبن والغسل والمرق والدواء وسائر المشروبات
كالتسمية على الطعام انتهى من النووي ومن ههنا ان التسمية
في ابتداء الاكل والشرب سنة عين على المعتمد قلت ما نقله عن
المالكية النخ على المشهور في متونه في اداب الاكل
ونصه ويقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله
الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم قال واداب الاكل
ايضا ويبدا الاكل بالملح وفي نخبته انتهى وفي حديث مسلم كنا
اذا حضرنا طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيضع يده وحضرنا معه طعاما فجات جارية
كانها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جا اعرابي فكانما يدفع فاخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال صلى الله عليه وسلم ان الله
الشيطان ليستحل الطعام الا ان يذكر اسم الله عليه وانه
جا بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها فجا بهذا
الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده
ان يده في يدي مع يدها ثم ذكر اسم الله تعالى واكل انتهى
قال النووي وقوله تدفع في رواية تطرد يعني لشدة
سرعتها واستحباب التسمية في ابتداء الطعام يجمع

وقام دكك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البنا
وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه وقال اللهم حوالينا ولا
علينا فما يشير بيديه الى ناحية من السحاب الا انفرجت
وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا
ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود هذا ذكره البخاري
في باب الاستسقاء في الخطبة قوله اتانا سنة بنصب الناس
ورفع سنة والمراد بالسنة الجدوبة قاله ك وقال غيره
سنة اي جدب وهي من الاسماء الغالبة كالدابة في الفرس
قوله اعرابي لا يعرف اسمه قوله قزعة بالقاف والزاي والعين
المهملة المفتوحات القطعة من السحاب حتى ثار اي هاج
وانتشر امثال الجبال لكثرته وقوله يجاد رأيي ينزل على الجبة
قال البخاري وكف السقف وتزل منه قاله ابن ماوي قوله
من الغد من اما معنى في او تبعيضية قوله حتى الجمعة فيه
الاوجه الثلاثة بالجر على ان حتى جارة وبالنصب عطفا
على سابقة المنصوب والرفع على ان مدخولها مبتدا خبره
محذوف كما في اكلت السمكة حتى رأسها وجاعلها
الروايات قاله ك وقال البرماوي واقتصر قس على الجر
قوله حوالينا بفتح اللام يقال حدا حوله وحواليه ولا
يقال حواليه بكسر اللام وفيه امتناع اي اللهم امطر حوالينا
وامرض عن الابنية والدور قوله مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون
الواو وفتح الموحدة الغرجة في السحاب وفي الجبال والجوبة
الترس ايضا والمعنى خرجنا والغيم والسحاب محيطان
بأكناف المدينة قوله قناة بفتح القاف والنون بعدها
الف وتاء تانيث اسم واد من اودية المدينة لا ينصرف
للعلمية والتانيث وهو بالرفع بدل من الوادي قوله الا

حدث

حدث بالجود بفتح الجيم واسكان الواو والمطر الغزير
ص عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب
ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد
الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين ش قوله عن عبد الله
ابن عمر الخ ذكره البخاري في باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها
قوله في بيته فان قلت اهو مختص بالقرب ام مشارك للظهر
ايضا قلت على مذهب الشافعي هو متعلق بالظهر ايضا
وعلى مذهب الحنفية مختص بالاخير على ما هو مقتضى القاعدة
الاصولية قوله حتى ينصرف اي الى البيت وفيه ان صلاة النافلة
في المنزل اولى وافضل فيصلي بالرفع لا بالنصب قاله ك قال
البرماوي وانظر ما وجهه قلت قيل العلة وجملة ان يصلي لا يصح
غاية لما قبله قلت هذا ينبني على ان المعطوف على مدخول حتى
لا ينصب الا اذا وجدت فيه الشروط النصب بعد حتى
وظاهري فيه توجيهه ان عطفه على مدخول حتى يقتضي ان
العين لا يصلي حتى ينصرف ويصلي فتكون صلاته بعد الانصراف
والصلاة وهذا خلاف المراد قال ابن بطال ووجهه انه لما
كانت الجمعة ركعتين لم يصل بعدها صلاة ثمة خشية
توهم انها هي التي حذفت منها وانها واجبة وقد جاز ما كانت
الصلاة بعد الجمعة في المسجد للناس ولم يجزه للائمة انتهى وما
وما ذكره عن مالك خلاف المعتمد في مذهبه ص عن ابن عمر قال
قال قال رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم للناس لما رجع من الاحزاب
لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في
الطريق وقال بعضهم لا نصلي حتى ناتيها وقال بعضهم بل نصلي
لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا

واحد منهم ش ذكره البخاري في باب صلاة الطالب والمطلوب
قوله فلم يعنف واحدا منهم النووي لا احتاج فيه على
اصابة كل مجتهد لانه لم يصح باصابة الطائفتين بل تركه
تعنيفها ولا خلاف في ترك تعنيف المجتهد وان
اخطأ اذا بذل وسعه واما اختلافهم فسببه ان الادلة
تعارضت عندهم فان الصلاة مامون منها في الوقت والمفهوم
من لا يصلين المبادرة بالذهاب اليهم فاخذ بعضهم بالاول
فصلوا حين خافوا فوات الوقت والاخرون بالاخر فاخروها
ص عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو
يوم الفطر حتى ياكل تمرات وعنه من طريق اخر ثمانا وياكلهن
وترا تابعه ش ذكره البخاري في باب الاكل يوم الفطر ولم يتكلم
عليه ع انتهى قلت علم من الحديث نسخ تحريم الفطر قبل صلاة
العيد فانه كان محرما اول الاسلام وخص التمر لما في الحلو من تقوية
النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم استحب بعض
التابعين ان يفطر على الحلو كالعسل رواه ابن ابي شيبة
عن معاوية بن قرة وابن سيرين وغيرهما والشرب كالاكل
فان لم يفعل ذلك قبل خروجه استحب له فعله في طريقه
ومحل الطلب ان امكنه ويكره له تركه كما نقله في شرح المهذب
عن نص الامام ص عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منها في هذه قالوا
ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج يخاطر بنفسه
وماله فلم يرجع بشيء ش ذكره البخاري في باب فضل العمل
في ايام التشريق وسميت هذه الايام اي ايام النحر الثلاثة
ايام التشريق لان ايام لحوم الاضاحي تشرق فيها اي تعدد
وتشرق اللحم تعريضه اولان الهدي لا ينحر حتى تشرق

الشمس

والمراد بالعمل في ايام التشريق هو التكبير المطلق
وهو افضل من صلاة النافلة قاله ابن بطال وقوله منها
اي من الايام المفهومة من العمل نحو في قوله تعالى
والطفل الذي لم يظهروا الذي قرره البرماوي والزركشي وتعقبه
الدماميني فقال هو اغلط لان الطفل يطلق
على الواحد والجماعة بلفظ بخلاف العدد وخرجه على ان
يكون الضمير عايد على العمل باعتبار ارادة القربة مع علم
تاويله بالجمع اي بالقرب في ايام منها في هذا العشر وما
ذكره الشيخ هو رواية ابي الوقت والاصيلي وابن عساكر واما
رواية ابي ذر عن الكشميهني ما العمل في ايام افضل منها
في هذا العشر اي العشر الاول من ذي الحجة وفي رواية
كريمة عن الكشميهني ما العمل في ايام العشر افضل من
العمل في هذه بتانيث الضمير مع ابهام الايام وفسرها
بعضهم بايام التشريق ووجهه صاحب اللمحة
النفوسي بان ايام التشريق ايام غفلة والعبادة في
اوقات الغفلة فاضلة عن غيرها كمن قام في جوف
الليل واكثر الناس نيام وباينه وقع فيها محنة الخليل وولده
ثم من عليه بالفداء وهو معارض بالمنقول كما قال في الفتح
من ان العمل في ايام العشر افضل من العمل في غيره من باقي
الايام من غير استثناء ي وعلى هذا فرواية كريمة شاذة
ومخالفة لرواية ابي ذر عن الكشميهني وهو من الحفاظ
قاله ص وقال في قوله ما العمل بتمامه انواع العبادات
من الصلوات والتكبير المذكور والصوم وغيرها قلت
ان اريد بالعمل التكبير الذي يطلب بفعله فلا شك انه في ايام
التشريق افضل منه في غيرها ولو من بقية العشر وان اريد

به غيره فيرد عليه ما تقدم وقد قال ك قوله الا رجل مستثنى
من الجهاد على حذف المضاف اي جهاد رجل قوله فلم يرجع
بشئ يحتمل ان يريد لم يرجع بشئ من ماله ويرجع هو ويحتمل
ان لا يرجع هو ولا ماله بان يرزق الشهادة قال ك ص
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته
حيث توجهت به يومي ايما صلاة الليل الا الفرايض ويوتر
على راحلته ص ذكره البخاري في باب الوتر في السفر قوله
صلاة الليل مفعول لقوله يصلي والا الفرايض استثنا منقطع
اي لكني الفرايض لم اكن اصلي على الراحلة قال البرماوي لا
يقال يحتمل الاستثنا الاتصال لان صلاة الليل تشمل
الفرض والنفل والفرض فيه وان كانتا اثنين المغرب
والعشا لكن اول الجمع اثنان او اريد بالجمع اثنان مجازا
لانا نقول المراد خروج الفرايض من الحكم ليلة كانت
او نهارية قال ط فالحديث رد على قول الضحاك
لا وتر على المسافر عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل
ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل
حتى يكثر فيكم المال فيفيض ش ذكره البخاري في باب
ما قيل في الزلازل والايات قوله حتى يقبض العلم في حديث
الشجني وغيرها ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه
من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلما حتى اذا لم
يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسألوا فافتوا بغير
علم فضلوا واضلوا قوله ويتقارب الزمان هو مجمل وبيانه
ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
والجمعة

كالساعة والساعة كالضرمة من النار اي كزمان
ايقاد الضرمة من النار وهي ما يوقد به النار اولا كالقصب
او الكبريت ويحتمل ان يكون معناه يتقارب اهل الزمان
في ثبوت الجهل لهم وانقا العلم عنهم او يتقارب الليل
والنهار في عدم ازدياد الساعات وانتقاصها بان يتساويا
طولا وقصرا قال اهل الهيئة تنطبق دايرة منطقة البروج
على دايرة نصف النهار فحينئذ يلزم تساوي الليل والنهار
وقال النووي معناه حتى يقرب الزمان من القيامة اقول
حاصل تفسيره انه لا تكون القيامة حتى تقرب القيامة
وهذا كلام مهمل لا طايل تحته وقيل تتقارب الزمان بقصر
اعمار اهله وقال ويراد ان تسارع الدول الى الانقضا فتتقارب
ايام الملوك قوله حتى يكثر فيكم الخ هو غاية لكثرة الهرج
وذكر لقلة الرجال وقلة الرغبات وقس الاموال ويحتمل انه
عطف على ويكثر الهرج ولكن حذف العاطف كما سيق في
النخعيات المباركات اذ تقدير المباركات وهذا الثاني
هو الموافق لما في التذكرة فانه قال حتى يقبض العلم وتكثر
الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو
القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض وهي تاء تانيث المال من
يقتل صديقه وحتى يعرضه يقول الذي يعرضه عليه
لا ارب لي فيه قوله فيفيض بفتح حرف المضارعة وهو
بالنصب والرفع قاله ش يقال فاض الما يفيض اذا كثر حتى
سال على حرف الوادي اي جانبه م
عن عبد الله ابن عمر
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم
النهار قلت اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت
عينك ونفهت نفسك وان لنفسك حقا ولاهلك حقا

وهذا

فصم

فصم وافطر وقم ونم ش ذكره البخاري في باب ما يكره من التشديد
وعبد الله هذا اسلم قبل ابيه عمرو وكان بينه وبينه في السن اثنتي عشر
سنة وقد ذكر صاحب الخفي ان مبيان تهامة وناهم يحملون لتسع
سنين وكان يحفظ التوراة كما يحفظ القران ذكره الحلبي في نور النبراس
وقال لان ادمع دمعة من خشية الله احب الي من الصدقة بالف
دينار وكان يقول من يسئل بالله فاعطه كتب له سبعون اجرا فقال
من سقى مسلما شربة ماء امر الله من جهنم شوط فرس قوله حجت
عينك اي غارت وضعف بصرها وقوله نفهت بفتح النون وكسر
الفاء اي كلت واعييت والناقة المعيية من الابل وغيرها والجمع نفهة
واما نقة بالقاف فقال في مختصر الصحاح نقه من المرض نقها
مثل تعب تعبا فهو ناقه اذا صح وهو في عقب علته والجمع نقه
انتهى من مختصر الصحاح قوله فهجر اي في بعض الايام وافطر بقطع
الهمزة اي في بعضها وكانه اشارة الى صوم داود عليه السلام وقال
عبد الله بن عمرو دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الم اخبر انك
تقوم الليل وتصوم النهار قلت انى افعل ذلك يا رسول الله قال ان من
حسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فاذا فعلت ذلك صمت الدهر
كله فقلت اني اقوى على اكثر من ذلك قال ان اعدل الصيام عند الله
صيام داود قال فادركني السير حتى وددت اني عدت من اهلي
واهلي وانى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
زوجني ابي امراة من قريش فلم افرها الاشتغالي بالصوم والصلاة
فبلغ ذلك ابي فعنفني بلسانه ثم شكاني الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فطلبني فلما جئت قال يا عبد الله الم تصوم النهار
قلت بلى قال وتقوم الليل قلت نعم قال لكني اصوم وافطر واصلي
وانام وامس النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ثم قال اقرا القران
في ثلاثة ايام وصم من كل شهر ثلاثة ايام فقلت اني اقوى على
اكثر

اكثر من ذلك فلم يزل يدفعني حتى قال صم يوما وافطر يوما
فان ذلك افضل الصيام وهو صيام اخي داود انتهى ثم ان الله
تعالى يجازي على العمل القليل الجزء الكثير فقد ورد ركعتان من
الضحى يعدلان عند الله حجة وعمرة متقبلتين وقال الله يا ابن ادم
صل لي اربع ركعات اول النهار اكفك اخره اخرجه الترمذي عن ابي
الدرداء وكتب عليه السيوطي علامة الصحة وروي مرفوعا ما من عبد
يصلي الضحى ثمان ركعات الا عرجت الى الله وقالت يارب ان فلانا
حفظني فاحفظه وان تركها قالت يارب ان فلانا ضيعني فضيعه
انتهى تتمة سال رجل معروف الكرخي اي ابغي اهيج للعبادة
واقطع الهوى النفس فقال خوف الموت فقال واشد من ذلك فقال
هول الموقف فقال واشد من ذلك فقال خوف النار ورجا الجنة
فقال واشد من ذلك فقال يا اخي ان احبك احبته وان احبته
انساك هذه كلها وعبدته لاجله خالصا ص عن جابر بن عبد الله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا
السورة من القران يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من
فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت
كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال
عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان
كان ثم رضني بما قسمت لي قال ويسمي حاجته ش هذا الحديث
ذكره البخاري فيما جاء في التطوع مثنى مثنى قوله استخيرك بعلمك اي
اطلب منك ما هو خير لي في علمك اي اطلب منك الهاما هو خير
لي في علمك اي انشراح نفسي له هذا على اعتبار هذا واما على علمه

فالمعنى اطلب منك فعل ما هو خير لي في علمك وذكره انه اختلف
بعد فعل الاستخارة هل يفعل ما انشرحت له نفسه وهو ما ذكره
العلامة خليل في منسكه فانه قال ثم ليمض بعد الاستخارة
لما انشرحت له نفسه وعليه صاحب المدخل وغير واحد وهو
الاظهر او ما يفعله بعد الاستخارة هو خير وان لم تنشرح له
نفسه فان فيه الخير قال وليس في الحديث اشتراط
انشراح الصدر او النفس انتهى والاول اظهر وهذا الثاني السبكي
عن الرملكاني فانه قال كان الشيخ كمال الدين الرملكاني يقول
اذا استخار الانسان ربه في شيء فليفعل ما بدا له سواء انشرحت
له نفسه ام لا فان فيه الخير وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس
وقد جاء عن انس انه عليه الصلاة والسلام قال اذا هممت بامر
فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الذي سبق اليه قلبك فان
فيه الخير قال في الاذكار اسناده غريب فيه من لا اعرفه وظاهر
قوله عليه السلام اذا هم احدكم بالامر ان الاستخارة انما تكون
في معنى يريد فعله وعليه صاحب المدخل وهو خلاف ما
يفعله بعض الناس من انه كان اذا طلعت الشمس يفعل
الاستخارة لجميع ما يفعله الى مثل وقت فعلها وقد ذكر
الشيخ محيي الدين بن العربي الصوفي في وصيته الخص على
فعلها بعد المغرب ويقول من ساعتي هذه الى مثلها ورايت
العارف بالله تعالى محمد بن عراق يواظب على ذكرها مع اصحابه
وذكره في اورادها قاله الشيخ الخطاب في شرح المناسك ورايت
للشيخ عبد الوهاب الشعراني نحو ما لابن العربي وابن عراق
والاستشارة مطلوبة ايضا ومقدمة على الاستخارة ولا تكون الا
في الجائز وقد تقدم بعض المندوبات على بعض والظاهر انه اذا
استشار وحصلت الاستشارة عليه بشيء وانشرحت نفسه
لفعل شيء غيره انه يقدم ما انشرحت نفسه له قوله واستقدرك

اي

اي اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه والباء في بعلمك وقدرتك
يحتمل ان تكون للاستعانة وان تكون للاستعطاف كما في قوله رب بما
انعمت علي اي بحق علمك وقدرتك الشاملين قاله ك قوله فاقدره
يقال قدرت الشيء اقدره بالضم والكسر قدرا ومن التقدير قال شهاب
الدين القرافي في كتاب انوار البروق يتعين ان يراد بالتقدير هنا
التيسير وقوله ثم ارضني به بهمزة قطع اي اجعلني راضيا به تنبيه
ظاهر الحديث ان الاستخارة الانسان لا يستخير لغيره وجعله ابن
محمد الحطاب المالكي محل توقف فقال هل يرد ان الانسان يستخير لغيره
لم اقف فيه على نص ورايت بعض المشايخ يفعله انتهى قلت قال بعض
الافضل ربما يوخذ من قوله عليه السلام من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه
ان الانسان يستخير لغيره انتهى ص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي
ش ذكر هذا الحديث البخاري في باب فضل ما بين القبر والمنبر قوله
روضة قال الواني وهذه ان ذكر الموضع بعينه ينقل الى الجنة كالجزء الذي
من البيداء وسلع الى الحجر الاسود او انها توصل الملائكة للطاعة فيها الحق الجنة
فهو مجاز باعتبار المآل قاله قس وعبارة غيره في الاخير او ان العبادة
فيه تودي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المآل لغو الجنة تحت ظلال
السيوف اي الجهاد ما آله الى الجنة اي ما آل فاعله الى الجنة والمجاهد
ينقل الى سيفه بسبب الجهاد الى الجنة ويوضعه فوقه قوله على حوضي
اي الكوثر الذي هو داخل الجنة لا حوضه الذي هو خارج عنها بينهما
المستمد من الكوثر قاله قس قال اكثر العلماء المراد منبره بعينه الذي كان
في الدنيا وقيل ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه الى الحوض
قاله ك وهذا اخلاف كلام قس المتقدم وفي ح مع الكوثر نهر اعطانيه
الله في الجنة عرابه مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل قال شارحه
قال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض
يكون بعد الصراط وعكس اخرون والصحيح ان له حوضين احدهما
في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا

قال ابن حجر وفيه نظر لان الكوثر داخل الجنة كما في هذا الحديث ومآوه
يصب في الحوض ويطلق كوثرا لانه يمد منه انتهى هذا اولم يثبت في خبر عن
بقعة انها من الجنة لخصوصها الا هذه البقعة الشريفة ص عن
عقبة بن الحارث قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر
فلما سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى في وجوه
القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلاة تبرا عندنا فكرهت
ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمه ش هذا الحديث ذكره البخاري
في باب تذكر الرجل الشيء في الصلاة وقوله تبرا هو ما كان من الذهب
غير مضروب وفيه المسابقة الى الخيرات وعيادة زهره عليه السلام ص
كريب بسنده ان ام سلمة رضي عنها عن الركعتين بعد العصر فقالت ام سلمة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر
ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية
فقلت قومي بجنبه فقولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك
تنهى عن هاتين الركعتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستأخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه
فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد
العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين
اللتين بعد الظهر فهما هاتان ش هذا الحديث ذكره البخاري
في باب اذا صلى وهو يصلي فاشار بيده قوله يصليهما في بعض
الروايات بلفظ الافراد راجعا الى الصلاة قوله من بني حرام
ضد الحلال قوله ففعلت الجارية اي ما امرت به من القيام
والقعود قوله يا بنت ابي امية هي ام سلمة واسمها هند واسم ابي
امية الذي هو ابوها سهل على الصحيح ص عن البراء بن عازب
قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بإتباع
الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار
القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن آنية الذهب
وآنية الفضة والميثر وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي
والاستبرق

والاستبرق ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب الامر باتباع
الجنائز واسقط من المنهيات المياثر وذكرها في باب خواتيم
الذهب وكلها منها ذكره عن البراء بن عازب قوله وعيادة المريض
اي زيارته مسلم او ذمي قريب للعائد او جار له وفاء بصلة الرحم
وحق الجوار وهو فضيلة لها ثواب جزيل الا ان لا يكون للمريض
من يتعهده فان تعهده صار فرض عين وفي البخاري عن انس قال
كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي
صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى
ابيه فقال له اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار وفيه الجوع وسوء الرمد
الرمد وغيره وسوء الصديق والعدو ومن تعرفه ومن لا تعرفه
لعموم الاخبار قال والظاهر ان المعاهد والمستأمن كالذمي
قال وفي استحباب عيادة اهل البدع المنكرة واهل الفجور
والملوس اذا لم تكن قرابة ولا جوار ولا رجاء توبة نظر فانا مأمورون
بهاجرتهم ولكن العيادة غبا فلا يواصلها كل يوم الا ان يكون مغلوبا
ومحل ذلك في غير القريب والصديق ونحوهما ممن يتسامى به المريض
او يتبرك به او يشق عليه عدم رؤيته كل يوم اما هؤلاء فيواصلونها مالم ينهوا
مالم يملوا او يعلموا الكراهية لذلك وقول الغزالي انما يعاد بعد ثلاث
لخبر ورد فيه رد بانه موضوع ويدعو وينصرف ويستحب في دعائه
ان يسأل الله الكريم رب العرش ان يشفيه سبع مرات رواه الترمذي
وحسنه ويخفف الملك عنه ان يكره اطالته لما فيه من اضجاره
ومنعه من بعض تصرفاته قاله قس وينبغي ان يقيد بما اذا لم يعلم
ان المريض يستأنس به او يتبرك به او يشق عليه تخفيف زيارته
كما سبق نحوه في طلب علم المواصلة قوله وابرار القسم هو من البر
ضد الحنث ويروى المقسم بزيادة ميم مضمومة وسكون القاف وكسر السين

قيل هو تصديق من اقسم عليك وهو ان يفعل ما يسأله الملتمس يقال
ابر القسم اذا صدقه قوله وتشميت العاطس هو بالشين المعجمة
والسين المهملة قوله للعاطس يرحمك الله وقوله الريباج هو
فارسي معرب قوله القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة منسوب
الى بلد يقال لها القس وهو موضع على ساحل البحر من بلاد مصر
الجوهري اصحاب الحديث يقولونه بكسر القاف واهل مصر بفتحها
قال في حاشية الجامع وهو نوع من الثياب فيه خطوط من
حرير وفيه امثال الاترج وقال النووي ثياب مضلعة بالحرير
وقيل هي ثياب من كتان مخلوط بحرير وقيل هي من القز وجمع ردي
الحرير وأصله القزي فابدل الزاي سينا وقوله والميا ثر جمع ميثرة
بكسر الميم وبالمثلثة واصلها موثرة قلبت الواو ياء لكسرة الميم وهي من
مراكب العجم تعمل من ديباج او حرير قال في حاشية الجامع وقال قس
هي الوطاء يكون على السرج من حرير او صوف او غيره انتهى وهذا
تفسير لها من حيث هي والمنهي عنه لما كان من حرير قال في
القاموس في فصل الواو ومن باب الراء والميثرة الثوب الذي يجلل به الشاب
فيعلوها وصفة كهيئة المربعة تتخذ للسرج كالصفة وجمعها
مواثر وميا ثر انتهى الغرض منه قال ك فان قلت ما الفرق بين هذه الاربعة
الاخيرة ايها التي اولها الحرير قولت الحرير اسم عام والديباج نوع منه
والاستبرق نوع من الديباج والقسي ما خالطه الحرير او ردي الحرير
قال ك في شرح ما في باب الامر باتباع الجنائز عند ذكر هذه المنهيات
على خوما هنا فان قلت هذه المنهيات ست فما السابع قلت
ابو الوليد اختتم وقد ذكر البخاري في باب خواتيم الذهب عن ادم
عن شعبة الى اخر الاسناد الحديث وذكر السابع وهو الميثرة الحمرا
والميثرة كانت النساء تصنعها البعولتهن مثل القطايف وقيل
الميثرة جلود السباع وقال النووي والميثرة بكسر الميم مخاكوتارة
بالمثلثة

بالمثلثة يقال وهو وثير اي لين وهي وطاء كانت النساء تفعله
لازواجهن على السروج ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره
فان قلت فهذا السابع قد يكون مما لا يحرم فالنهي في هذه الامور
المنهي عنها في بعضها للحرمة وفي بعضها لغيرها وكذا الامر في المامور
بها في بعضها للوجوب وفي اخر للندب فهو استعمال اللفظ الواحد في معنيه الحقيقي
والمجازي وذلك ممتنع قلت ليس ذلك ممتنعا اما عند الشافعي
فظاهر واما عند غيره فالمراد منه معنى مجازي اعم من الحقيقة وهذا
المجاز ومثله يسمى بعموم المجاز فان قلت كيف جوز الشافعي الجمع
بينهما وشرط المجاز ان يكون معه قرينة صارفة عن ارادة المعنى
الحقيقي قلت المجاز عند الاصليين اعني اعم اعند اهل المعاني فلا يجاز
عندهم في الكناية نحو كثير الرماد اراد به المعنى الاصلي وارادة غيره
ايضا في استعمال واحد كذلك المجاز عندهم وحاصله انه لا بد في
المجاز من قرينة حالة على ارادة غير الحقيقة اعم من ان تكون صارفة
عن ارادة الحقيقة ام لا فافهم قاله ك وحاصله ان القرينة
المعتبرة في المجاز تختلف فيها بين اهل المعاني وبين الاصوليين
هذا وقال ط فان قلت ما الفرق بين هذه الاربعة الاخيرة
اي التي اولها الحرير قلت الحرير اسم عام والديباج نوع منه والله
والاستبرق نوع من الديباج والقسي ما خالطه الحرير او ردي
الحرير انتهى ص عن ابن عباس ان ابا بكر خرج وذلك بعد وفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما
بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد
الله فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد
خلت من قبله الرسل الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا

يعلمون ان الله انزل هذه الآية حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه
الناس فما يسمع بشر الا يتلوها ش ذكر هذا المعنى البخاري
في باب الدخول على الميت اذا ادرج في اكفانه وفي البخاري قبل
هذا قالت عائشة اقبل ابو بكر الصديق على فرسه حتى نزل
عنها فدخل المسجد ولم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم
النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبري بضم الحاء
وتشديد الجيم اي معلم
ببرد حبري بوزن عنبة وهو ثوب مخطط او اخضر فكشف
عن وجهه الشريف ثم اكب عليه فقبله بين عينيه وبكى
اقبل به عليه السلام حيث دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت
فاكب عليه وقبله ثم بكى حتى سالت دموعه على وجنتيه
وقال بابي انت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين في الدنيا واشار
بهذا الرد على من زعم انه يجيء فيقطع ايدي رجال لانه لو صح
ذلك لزم ان يموت موتة اخرى فاخبر انه اكرم الله من ان
يجمع عليه موتتين كما جمعها على غيره كالذي مر على قرية
ص عن اسامة بن زيد قال ارسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم
اليه ان ابنا لي قبض فائتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله
ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر و
فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن
عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال
فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع
قال حسبته انه قال كانها شن ففاضت عيناه فقال
سعد يا رسول الله ما هذا قال هذا رحمة جعلها الله في قلوب
عباده فانما يرحم الله من عباده الرحماء ش ذكره البخاري في باب
تعذيب الميت ببكاء اهله قوله بنت النبي اختلف هل هي
زينب في بنها علي بن ابي العاص او رقية في ابنها عبد الله بن عثمان
او فاطمة

فاطمة في ابنها محسن بن علي وهذا على رواية ابنا لي بالتذكير
كما صوبه العيني والجمع بين ذلك باحتمال تعدد الواقعة بعيد
واما على رواية بنت لي بالتانيث فعلى زينب في بنتها امامة واستشكل
بان امامة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم الى ان تزوجها علي بن ابي
طالب وقتل عنها واجيب بان الظاهر ان الله اكرم نبيه عليه السلام
لما سأل الامر به وصبر نبيه ولم يملك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة
بان عافى ابنته ابنته من ذلك المرض وعاشت وقوله يقرئ السلام بضم الياء
من اقرأ قوله ولتحتسب اي تنوي بصبرها للطلب الثواب من الله
ليحسب لها ذلك من عملها الصالح وقالت قوله ولتحتسب اي لتجعل
الولد في حياته لله راضية بحكمة الله قائلة انا لله وانا اليه راجعون
قوله لتقعقع اي تتحرك وتضطرب وهي كناية عن حركة يسمع فيها امر
فان قلت ما وجه الجمع بينه وبين ما سبق انه قبض قلت اطلق
اطلق القبض مجازا باعتبار انه كان في النزع وما اشبه ذلك انتهى قوله
الشن هو بفتح الشين القربة اليابسة قوله ما هذا اي فيضان العين
كانه استغرب ذلك منه لانه خلاف ما عهده منه من مقاومة
المصيبة بالصبر فقال انها رحمة اي اثر رحمة جعلها الله في قلوب عباده
قوله انما يرحم الله الخ رفعه على ان ما موصولة بمعنى الذي فيكون خبر ان و
على ان ما كافة فهو مفعول يرحم ثم ان الرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة
ومقتضاه ان رحمة الله يختص بها من اتصف بالرحمة البليغة بخلاف
من فيه ادنى رحمة لكن ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند ابي داود
وغيره الراحمون يرحمهم الرحمن جمع راحم وهو يشمل من اتصف بادنى رحمة
ص عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة
الصبح اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا فاذا رأى احد رؤيا قلنا لا قال
فاني رأيت الليلة رجلين اتاياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض المقدسة

فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب من حديد قال بعض اصحابنا
عن موسى يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر
مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيضع مثله قلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قايم على راسه بفهر او صخرة فيشدخ به راسه فاذا ضربه تدهده
الحجر فانطلق اليه لياخذه فما يرجع الى هذا حتى يلتئم راسه وعاد
راسه كما هو فعاد اليه ففعل به مثل ما فعل قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا
الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا
اقترب ارتفعوا حتى كاد ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها
رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على نهر من دم فيه رجل قايم على شط النهر قال يزيد بن هارون وذكر
ابن جرير عن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه
فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء
فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من
من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا
لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفتماني الليلة
فاخبراني عما رايت قال اما الذي رايته يشق شدقه فكذاب تحدث
بالكذبة فتحمل حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيامة والذي
رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القران فنام عنه بالليل ولم
يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيامة والذي رايته في الثقب
فهم الزناة والذي رايته في النهر فاكل الربا والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم
عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن
النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المومنين واما هذه الدار

فدار

فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت
راسي فوقي مثل السحاب قالا ذاك منزلتك فقلت دعاني ادخل
منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك
ثم هذا الحديث ذكره البخاري مختصرا في باب ما قيل في اولاد
المشركين قوله رويا هو مقصور غير منصرف وكتبته الرؤيا بالالف
كراهة اجتماع مثلين وقوله الى الارض المقدسة الخ وفي حديث علي
فانطلقا بي الحديث السما فاذا رجل الخ قوله في بعض اصحابنا عن موسى
الخ هذه الرواية غير رواية ابي ذر واما رواية ابي ذر فقال بعض اصحابنا
عن موسى كلوب من حديد يدخل الخ قال الحافظ ابن حجر وهو سياق مستقيم
قوله كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة حديدة معطوفة الراس ويقال
ايضا كلاب بضم الكاف قوله الذي رايته يشق شدقه فكذاب اعلم ان الموصول
الواقع مبتدا اذا وقع غير معين فيجوز اقتران خبره بالفا نحو الذي ياتيني فله
درهم واما اذا وقع على معين كما هنا فاتيان الفا في خبره مشكل واشار ابن
مالك الى الجواب بانه اذا اعتبر مشابهته للواقع على غير معين باعتبار اللفظ
جاز وقوع الفا في خبره وان لم يلاحظ ذلك لم يجز وهذا كله على رواية الذي رايته
واما على رواية اما الذي رايته فلا اشكال لوجوب اقترانه بالفا ونص عليه في كتاب
ابن مالك في المسح بالتثقيل قول الملكين للنبي صلى الله عليه وسلم الذي رايته يشق شدقه
فكذاب قال الشيخ في قولها الذي رايته يشق شدقه فكذاب شاهد على
ان الحكم قد يحذف بحذف العلة وذلك لان المبتدا لا يجوز دخول الفا على خبره
الا اذا كان شبيها بالشرط لما فيه من العموم واستقبال ما يتم
به المعنى نحو الذي ياتيني فله درهم اذا لم يقصد اتيانا معينا فالذي على هذا
التقدير بمنزلة من في العموم واستقبال ما بعدها فجاز ان تدخل
الفا على خبرها لشبهه بجواب الشرط فلو كان المقصود بالذي
معينا زالت مشابهة من وامتنع دخول الفا على الخبر كما يمتنع
دخولها على اخبار المبتدات المقصود بها التعيين نحو زيد مكرم

فلو قلت زيد فمكروم لم يجز فكذا لا يجوز الذي يأتيني فمكروم اذا قصدت بالذي يأتيني معينا لكن الذي يأتيني عند قصد التعيين شبيه في اللفظ بالذي يأتيني عند قصد العموم فيجوز دخول الفاء على خبره حملا للشبه على الشبيه وان لم تكن العلة موجودة فيه ويدل على ان الغرب تعتبر مثل هذا بناء هارقاش وشبهه من اعلام الاناث المعدولة لشبهها بنزال وشبهه من الاسماء الافعال فاجري الموصول المعين مجرى الموصول العام في ادخال الفاء على خبره كما جرى قاش مجرى نزال في البناء فهذا سبب اجازة دخول الفاء في قوله الذي رأيته يشق شقه فكذاب ونظيره قوله وما اصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله فان مدلول ما معين ومدلول ما اصابكم يوم التقى الجمعان كلفظ وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فاجري في مصاحبة الفاء مجرى واحدا انتهى قال قلت قال الطيبي في شرح المشكاة هذا كلام متين لكن جواب الملقي مفصل لتلك الرويا المتقدمة المبهمة فلابد من ذكر كلمة التفصيل كما في البخاري او تقديرها انتهى قوله كما في البخاري اي في غير النسخة التي تكلم عليها ابن مالك ومن وافقه وقوله تحدث بالكذبة بفتح الكاف ويجوز كسرها قوله شدقه بكسر الشين جانب الفم وبالدال المهملة قوله بفدر بكسر الفاء المجمر مثل الكف قوله فيشرشر اي يشق كسر الشين الاجوف قوله تدهده الحجر اي تدحرج قوله قلت من هذا انما عبر في هذا بلفظ من وفي اخواته الثلاثة بلفظ ما قلت لما كان هذا الرجل عبارة عن العلم بالقراءة ذكره بمن الذي للعاقل اذ العلم من حيث هو فضيلة وان لم يكن معه العمل بخلاف غيره اذ لا فضيلة لهم

وكانهم

(٨٦)

لا عقل لهم وقوله ثقب بالمثلثة او بالنون قوله التنور بشد النون وفتح الشاة فوق وهذه اللفظة من الغرايب حيث توافق فيها جميع اللغات قوله تحته نار اصوب على التمييز المحول عن الفاعل وهذا على رواية تتوقد بمثناتين فوقيتين واما على رواية يتوقد بمثناة تحتية اول فنار فاعل فلو مرفوع قوله فاذا اقترب اي الوقود او الحر وهذا على رواية اقترب بالهمزة اخره من القرب وفي رواية فاذا اقترب بهمزة قطع فقاف بمثناتين فوقيتين بينهما راء من القشر اي التقشر وارتفع نارها وعند الحميدي فاذا ارتقت من الارتقاء وهو الصعود قال الطيبي وهو الصحيح دراية ورواية كذا قال قلت قوله حتى كاد ان يخرجوا خبرها محذوف اي حتى كاد خروجهم يتحقق وفي رواية كادوا يخرجون قوله ووهب بن جرير عن جرير هو ابو وهب الراوي عنه قوله رمي الرجل برفع الراء ونصبه قوله فصعدا بكسر العين قوله ثم خرجا مني اي من الدار وقوله فصعدا بي الى الشجرة ظاهر هذا انها الشجرة الاولى لاعادتها معرفة وحينئذ يتجه ان يقال اذا كانت الدار ان فوق الشجرة فما معنى الصعود للدار الثانية الا ان يقال ان الدار الاولى في مكان من الشجرة اسفل من المكان الذي فيه الدار الثانية من الشجرة واما اذا قيل ان الشجرة الثانية غير الاولى بقرينة فاخرجاني منها فصعدا بي الى الشجرة فالامر واضح قوله طوفتماني بالنون ويروى بالياء الموحدة قوله فكذاب في الاول ما لك لا بد من جعل الموصول الذي هو للمعين للعموم اذ ليس المراد به معين بل هو وامثاله وكذا الباقي ذكره البرماوي وهو وهذا يدل على ان نسخته ليس فيها اما ص عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب انفاق المال في حقه قوله الا في اثنتين في بعض الروايات اثنتين بالتاء فيقدر في قوله

عليه وكذا يستحب في اخره الحمد لله تعالى وقوله ان يده في يدي
مع يدها هكذا في معظم الاصول وفي بعضها يدهما اي في
قوله مع يدها فالضمير في قوله مع يدها على الرواية الاولى يعود
الى الجارية وعلى الرواية الاخرى يعود الى الجارية والاعرابي والضمير
الاول في قوله ان يده راجع للشيطان على الروايتين قلت وهذه
الرواية ليس فيها دليل على ان يد الشيطان في يده عليه السلام
والكلام بنا على ان الضمير في يده راجع للاعرابي واما اذا كان راجعا
للشيطان فليس فيه دليل على ان يد الاعرابي في يده عليه السلام
وحاصله انه على رواية مع يدها يكون الضمير في ان يده راجع
للشيطان قطعا واما على رواية مع يدها بالافراد فيحتمل
ان يكون الضمير في ان يده راجعا للشيطان فليس فيه دليل
على ان يد الاعرابي في يده عليه السلام ويحتمل ان يكون الضمير
راجعا للاعرابي فليس فيه دليل على ان يد الشيطان في يده عليه
السلام لكنها تفيد ان الشيطان يمتنع من الطعام لانه انما اتى
بالاعرابي ليتحد به الطعام لانه اذا امتنعت يد الاعرابي امتنعت
يد الشيطان على كل حال وقد حكى القاضي انه وجه التثنية ابي
تثنية الضمير وقد تقدم البيان ذلك والظاهر ان رواية الافراد
ايضا مستقيمة وان اثبات يدها لا ينفي يد الاعرابي واذا صحت
الرواية وجب قبولها وتاويلها على ما حكيناه وقوله عليه الصلاة
والسلام ان الشيطان ليستحل الطعام الا ان يذكر اسم الله تعالى عليه
واما قبل شروع الانسان فانه لا يتمكن من اكله وان لم يسم عليه فان كانوا
جماعة فسمى الله تعالى بعضهم دون بعض لم يتمكن منه ويستدل له
بان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الشيطان انما يتمكن من الطعام
اذا لم يذكر اسم الله عليه وقد ذكر اسم الله عليه ولهذا نص
الشافعي على انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة بذلك
لهذا

هذا الحديث وان المقصود ليس هو ذكر الله تعالى على الطعام بحصل
بواحد ولكن ينبغي ان يسمي كل واحد انتهى كلام النووي بتقديم وتاخير
ويبقى النظر في شيء وهو انه على المعتمد في مذهبنا من ان التسمية
سنة عين لو حصلت من واحد فقط من جماعة هل تمنع الشيطان
من التمكن من الاكل وهو ظاهر الحديث كما اشار له النووي ام لا
وهو الاول لا يقال اذا كان طرد الشيطان يحصل بالتسمية من
واحد من الجماعة فلم طلبت عندنا وعند الشافعية من الباقين
وما الحكمة في اختلاف الطلب لانا نقول طرد الشيطان شيء وطلبها من
كل واحد شيء اخر لكن ليس في هذا افادة حكمة الطلب من الباقين
وقد يقال ان حكمة الطلب زيادة انتفاع المسمي بالطعام والشراب
عن انتفاع من لم يسم ثم قال النووي بعد ما قدمناه عنه والصواب
الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف من المحدثين والفقهاء
والمتكلمين ان الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة على ظواهرها
وان الشيطان ياكل حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لم ينكره بل اثبته
فوجب قبوله واعتقاده والله اعلم انتهى ومقابل هذا القول
ان المراد باكله شبه للطعام كما تقدم للتنابي وغيره وهو يقتضي
ان شبه الطعام به نقص البركة وتقدم عن ابي هريرة ما وقع لشيطان
المؤمن مع شيطان الكافر وعن عكرمة قال سمعت عليا رضي الله
عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم سجدت
جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها فقالوا اسبح يا جبل
فبعث الله عليه دخانا حتى اظلم عليه ما حول مكة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرؤها الا سبحت معه الجبال غير
انه لا يسمع ذلك وبلغني ان قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب
ان ابي صديقا لا يسكن فانفذ لي شيئا من الدواة فانفذ اليه قلنسوة
فكان اذا وضعها على راسه يسكن ما به من الصداع واذا رفعها

سحر

رجل مضاف اي خصلة رجل للتأنيث قوله
هلكته بفتح اللام اي لا موضع للغبطة الا في هاتين الخصلتين فلن
فيها موضع التنافس وفي حديث لا حسد الا في اثنين رجل اتاه
الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو
ينفقه في حقه فائدة ذكر القرطبي في قوله تعالى انما الصدقات الآية خص الله بعض الناس بالاموال دون بعض نعمة منه
وجعل شكر ذلك عليهم اخراج جزء يؤدونه الى من لا مال له نائبة
عنه سبحانه فيما افهمه لعباده بقوله وما من دابة الآية ص
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة
على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على
غني قال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فاتي
فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته
واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني فلعله
ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله ش كذا الحديث ذكره في باب
صدقة السر قوله لاتصدقن اي والله لاتصدقن وقوله تصدق
بالبناء للمفعول اخبار في معنى التعجب والانكار وقوله اللهم لك الحمد
على زانية اي تصدق في على زانية قوله فاتي بلفظ المجهول اي
رأى في منامه او سمع هاتفا ملكا او غيره او افتي له عالم
بذلك نبيا او غيره قال قس واعلم انه استعمل لعل تارة
استعمال عسى واخرى استعمال كان انتهى وعبارة البرماوي
ولعل تارة تستعمل كليت وتارة كاد انتهى فالتي خبرها مضارع
مقترن

مقترن بان مستعملة استعمال عسى والتي خبرها ليس كذلك مستعملة
كان واستعمال عسى مستقرب قوله فينفق بالنصب في جواب الترجي
ص عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت
ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض
شيئا هذا ذكره البخاري في باب من امر خادمه بالصدقة قال ك
الخطاب في هذا الحديث مبناه على العرف الجاري والعادة على الحسنة في
اطلاق رب البيت لزوجته اطعام الضيف والتصدق على السائل فتذهب
الشارع رب البيت لذلك ورغبها في الفعل الجميل وهل هما اجر سواء قال
عياض يحتمل ان يكونا سواء لان الاجر فضل من الله يأتيه من يشاء ص
البخاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من اموال الناس يريد اتلافها
اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة
كفعل ابي بكر حتى تصدق بماله وكذلك ص آثر الانصار المهاجرين ونهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة
الصدقة ش هذا ذكره البخاري في باب لا صدقة الا عن ظهر غنى ومعنى تصدق
وهو محتاج او اهله محتاجون او عليه دين فالدين احق ان يقضى من
الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس
قوله قال صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس الى آخر ما هنا هذا لفظ البخاري
قوله الا ان يكون معروفا بالصبر مستثنى من الترجمة او من قوله ومن تصدق وهو
محتاج او اهله محتاجون فالمعنى ان له حينئذ ان يتصدق مع عدم الغنى او
مع الحاجة لنفسه او لاهله قاله قس اي فانه له حينئذ ان يؤثر غيره على
نفسه ويتصدق بماله وان كان غير غني او محتاجا اليه والخصاصة الفقر
والخلل انتهى وعليه فقوله الا ان يكون ليس من مقول قال في قوله صلى الله عليه وسلم
وكذا كتب بعضهم ان هذا ليس من الحديث وقوله او من تصدق اي في
غير حالة الدين المشار اليها بقوله او عليه دين ص عن ابي بردة عن ابيه

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن
لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يجد قال فليعن ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف
قال يعني ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يجد قال فليعمل بالمعروف
واليمسك عن الشر فانها له صدقة ش هذا ذكره البخاري في
باب على كل مسلم صدقة والذي في البخاري عن ابي سعيد بن ابي بردة
بضم الموحدة هو عامر وهو يروي عن ابيه عبد الله ابي موسى
الاشعري فالضمير في جده راجع الى سعيد لا الى الاب وعليه فالمطلق
لاصطلاح الم ان يقول عن ابي موسى لانه اسلف انه لا يذكر
الا الراوي عنه عليه الصلاة والسلام والملهوف يطلق على المتحير
والمضطر وعلى المظلوم وتلهف على الشيء اي تحسر ش عن حكيم بن
حزام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته
فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة
فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى ش
هذا ذكره البخاري في باب الاستعفاف عن المسئلة وحكيم بفتح
المهملة وكسر الكاف وحزام بكسر المهملة وبالزاي الخفيفة الاسدي
المكي ولد في جوف الكعبة وعاش ستين عاما في الجاهلية وستين
في الاسلام وعتق مائة رقبة وحمل على مائة بعير في الجاهلية وحج
على مائة في الاسلام وبعد مائة بدنة ووقف بعرفة مائة
رقبة في اعناقها اطواق الفضة منقوش فيها عتقا الله عن
حكيم بن حزام واهدى الف شاة ومات بالمدينة سنة سنين
او اربع وخمسين قاله ك وهو قرشي واما حزام بفتح الحا والرا
المهملتين فليس الا في الانصار قال العراقي

وفي قريش ابدا حزام ٭ وافتح في الانصار يزا حرام ٭

قوله خضرة التانيث اما باعتبار الانواع او الصورة وتقديره
كالفاكهة

كالفاكهة الخضرة الحلوة وشبه المال في الرغبة فيها فان الاخضر
مرغوب فيه من حيث النظر والحلو من حيث الذوق قوله بسخاوة
فان قلت السخاوة انما هي في الاعطاء لا في الاخذ قلت السخاوة
في الاصل هي السهولة والسعة قال القاضي فيه احتمالان اظهرهما انه
عايد الى الاخذ اي من اخذه اي من اخذه بغير حرص وطمع واشراف
عليه والثاني الى المراقع اي من اخذه ممن يرفعه منشرح ايد فعه
طيب النفس به والاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له
ويأتي للمنذري ما هو اتم من هذا قوله كالذي ياكل اي كمن به الجوع
الكاذب ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وقوله جوع الكلب
هو بفتح الكاف واللام قال في القاموس والكلب بالتحريك العطش الى
ان قال والاكل الكثير بلا شبع قوله واليد العليا المشهور انها
المنفقة وهذا هو المناسب لهذا المقام واسم التفضيل ليس على بابه
او انه على بابه لكنه في حالة ما اذا كانت اليد الاخرة فيها خيرا باعتبار
ان اخرها الخير وروى ابو داود واليد العليا المتعففة من العفة
من غير قياس ورجحه الخطابي بان السياق في ذكر السوال والتعفف
عنه والمراد من العلو علو الفضل وكثرة الثواب ويحتمل ان يريد
بالعليا الاخذة وبالسفلى المنفقة لان عادة الكرماء ان يبسطوا
الكف حتى ياخذ الفقير منها فيد الاخذ هي العليا وايضا المنفق
يفيد الفقير الدنيا وهو القليل الفاني والفقير يفيد المانح الاخرة
وهي خير وابقى ويرده حديث يد المعطي العليا قلت
وذكره البخاري في محل غير هذا لكن قال بعض من تكلم عليه
انه مدرج وللطبراني وغيره يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق
يد المعطى فهما اسفل الايدي ولابي داود الايدي ثلاثة فيد الله العليا
ويد المعطي التي تليها ويد السايل السفلى ثم انه زاد في الترغيب
والترهيب على ما هنا عقب قوله السفلى ما نصه قال حكيم فقلت

يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك شيا حتى
أفارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطا فلم يقبل
منه شيا ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبله
فقال يا معشر المسلمين اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه
الذي قسم الله له من هذا الفي فيابى ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا
من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي رضي الله عنه
رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ويرزا براء ثم زاي ثم
همزة معناه لم اخذ من احد شيا واشراف النفس بكسر الهمزة
والشين المعجمة وآخره فاء هو تطلعها وطمعها وشرهها
وسخاوة النفس ضد ذلك واليد العليا هي المتعففة انتهى
ص عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال
الرجل يسال الناس حتى ياتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة
لحم ش هذا ذكره البخاري في باب من يسال تكثرا قوله يسال
الناس اي من غير حاجة بل على وجه التكثير بدليل الترجمة قوله
مزعة لحم هو بضم الميم وسكون الزاي وبالمهملة القطعة قال ك
الخطابي ليس في وجهه مزعة لحم يحتمل وجوها ان ياتي يوم
القيامة ذليلا ساقطا لا جاه له ولا قدر كما يقال لفلان وجه
عند الناس فهو كناية وان يكون قد نالته العقوبة في وجهه
فعذب سقط لحمه على معنى مشاكلة عقوبة الذنوب لمواضع
الجنايات من الاعضا لقوله صلى الله عليه وسلم رايت ليلة اسري بي
قوما تقرض شفاههم فقلت من هولاء يا جبريل فقال هم
الذين يقولون ولا يفعلون وقال ابن بطال فيه ذم السوال
وتقبيحه وفهم البخاري ان الذي لا لحم في وجهه هو السايل
مستكثرا من غير ضرورة اي السوال اي مستكثرا بزيادة المال
لا يريد سد الخلة قال وجزاه الله من جنس فعله حين بذل
ما وجهه

ما وجهه وعنده الكفاية واذا لم يكن اللحم فيه فتوذيه الشمس اكثر
من غيره انتهى وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من فتح على نفسه باب مسيلة من غير فاقة نزلت
به او عيال لا يطيقهم فتح ~~على نفسه باب مسيلة~~ عليه باب فاقة
من حيث لا يحتسب رواه البيهقي وهو حديث جيد وعن حبشي
ابن جنادة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
يسال من غير فقر فكانما ياكل الجمر رواه الطبراني في الكبير ورجاله
رجال الصحيح ص عن عبد الله بن عباس ان امراة قالت يا رسول
الله ان فريضة الله على عباده في الحج اذا ادركت ابي شيخا كبيرا
لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع ش
هذا الحديث ذكره البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امراة من
خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة
الله على عباده في الحج الخ وكان ارادفه عليه السلام الفضل بعد ما دفع
من المشعر بعد الاسفار البين والحديث القصد واسطالها فقيد
الكعبة لعبادة تشتمل على الوقوف بعرفة قوله شيخا هو حال ولا
يثبت ايضا حال فهما متداخلان او هو صفة لشيخا ومعناه وجب
عليه الحج بان اسلم وهو شيخ او حصل له المال في هذه الحالة قوله افاحج
الهمزة تقتضي الصدارة والفا تقتضي التقدم على عدم الصدارة فاين
المعطوف عليه قلت هو عاطفة على مقدر بعد الهمزة اي
انوب عنه فاحج له انتهى وهذا على احد القولين المتقدمين في قوله
او مخرجي هم قوله في حجة الوداع بكسر الحا وفتحها وسميت بذلك
لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها وليست هذه الاضافة للعهد
للتقييد التمييزي لانه لم يحج بعد هجرته الا هذه الحجة وفيه جواز
الارداف على الدابة اذا كانت مطيقة وسماع صوت الاجنبية
عند الحاجة في الاستفتا ونحوه وتحريم النظر اليها وازالة المنكر
باليد ان امكنه وجواز النيابة في الحج عن العاجز وحج المراة عن

الاصل ووجوب الحج على من هو عاجز بنفسه مستطيع بغيره
وبجواز قول حجة الوداع بدون كراهة الخطابي فيه جواز الحج
عن غيره اذا كان معضوبا ولم يجوزه مالك راوي الحديث
وهو الحجة عليه التهمي قال الشافعي لا يجوز للصحيح ان يستنيب
لا في الفرض ولا في النفل وقال ابو حنيفة يجوز في النفل قال
وكان الفضل غلاما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره ان ينظر
الى امراة اجنبية انتهى قاله ك وفي هذا الحديث اذ قوله ووجوب الحج
الخ ليس في الحديث الامر بالحج الذي دليل الوجوب ويجاب بان امر
التقدير نعم جمي عنه والامر المقدر مشعر بالوجوب اذ هو للوجوب
اصالة وقوله ولم يجوزه مالك خلاف الراجح من مذهبه من كراهة
ذلك ويجاب بان المراد جواز مستوي الطرفين في قوله ودلك
في حجة الوداع وكانت حجة الوداع سنة عشر وتسمى حجة
الاسلام وحجة التمام وحجة البلاغ وكره ابن عباس ان يقال
حجة الوداع انتهى وكان عدد من معه من المسلمين اربعين
الفا او مائة وعشرون الفا على الخلاف في ذلك ولم يحج صلى الله عليه وسلم
بعد الهجرة سوى حجة الوداع قاله القرافي وقد الخميس وجوج
معه عليه السلام تسعون الفا ويقال مائة واربعة عشر الفا ويقال
اكثر كما حكاه البيهقي وكانت الوقفة يوم الجمعة واغرب عليه السلام
نساءه كلهن في الهوادج واشعر هديه وقلده وكانت جملة الهدي
مائة وفي حياة الحيوان انه نحر عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع
ثلاثا وستين بدنة واعتق مائة وستين رقبة ثم حلق راسه
بمنى جانبه الايمن ثم الايسر وقد تقدم ان حكيم بن حزام اهدى
مائة بدنة والف شاة واعتق مائة رقبة وحج عبد الله بن جعفر
ومعه ثلاثون راحلة وهو يمشي على رجليه حتى وقف بعرفة
فاعتق ثلاثين مملوكا وحملهم على ثلاثين راحلة واعطاهم بثلاثين
الفا وقال اعتقكم لله لعله يعتق من النار فايدة تاني الاولى
قال جابر واشركه صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه في هديه وقد كان
علي اهل بما اهل به عليه الصلاة والسلام فانه قال له عليه السلام
ماذا قلت

ماذا قلت حين فرضت الحج قال اللهم اني اهل بما اهل به رسولك صلى الله
عليه وسلم الثانية كانت شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم
في قلنسوة خالد بن الوليد فلم يشهد بها قتالا الا رزق النصر وركب
وركب صلى الله عليه وسلم يوم التروية الى منى فصلى بها الظهر والعصر
والمغرب والعشاء والفجر ومكث قليلا حتى طلعت الشمس فامر
بقبة من شعر تضرب له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت فامر
بناقته القصواء فرحلت له فاتى بطن الوادي فخطب الناس
فقال ان دماءكم واموالكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في
بلدكم هذا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء
الجاهلية موضوعة واول دم اضع من دمائنا دم ربيعة بن الحارث
وكان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل وربا الجاهلية موضوعة
واول ربا اضع ربا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله واتقوا
الله في نسائكم فانكم اخذتموهن بامانة الله فاستحللتم فروجهن بكلمة
الله وكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن
ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
وقد تركت فيكم ما لم تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسالون
عني فما انتم قايلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال
باصبعه السبابة يرفعها الى السماء ويقلبها الى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات ثم صلى بها الظهر والعصر جميعا ثم اتى الموقف
وعن ابي الطفيل قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت
ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل المحجن رواه مسلم قال الفاسي في
شرح مسلم اركان البيت اربعة الركن الاسود والركن اليماني ويقال
لهما اليمانيان تغليبا والركنان الاخران ويقال لهما الشاميان فالركن
الاسود فيه فضيلتان احدهما كونه على قواعد ابراهيم واما الاخران
فليس فيهما من هاتين الفضيلتين شيء فلهذا خص الاسود بالاستلام
والتقبيل واليماني بالاول فقط ولا يفعل بالاخرين واحد منهما انتهى
وقد جاء في الخبر ان الحجر الاسود ياقوتة من ياقوت الجنة وانه يبعث
يوم القيامة وله عينان ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بالحق
وصدق انتهى وفي حجة الوداع جيء بصبي الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم ولد

هنا استظهار من الشارح
والعلم وتاخيرها من الجنة
فليراجع ح

يوم ولد فقال من انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت بارك
الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعدها حتى شب وكان يدعى الغلام اليمامي
مباركة اليمامة انتهى وفي سنة عشر نزلت اية الاستيذان قيل
انه عليه السلام ارسل مصلح بن عمرو الانصاري وكان غلاما وقت
الظهيرة ليدعو عمر فدخل وهو نايم وقد انكشفت عنه ثوبه
فقال عمر نود ان الله تعالى نهى ابنائنا ان يدخلوا علينا الساعة
الا باذن ثم انطلق معه الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجده وقد
نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الاية ومما ورد
في فضل الحج قال صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته حاجا او معتمرا
فمات اجري الله له اجر الحاج والمعتمر الى يوم القيامة وفي
الخبر اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفات وظن ان الله لا يغفر له
وهو افضل يوم في الدنيا ص عن ابن عمر يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة آت من ربي
فقال صل في هذا الوادي المبارك وقال عمرة في حجة ش هذا
الحديث ذكره البخاري في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق
واد مبارك بفتح المهملة وكسر القاف الاولى وادٍ يدفق
ماوه في غور تهامة وقال الجوهري هو واد بظاهر المدينة
ومبارك بلفظ النكرة وفي بعض الروايات بلفظ المعرفة
والاضافة اي وادي الموضع المبارك وفي سيرة اليعمري خرج عليه
السلام في حجة الوداع نهارا بعد ان ترجل وادهن وتطيب
وبات بذي الحليفة وقال اتاني الليلة آت من ربي وقال
صل بهذا الوادي المبارك وقال عمرة في حجة فاحرم بهما قارنا
انتهى قوله عمرة في حجة اما ان يكون في بمعنى مع كانه قال عمرة
مع حجة واما ان يراد عمرة مدرجة في حجة على مذهب من
راى ان افعال العمرة تندرج في الحج قاله ك وهذا مبني على انه
صلى الله عليه وسلم في عام حجة الوداع احرم بالحج مفردا من الميقات
او احرم بالعمرة من الميقات او احرم منه قارنا فان قلنا احرم
منه قارنا كما ذهب اليه بعضهم فبقي عليه بيانها وهو دليل من يقول
بالاندراج

بالاندراج وتكون متعلقة بوصف خاص اي عمرة مندرجة
في حجة وكذا ان قيل انه احرم منه بعمرة ثم اردف الحج عليها
حيث يرتدف وان قلنا احرم منه بحج ثم احرم بعمرة وان
احرام الحج ينسخ العمرة كما كان في ذلك الوقت ففي بمعنى بدل
اي عمرة بدل حجة وراجع شرح المص عن عبد الله بن عمر
ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس
ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيا مسه الزعفران او ورس
ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يلبس المحرم من الثياب
قوله يلبس هو بفتح الموحدة والبرانس جمع برنس وهو قلنسوة طويلة
ما راسه ملتصق به واعلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عما يجوز لبسه
فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه لانه اخصر واحصر فانما يحرم افعل واضبط
مما يحل والورس نبت اصفر يكون باليمن يصبغ به الثياب ص عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستقى فقال العباس
يا فضل اذهب الى امك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني
فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على
عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه
واشار الى عاتقه ش هذا الحديث سقاية العباس ذكره البخاري في
باب سقاية الحاج قوله فقال اسقني الفاء فيه فصيحة اي فذهب فاتى
بالشراب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقني وهذا بناء على ان الفا
الفصيحة هي العاطفة على مقدر وقيل هي الواقعة جواب شرط مقدر
قوله يعملون اي يغرفون منها الماء قوله ولولا ان تغلبوا اي لولا ان يجتمع
عليكم الناس ومن كثرة الزحام تصيرون مغلوبين ص عن عبد الله قال
ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين جمع

بين المغرب والعشا وصلاة الفجر قبل ميقاتها ش هذا ذكره
حديث جمع الصلاتين بالمزدلفة ذكره البخاري في باب من يصلي
الفجر بجمع قوله جمع بين المغرب والعشا بان اخر المغرب الى وقت
العشا بسبب ارادة الجمع قوله قبل ميقاتها اي قبل ميقاتها المعتاد
وهو بعد بلال لا قبل طلوع الفجر لان ذلك ليس باجماع المسلمين وانما
يكون بها فلم يوخرها الى بعد بلال على عادته في التاخير الى قريب
ليتسع الوقت لفعل ما ينبغي قبل من المناسك والفرض استحباب
الصلاة في اول الوقت في هذا اليوم اشد واكد وقال اصحابنا معناه
انه صلى الله عليه وسلم كان في غير هذا اليوم يتاخر عن اول طلوع الفجر
الى ان ياتيه بلال وفي هذا اليوم لم يتاخر لكثرة المناسك فيه فيحتاج
الى المبالغة في التكبير ليتسع الوقت لفعل المناسك ص عن علي
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التي نحرت
وبجلودها ش ذكره البخاري في باب الجلال ص البخاري قال عطاء
اذا تطيب او لبس جهلا او ناسيا فلا كفارة عليه ش ذكره البخاري
في باب اذا احرم جاهلا وعليه قميص قال قتادة انه وصل ص عن انس
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببنا المسجد فقال يا بني النجار
ثامنوني فقالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت
ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد ش
هذا حديث بناء مسجده عليه السلام ذكره البخاري في باب ما جاء في دور
المدينة قوله الا الى الله اي منه قوله يا بني النجار بفتح النون وشد الجيم
بعدها الف ثم راء بطن من الانصار قوله ثامنوني اي بايعوني بالثمن
والمخاطب بذلك من يستحق الحايط وهو سهل وسهيل يتيمي حجر
اسعد بن زرارة قوله ثم بالخرب بفتح الخاء وكسر الراجع للخربة وفي بعضها
بكسر الخاء وفتح الراجع خربة قوله وبالنخل قطعت فصفوا النخل قبلة
المسجد اي في جهتها وانما قطع عليه السلام الشجر لانه كان في اول
الهجرة

الهجرة وحديث التحريم انما كان بعد رجوعه من خيبر او ان المنهي
عنه محمول على القطع الذي يحصل به الافساد واما ما يقصد به
الاصلاح فلا او ان النهي انما يتوجه على ما انبته الله من الشجر مما لا
صنع للادمي فيه كما حمل عليه النهي عن قطع شجره ص عن ابي حميد الحذاء
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزل الدجال ببعض السباخ التي بالمدينة
فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد
انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول
الدجال ارايت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون
لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة
مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه ش هذا الحديث ذكره
البخاري في باب لا يدخل الدجال المدينة ولفظه عن ابي سعيد
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان
فيما حدثنا به ان قال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان لا يدخل نقاب
المدينة فينزل بعض السباخ التي بالمدينة الى اخره هنا فالمص
اختصر اول الحديث وقوله الدجال سمي الدجال لان الدجل الكذب والخلط
وهو كذاب خلاط وسمي بالمسيح لانه يمسح الارض او لانه ممسوح العين
لانه اعور وقوله ببعض السباخ جمع سبخة وهي الارض التي يعلوها
الملوحة اي ينزل بخارج المدينة قوله رجل هو خيار الناس قال بعضهم
في جامعه بلغني ان ذلك الرجل هو الخضر عليه السلام قوله ارايت بفتح
التاء اي اخبرني ان قتلت بضم التاء قوله فيقولون لا ثم اليهود ومن
صدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا له
او قصد وا بذلك عدم الشك في كفره وكونه دجالا قوله فيقتله ثم يحييه
اي بقدرة الله تعالى ومشيئته وفعل ما امر الدجال به فيشهد فيقول
خذوه فيوضع ظهره وبطنه ضربا فيقول او ما تومن بي فيقول انت
المسيح الكذاب قال فيامر بالمنار فينشر من فرقه حتى يفرق بين

رجليه قال ثم يمشي الرجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي
قائما فقوله فيقول حتى يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة وفي
نسخة ما كنت اشد بصيرة ووجه كونه في هذه الحالة اشد الناس
بصيرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان من علامات الرجال
يحيي المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة فقوله فلا
يسلط عليه اي لا يقدر على قتله بان يجعل الله بدنه كالنحاس
لا يجري عليه السيف او يامر اخر نحوه وفي مسلم ثم يقول اي الرجل
يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس قال فياخذه
الرجال حتى يذبحه فيجعل الله ما بين رأسه الى ترقوته نحاسا
فلا يستطيع اليه سبيلا قال فياخذ بيديه ورجليه فيقذف به
فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين في بدء
من كذبه لا يوخل بعمل سوء سلف منه قاله في التذكرة قوله فلا يسلط
عليه وفي بعضها فلا سلط بالهمزة الانكارية مقدرة بلفظ اقتله
فكانه اراد به القتل وعدم تسلطه عليه وفي بعضها بلفظ بالهمزة
ظاهرة لفظا ص عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
من بلد الا سيطوه الرجال الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب
الا عليه الملايكة صافين تحرسها ثم ترجف المدينة باهلها ثلاث
رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ش ذكره البخاري في باب
لا يدخل الرجال المدينة ايضا قوله الا سيطوه اي يدخله قوله الا
مكة والمدينة مستثنى من المستثنى وعند الطبري من حديث عبد الله
ابن عمرو الا الكعبة وبيت المقدس وزاد ابو جعفر الطحاوي ومسجد
الطور وفي بعض الروايات فلا بقي له موضع الا ويدخله غير مكة
والمدينة وبيته المقدس وجبل الطور فان الملايكة تطرده عن
هذه المواضع قوله ليس له من نقابها سقط عند ابي الوقت له
والضمير

والضمير في نقابها للمدينة وقوله نقب بفتح النون وسكون
القاف واما نقب بفتحها فيجمع على انقاب وكل منهما
الباب او الطريق وقوله ثم ترجف بضم الجيم ورجفات بفتحها
قاله ك ولعل الرواية كذلك والا فسكان الجيم جايز المدينة باهلها
ثلاث رجفات بفتحات والباقي باهلها تحتمل السببية اي
تتزلزل وتضطرب بسبب اهلها الاحزان يبغض للرجال الكافر والمنافق
وان تكون للملابسة اي ترجف ملتبسة باهلها وقال الطيبي ترجف
المدينة باهلها اي تحركهم وتلقي مثل الرجال في قلب من ليس
بمومن خالص فعلى هذا في الباصلة للفعل قوله فيخرج اليه والثالثة
منها كل كافر ومنافق اي ويبقى فيها المومن الخالص فلا يسلط عليه
الرجال وفي رواية فيخرج اليه كل كافر ومنافق وهذا لا يعارض ما في
الحديث الاخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يدخل المدينة رعب المسيح
الرجال لان المراد بالرعب ما يحصل بالفزع من ذكره والخوف من عنوة
لا الرجفة التي تحصل للمدينة بالزلزلة لاخراج من ليس بمخلص ص عن عبد
الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع منكم الباة فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم
فانه له وجاء ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب الصوم لمن خاف
على نفسه العزوبة قوله الباة قال الجوهري هو مثل القاعة وسيمر النكاح
باة لان الرجل يتبوا من اهله اي يتمكن من اهله كما تتبوا من داره التميمي
الباة مهموز والمحدثون يقولون الباه بالقصر والها النووي فيه اربع لغات
المد والها وهي المشهورة والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هاء والرابعة
الباهة بها ثبي بلا مد اصلها في اللغة الجماع مشتق من المباة وهي المنزل
ومنه مباءة الابل وهي معاطنها فالمعنى هنا من استطاع منكم الجماع لقدرته
على مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجز عن مونة النكاح
فعليه بالصوم قيل من اعراء الغايب وسهلة تقدم المغرابه فيمن استطاع

منكم وقال ابن عصفور الباء زايدة في المبتدا ومعناه الخبر لا الامر اي فعليه
الصوم قوله فانه اغض للبصر اي ادعى الى غض البصر قوله واحصن
اي ادعى الى احصان الفرج وقال بعضهم معنى احصن للفرج اي
امنع للفرج وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما شاب تزوج في حداثة سنه عج شيطانه اي يقول يا ويله
عصم مني دينه والوجا بكسر الواو وبالمد رض الخصيتين وقيل هو رض
العروق والخصيتان بحالهما والمراد ان الصوم يقطع الشهوة كما يفعله
الوجا وقد يستدل به على جواز العلاج لقطع الشهوة كتناول الكافور
ونحوه ص عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام
الى الصلاة قلت كم كان بين الاذان والسحور قال قدر خمسين اية
س هذا الحديث ذكره البخاري في باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر
ص عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما من رمضان من غير عذر ولا
مرض لم يقضه عنه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود س
الحديث ذكره البخاري في باب اذا جامع في رمضان قال الشارح هذا الحديث
وصله اصحاب السنن وفيه اظهر ابه قوله لم يقضه الخ اي انه لم يجد
فضيلة الصوم المفروض الذي فاته بالفطر فيه بصوم النافلة وليس اضعافه
ان صيام الدهر بنية قضاء يوم من رمضان لا يسقط عنه
قضاء ذلك اليوم به قضاء يوم بدل عن يوم وقال ابن المنير يعني
ان القضاء لا يقوم مقام الاداء ولو صام عوض اليوم دهرا ويقال عوضه
فان الاثم لا يسقط بالقضاء ولا بسببه اي اشتراكهما القضاء والاداء في
كمال الفضيلة فقوله لم يقضه صيام الدهر اي في وصف العام المنحط
من كمال وهذا هو اللايق بمعنى الحديث ولا يحمل على نفي القضاء بالكلية
وليس لنا عبادة واجبة لا تقبل القضاء اذا فاتت وقتها وقد فات
او مثله وقد اشتغلت الذمة بالحاضرة فلا تسع الماضية انتهى
قوله وبه قال ابن مسعود اي بما دل عليه حديث ابي هريرة قال
ابن مسعود

ابن مسعود رضي الله عنه صامه وصله البيهقي من طريق المغيرة
ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الله بن مسعود قال من افطر
يوما من رمضان من غير علة لم تجزه صيام الدهر حتى يلقى الله فان
شاء غفر له وان شاء عذبه قوله رفعه اي رفع الحديث الا ص
عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر
وركعتي الضحى وان انام ش هذا الحديث ذكره البخاري
في باب صيام البيض اي الايام التي لياليهن مقمرة لاظلمة فيها وهي
ليلة البدر وما بعدها قوله فلا يدعهن اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثلاثة
ايام من كل شهر قيل هي البيض كما قاله الخ والجمهور وقيل اول الشهر
وقيل اخره وعن ابن عمر اول اثنين من الشهر وخميسين بعده وعن ام
سلمة اول خميس ويوما اثنين بعده وقيل اوله وعاشره والعشرون
وهو صوم مالك وقال ابن شعبان المالكي اول يوم والحادي عشر
والحادي والعشرون ص عن عدي بن حاتم قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم قلت ارسل كلبي واسمي فاجد معه على الصيد كلبا اخر
لم اسم عليه ولا ادري ايهما اخذ قال لا تاكل انما سميت على كلبك ولم تسم على
اخر ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب تفسير المشبهات من كتاب
البيوع ونص الحديث من اوله في البخاري عن عدي بن حاتم قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصاب بحده فكل واذا اصاب
بعرضه فقتل فلا تاكل فانه وقيذ فقلت يا رسول الله ارسل كلبي واسمي فاجد
معه الاخر ما هنا قال الشارح المعراض بكسر الميم وبالضاد المعجمة سهم
لا ريش عليه وقيل عصا راسها محدود وقيل خشبة ثقيلة وقيل
عود دقيق الطرفين غليظ الوسط اذا رمي به ذهب مستويا ص عن البرا
ابن عازب وزيد بن ارقم سالا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال
ان كان يدا بيد فلا باس وان كان نسيئا فلا يصلح ش هذا الحديث ذكره
البخاري في باب التجارة في البر وغيره قوله يدا بيد اي متقابضين في المجلس

قوله وان كان نسيئة اي تاخيرا وفي نسخة نسيئا ص عن المقدام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده ش ذكره البخاري في باب كسب الرجل وعمل يده والمقدام بكسر الميم هو ابن معدي كرب الزبيدي الكندي مات سنة سبع وثمانين قوله خيرا اي لان ذكر فيه ايصال النفع الى المكاسب والى غيره والسلامة عن البطالة المؤدية الى الفضول ولان فيه كسب النفس والتعفف عن ذل السؤال وكان داود عليه السلام يعمل الزرد يبيعه لقوته ص عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار مالم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما ش هذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا بين البايعان ولم يكتما ونصحا بالخيار اي خيار المجلس قوله فان صدقا اي صدق كل واحد منهما صفات المبيع وبين عيوبه ونقايصه قوله بورك لهما اي كثر نفع المبيع وكل من الثمن والمثمن يصدق عليه انه مبيع ص عن عايشة قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله سرا قال خذي انت وبنيك ما يكفيك بالمعروف ش هذا ذكره البخاري في باب من اجرى امر الامصار قوله هند بنت عتبة هو بضم المهملة وسكون الفوقانية بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف زوجة ابي سفيان اسلمت عام الفتح ماتت في خلافة عمر وابو سفيان هو صخر بن حرب ضد الصلح بن امية بن عبد شمس اسلم يوم الفتح قوله شحيح اي البخيل الحريص قوله وبنوك في بعضها وبنيك وجاز في مثله الرفع بالعطف والنصب على انه مفعول معه فان قلت مقتضى المقام ان يقال وما يكفيك بنيك او ما يكفيهم قلت تقديره ما يكفيك لنفسك وبنيك واقتصر عليها لانها هي الكافلة لامورهم فان قلت كانت هذه القصة بمكة وابو سفيان فيها

فكيف

فكيف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيبته وهو في البلد قلت لعل هذا لم يكن حكما بل كان فتويا ص عن ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة فان الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا ش قوله وليس بنافخ بالخاء المعجمة اي لا يكون له النفخ قط فيكون معذبا ابدا وبقية الحديث في البخاري نصه عقب ما هنا فربى الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه روح انتهى يقال ربا الرجل اصابه الربو اي علا نفسه وضاق صدره وكل شيء بالجيم علا انه بدل كل من بعض وهو قسم جوزه بعض النحاة في البدل كقوله ثم الله اعلم ما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات او في الكلام مضاف محذوف اي عليك بعمل الشجر او واو العطف مقدرة اي وكل شيء كما في التحيات المباركات الصلوات ص عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله عز وجل ش ذكره البخاري في باب ما يعطى في الرقية والرقية بضم الراء وسكون القاف التعوذ ص عن ابي سعيد قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سفروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فالدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شيء فقال بعضهم نعم اني والله لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه وقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر

مايا مرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك
لعلها انها رقية ثم قال قد اصبتم اقتسموا واضربوا لي معكم سهما
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ش قوله فاستضافوهم اي طلبوا منهم
الضيافة قال ابو قال ابن عادل في قوله تعالى فابوا ان يضيفوهما
روي ان اهل تلك القرية لما سمعوا بنزول هذه الاية استعدوا وحملوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حملا ذهب وقالوا يا رسول الله انا نشتري منك هذا
الذهب ان تجعل البانا حتى تصير القراة فابوا ان يضيفوهما بالثنا
المثناة فوق اي كان اتيانها لاجل الضيافة وقالوا غرضنا من هذا
دفع الذم عنا فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تغيير هذه
النقطة يوجب دخول الكذب في كلام الله ويفني الذم يوجب
القدح في الاية قوله فلدغ بدال مهملة فغين معجمة اذ يقال في
ذوات السموم لدغ بدال مهملة فغين معجمة وفي النار بالذال المعجمة
والعين المهملة انتهى وفي شرح البرماوي لذغ بمعجمتين لو قال
من لكن في الصحاح ان لذغ بالمعجمة دالا مهملة وبالعين المهملة ذاله
معجمة انتهى قلت ذكر العلقمي في حاشية الجامع ان لذغ
بالمعجمة ومهملة واهمالها غير مستعمل وباهمال الاول فقط يقال
للذغ بالسم وباهمال الثاني فقط للنار وقد نظمت ذلك فقلت
ولذغ لذبه بسم باهمال اول • وفي النار بالاهمال للثاني فاعرفا
والاعجام في كل والاهمال فيهما • من المهمل المتروك حقا بلا خفا
قوله فسعوا اي عدوا طلبا للكفاف قوله لو اتيتم جزا الشرط
محذوف اي لو للتمني قوله فقال بعضهم هو ابو سعيد الراوي والرهط
منصوب بدل من مفعول اتيتم قوله ارقي بكسر القاف قوله جعلا
بضم الجيم اجعله الانسان من ماله على فعل قوله قطيع طايفة
والغالب انه ما بين العشرة والاربعين والمراد هنا ثلاثون كما
جا مبينا في الروايات قوله يتفل بضم الفا وكسرها اي يبصق
ويقل

ويقال اوله البصق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ونشط بالتخفيف مبني
للمفعول اي حل وروي انشط قال اهل اللغة يقال انشطت العقدة
اذا حللتها ونشطتها اذا عقدتها وفي القاموس نشط الحبل وانشطه
حله قوله من عقال هو بكسر العين ما يعقل به البعير وقال البرماوي
هو الحبل الذي يشد به الوظيف مع الزراع انتهى قال في مختتم النهاية
وظيف البعير خفه وهو له كالحافر للفرس وهو يرجع للاول
قوله قلبه هي بفتح القاف واللام والباء الموحدة اي علة ينقلب
اليها ليعلم موضع الداء فينظر اليه قاله البرماوي وقال فمرض قلبه
بفتحات ما به علة يقلب على الفراش لاجلها وقال في مختتم النهاية
وما به قلبة اي الم وعلة قوله رقي بفتح القاف قوله وما يدريك انها
رقية قصد عليه ان يختبر علمه بذلك اي بانها رقية قوله واضربوا
لي معكم سهما قاله تطييبا لقلوبهم ومبالغة في انه حلال لا شبهة فيه
وفيه التصريح بان الفاتحة رقية يستحب ان يقرأ بها على اللديغ والمريض
وسائر الاسقام فان قلت جا في الحديث في الذين يدخلون
الجنة بغير حساب الذين لا يرقون ولا يسترقون فما وجه الجمع بينهما
قلت الرقا المذمومة لعلها هي المرادة في الحديث المنهي من كلام
الكفار ونحوهم او التي لا يعرف معناها المحتملة ان تكون كفرا او قريبا
منه كالتي بالعبرانية واما غيرها فلا مذمومة فيها بل قد تكون ممدوحة
كالرقا بايات القرآن والاذكار المشهورة وقد نقلوا الاجماع على جوازه
بالايات واسما الله عز وجل وقد يجمع بينهما بان المدح في ترك الرقى
للافضلية وبيان التوكل والاذن فيه هو لبيان الجواز مع ان تركها افضل
وبان النهي انما هو لقوم كانوا يعتقدون نفعها وتاثيرها بطبعها كما
كانت الجاهلية يزعمون الاشيا كثيرة وقال ابن بطال فيه ان في القرآن
ما يختص بالرقي وان كان القرآن كله مرجو البركة ولكن اذا كان في
الاية تعوذ بالله او دعا كان اخص بالرقية فاراد بقوله عليه السلام وما

عن راسه عاد الصداع عليه فذهب من ذلك فلم يفتحها فاستيقظ
ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال
ما اكرم هذا الدين واعزه حيث شفاني الله بآية واحدة منه فاسلم
وحسن اسلامه وقال عليه الصلاة والسلام من رفع قرطاسا من
الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله كتب عند الله من الصديقين
وخفف عن والديه وان كانا مشركين وبشر انه يشم الجنة وكان
مارا في بعض الطرق فرا قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم
قال فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي فتناولته فكتبته وقبلته
رفع الحجاب وظهر المحبوب وكنت املك درهمين فاشتريت
بهما طيبا وطيبته وجعلته عن العيون وغيبته فهتف بي هاتف
من لا الغيب لا شك فيه ولا ريب يا بشر طيبت اسمي وعزتي لا
طيبن اسمك في الدنيا والاخرة وقال احمد بن المظفر كان منصور
ابن عمار واعظا مقبول الوعظ وقيل ان الذي فتح له باب الموعظة
وفتق لسانه بالحكمة انه وجد قرطاسا مكتوبا فيه بسم الله الرحمن
الرحيم فلم تطب نفسه ان يضعه في موضع فابتلعه فقيل له في
المنام ابشر فقد فتح الله قلبك عليك يا بابا من الحكمة وعن علي رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من كتاب يلقى
بصيقة من الارض فيه اسم الله من اسماء الله تعالى الا بعث الله
ملائكة يحفونه باجنحتهم حتى يصير اليه وليا من اوليائه
فيرفعه من الارض ومن رفع كتابا فيه اسم من اسماء الله تعالى
رفعه الله في عليين وخفف عن ابويه وان كانا مشركين
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا احدكم فذكر اسم
الله عليه طهر جميع اعضائه فاذا لم يذكر الله عليه لم يطهر منه
الا ما مسه الماء وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا وضوء لمن لم يذكر
الله عليه وعن ابن عباس عن انس بن مالك رضي الله عنه قال

كنت

كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ صلى رجل من بني
عقار ثم خرج من المسجد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صليت
قال نعم قال انك لم تصل فعاد ذلك مرتين فقال له انك لم تصل
فغضب فاتى عمر رضي الله عنه فقال له عمر مالك فقال هلكت مرتين
فمررت بالنبي صلى الله عليه وسلم فكلما مررت به يعلمني صلاة قال
انك لم تصل فنظر فقال عمر رضي الله عنه ايت ابا بكر فاتى ابا بكر فقال له مثل
ذلك فقال له ايت عليا وابن ابي طالب فاتى عليا فقص عليه قصته
وقال يا علي ادركني فقال الا اخبرني اذا انا توضات سميت
فقال لا قال فاذهب وخذ اناءك فاذا صليت على يدك
فغسلت وصليت مر بالنبي صلى الله عليه وسلم فانظر ان قال لك
مثلها فارجع الي فاذهب الرجل فتوضا وسمى فلما صلى خرج
على النبي صلى الله عليه وسلم فضحك صلى الله عليه وسلم وقال
له الان صليت وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه عليه
الصلاة والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضات فقل بسم الله
فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة
فان حصل لك من ذلك المواقعة ولا كتب لك حسنات
بعدد انفاسه وانفاس عقبه حتى لا يبقى منها حرى يا ابا هريرة
اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات
بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله
يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها قلت في مسالك
الحنفا ان من قال اذا ركب دابة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
شيء بحانه ليس له سمي سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
واتا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعليه وسلم قال لك الدابة بارك الله عليك مني مومن خفت
عن ظهري واطعت ربك واحسنت الي نفسك بارك الله في